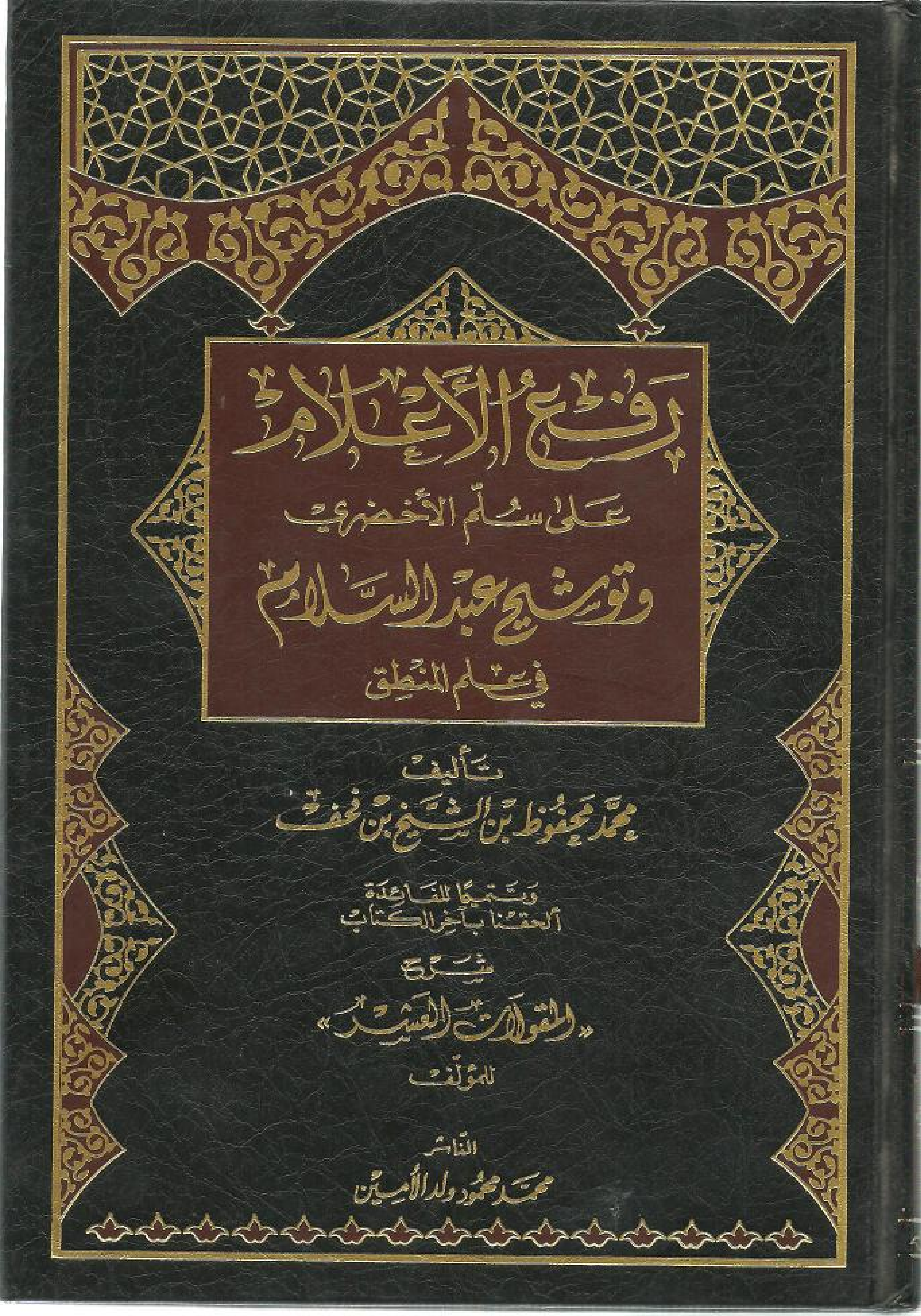

رفع الأعلام
على سلم الأخضري
وتوشيح عبد السلام
في علم المنطق
تأليف
محمد محفوظ بن الشيخ بن فحف
وتتميما للفائدة
ألحقنا بآخر الكتاب
شرح
«المقولات العشر»
للمؤلف
الناشر
محمد محمود ولد الأمين

رفع الأعلام

على سلّم الأخضري

وتوشيح عبد السلام

في علم المنطق

تأليف

محمد محفوظ بن الشيخ بن فحف

وتتميمًا للفائدة
ألحقنا بآخر الكتاب

شرح

«المقولات العشر»

للمؤلف

الناشر

محمد محمود ولد الأمين

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف والناشر
الطبعة الأولى
١٤٢٢ هـ ـــ ٢٠٠١ م

تقريظ المرابط

محمد الأمين بن الشيخ بن فحف

بسم الله الرحمن الرحيم

اللهم صلِّ على محمد وعلى آله وصحبه وسلم، الحمد لله ذي الجلال والإكرام، المنعم بإقامة الحجج على ذوي الأفهام، ومبين رسوم الحق لمن أراد هدايته على الدوام، والصلاة على أفصح من نطق بالضاد يشفعها أذكى السلام، أما بعد:

فقد رأيت كتاب أخينا محمد محفوظ بن الشيخ المسمى:

«رفع الأعلام، على سُلَّم الأخضري وتوشيح عبدالسلام».

فإذا هو استوفى الرسوم والحدود بالتمام، ثم أتى على البراهين وما لمقدماتها من الأقسام، وسوره سور إثبات مقيد بدائماً أو على الدوام، وشكله أول أشكال الإنتاج في هذا المقام، وبين شرطياته تلازم الصدق المحسن للكلام، ولم يذكر من السفسطيات إلا ما لا بد منه ليحذر من إيراده في الكلام، فكان اسمه طابق مسماه بالتمام أو زاد المسمى ببيان ما يخفى بين الأعلام، وعلى سيدنا محمد أفضل الصلاة وأكمل السلام.

وكتب:

محمد الأمين بن الشيخ بن فحف

تقريظ المرابط

أحمد فال بن أحمدن

بسم الله الرحمن الرحيم

وبعد:

فقد أملى علي أخونا الفاضل/ محمد محفوظ بن سيد أحمد بن الشيخ كتابه المسمى:

«رفع الأعلام، على سلَّم الأخضري وتوشيح عبدالسلام».

أي أملاه علي من أوله إلى آخره، فإذا هو شرح من أجود ما صنف في فن المنطق لأنه جمع ما لم يُجمع في غيره كما يعلمه من طالعه هكذا وجدته حسب اطلاعي.

وقد أمرته أن يبعث إلينا نسخة منه للإقراء عليها.

وكتب:

أحمد فال بن أحمدن

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي لا يدركه بُعْد الهمم، ولا يناله غوص الفطن، والصلاة والسلام على سيدنا محمد المبعوث بالبرهان الواضح، والقول الشارح، وعلى آله وأصحابه أئمة الهدى، ومصابيح الدجى، وعلى من تبعهم من الأئمة الأعلام، وسادات الإسلام، الذين ميزهم الله بالصدق، وعرفهم بالحق، وأوكل إليهم تعريفه لمن بعدهم بفصول حدود الشريعة، وخواص رسوم الملة، أما بعد:

فيقول أفقر العبيد إلى رحمة مولاه محمد محفوظ بن سيد أحمد بن سيد بن الشيخ بن فحف: هذا كتاب ما طلب مني أحد صنعته، ولا رغب إليّ طالب في تأليفه، ولكنني رأيت أنّ توشيح عبدالسلام لسلم الأخضري يحتاج إلى من يخرجه من دائرة التوشيح، إلى ساحة الشرح وفضاء التوضيح، فاستخرت الله تعالى طالباً منه أن يرفع عني الموانع من الجهل، وأن يُمدني بأسباب العلم وشروط الفهم، وأن يرزقني السلامة من اعتراض الشرع، وأن يعينني على خلوص النية، وحصول البغية، إنه نعم المولى ونعم النصير.

ثم اعتمدت في جمع مادة هذا الشرح على شرح المؤلف لسلمه، وشرح الدمنهوري له، والشرح الصغير للملوي على السلم أيضاً، وحاشية المحقق الصبان عليه، وشرح البناني وقدُّورة على السلم وحواشيهما، ثم شرح الشيخ زكريا الأنصاري على إيساغوجي وحاشية يوسف الحفناوي عليه، والمستصفى من علم الأصول للغزالي، فكل ما في هذا الكتاب إلا قليلا مجموع من هذه الكتب إما

نقلاً بالمعنى، أو نقلاً بالحرف، أو نقلاً بالتصرف، حيث أجلت فيها الناظر، وأجريت فيها الخاطر، فاستخلصت لك نخيلها، وتوخيت -أي تحريت- جليلها، فجاء بحمد الله تعالى وعونه شرحاً وشحت مواده بوشاح التدقيق، وارتفعت في أرجائه أعلام التحقيق، ومن هنا أسميته:

«رفع الاعلام»

«على سلم الأخضري وتوشيح عبدالسلام».

وما أبرئ نفسي من الوهم والوهل، فإن التحقيق من البشر قليل، وطرف التنقيح في الغالب كليل، ولكني اجتهدت فإن أصبت فذلك من فضل الله علي، وإن أخطأت فلا لوم عليّ.

فمن أجاد مقولاً سد الخلل والتمس المخرج لا أخطا بطل

هذا وقد توخيت في هذا الشرح سهولة التركيب، وابتعدت فيه عن الاختصار المخل بالتقريب، ومن ثم فلا لوم عليَّ إن أطنبت، على أن الإطناب لا يسمى إطناباً إلا إذا جاوز حد الغاية، ومقدار الحاجة، ومع ذلك فلم أكتب هنا إلا ما هو ضروري، وتركت ما هو حاجيٌّ أو تكميلي، وإن كان ابن رشد يقول في مسائل العتبية: «ما من مسألة وإن كانت جلية في الظاهر إلا وهي مفتقرة إلى الكلام على ما يخفى من باطنها، وقد يتكلم الشخص على ما يظنه مشكلاً وهو غير مشكل عند كثير من الناس، وقد يشكل عليهم ما يظنه هو جلياً، فالكلام على بعض المسائل دون بعض عناء وتعب بغير كبير فائدة».

وبالله تعالى التوفيق، وهو الهادي إلى سواء الطريق.

بسم الله الرحمن الرحيم

أقول: بدأ الناظم رحمه الله تعالى بالبسملة، ابتداءً حقيقياً وهو الذي لم يسبق بشيء، وبدأ بالحمدلة ابتداءً إضافياً وإن شئت فقل نسبياً، وهو الذي لم يسبق بشيء من المقصود، فجمع بذلك بين حديثي «كل أمر ذي بال» الحديث، فإن قيل لماذا آثر البسملة بالابتداء الحقيقي؟ قلنا لأن حديثها أقوى[1]، ثم إنه ينبغي لكل متكلم في فن أن يتبرك بذكر طرف مما يتعلق بالبسملة في ذلك الفن، وترك ذلك قصور أو تقصير، ومهما يكن فالبسملة على كونها جملة خبرية تكون القضية شخصية إن قدّر نحو أبتدئ أو أنا مبتدئ لتشخص موضوعها حينئذ، وكلية إن قدّر يبتدئ كل مؤمن، وجزئية إن قدر يبتدئ بعض المؤمنين، ومهملة إن قدّر نحو يبتدئ المؤمن.

قال الأخضري رحمني الله تعالى وإياه:

(١) الْحَمْدُ للّهِ الَّذي قَدْ أَخْرَجَا   نَتَائِجَ الْفِكْرِ لأَرْبَابِ الْحِجَا

أي أحمد الله تعالى الذي أظهر لأرباب العقول نتائج أفكارهم، وإنما أسند الإخراج إلى الله تعالى إشارة إلى مذهب أهل الحق من أنه لا تأثير للعبد في شيء من العلوم ولا غيرها، وستأتي إشارة إلى هذا في قوله: «وفي دلالة المقدمات... إلخ»...

(١) هكذا قال كثير من العلماء مع أن حديث البسملة ضعيف أو موضوع وحديث الحمدلة حسنه النووي وعلى هذا فينبغي أن يقال إنه قدم البسملة اقتداء بالكتاب العزيز قال تعالى: ﴿اقرأ باسم ربك﴾ أي اقرأ مفتتحاً باسم ربك.

فائدة: بسم الله تكتب بغير ألف لكثرة الاستعمال، بخلاف اقرأ باسم ربك فإنها تكتب بألف لقلة الاستعمال، والله أعلم.

وفي ذكر الفكر والنتيجة براعة استهلال، وفي ذكر العقل إشارة إلى أن المقصود هنا إنما هو علم المعقول.

والنتائج جمع نتيجة وهي المقدمة اللازمة للمقدمتين، كالعالم حادث اللازمة لقولنا: العالم متغير وكل متغير حادث.

والفكر حركة النفس في المعقولات، وحركتها في المحسوسات تخيل، قال بعضهم:

الفكر سير النفس فيما يعقل   وسيرها في غيره تخيل

وإنما حمد الله بالجملة الإسمية ولم يحمده بالفعلية لأنه حمد المولى لذاته، وذاته تعالى ثابتة مستمرة فناسب ذلك الحمد بالجملة الإسمية الدالة على الثبوت والدوام، والله تعالى أعلم.

(٢) وَحَطَّ عَنْهُمُ مِنْ سَمَاءِ الْعَقْلِ   كُلَّ حِجَابٍ مِنْ سَحَابِ الْجَهْلِ

أي[١] والحمد لله الذي حط أي أزال عن عقولهم التي هي كالسماء كل حجاب أي حائل من الجهل الذي هو كالسحاب، فالأصل عن عقل كالسماء فحذفت أداة التشبيه، وأضيف المشبه به إلى المشبه بعد تقديمه عليه، ومثل هذا يقال في قوله: «من سحاب الجهل».

فشبه العقل بالسماء بجامع كون كل منهما محلاً لطلوع الكواكب، إلا أن كواكب العقل معنوية وهي المعاني، وكواكب السماء

---

(١) فإن قلت: ما الفرق بين التفسير بأي والتفسير بيعني؟ قلنا:

يعني وأي قد فسرا لكن أيْ   تأتي لتبيين وتوضيح الخَفِيْ
ويعني جا ليدفع السؤالا   فظهر الفرق لمن قد سالا

حسية، وشبه الجهل بالسحاب بجامع كون كل منهما حائلاً.

(٣) حَتَّى بَدَتْ لَهُم شُمُوسُ الْمَعْرِفَة   رَأَوْا مُخَدَّرَاتِها مُنْكَشِفَهْ

حتى هنا للانتهاء، أي وحط عنهم الحجب إلى أن انتهى عنهم الجهل وظهرت لهم معارف كانت مخدّرة أي مستورة في حجاب الجهل، والمراد بالمخدرات المسائل الصعبة، شبهت بالعرائس المستترة تحت الخدر بكسر الخاء وهو الستر.

(٤) نَحْمَدُهُ جَلَّ عَلَى الإِنْعَامِ   بِنِعْمَةِ الإِيمَانِ والإِسْلاَمِ

أي نحمده جل أي عظم على الإنعام أي إعطاء النعم التي من أجلّها نعمة الإيمان والإسلام، إذ بهاتين النعمتين إنقاذ المهجة من النار أعاذنا الله منها.

وإنما حمد الله تعالى ثانياً بعدما حمده أولاً، تأسياً بحديث: «إن الحمد لله نحمده»، وليكون شاكراً لربه على إلهامه للحمد الأول، لأن إلهامه إياه نعمة أخرى تحتاج إلى حمد، وإنما كان الحمد هنا بالجملة الفعلية لأن متعلقه النعمة وهي متجددة، فناسب ذلك ما يدل على التجدد وهو الجملة الفعلية، والله أعلم.

ثم قال:

(٥) مَنْ خَصَّنَا بِخَيْرِ مَنْ قَدْ أَرْسَلا   وَخَيْرِ مَنْ حَازَ الْمَقَامَاتِ العُلَى

مَنْ موصول بدل من معمول نحمده، أي نحمد الله تعالى الذي خصنا أي ميزنا معاشر المسلمين باتباع أو شفاعة خير المرسلين وهو محمد صلى الله تعالى عليه وسلم، وإنما قدرنا شفاعة أو اتباع لئلا

يرد الاعتراض بأن رسالته صلى الله عليه وسلم ليست مقصورة علينا، بل هو مرسل للخلق كافة، ﴿وما أرسلناك إلا كافة للناس﴾، والذي جمع كل هذا هو:

(٦) مُحَمَّدٍ سَيِّدِ كُلِّ مُقْتَفَى   الْعَرَبِيِّ الْهَاشِمِيِّ الْمُصْطَفَى

يصح في محمد هنا الجر والرفع والنصب، فالجر على البدلية أو عطف البيان، والرفع على تقدير هو، والنصب على المدح، قال الملوي: والمناسب للتعظيم رفعه. اهـ. أي ليكون الاسم مرفوعاً كما أن مسماه مرفوع الرتبة، وليكون عمدة كما أن مسماه عمدة الخلق[١].

والسيد متولى أمر السواد، أي الجيوش، وهو صلى الله عليه وسلم متولي أمر العالم بأسره، والمقتفي أي المتبع بفتح الباء، والعربي الهاشمي المصطفى أي المختار كلها نعوت جيء بها للمدح.

قال الملوي: ولا يخفى حسن تقديم العربي على الهاشمي، والهاشمي على المصطفى لأنه من باب تقديم العام على الخاص، فإذا قدم الخاص لم تكن لذكر العام بعده فائدة.

ثم قال رحمني الله تعالى وإياه:

(٧) صَلَّى عَلَيْهِ اللهُ مَادَامَ الْحِجَا   يَخُوضُ مِنْ بَحْرِ الْمَعَانِي لُجَجَا

الصلاة هي العطف، ولكن العطف من الله بمعنى الرحمة، ومن

---

(١) قال في الاحمرار:

مدلول الإعراب للاسم فانتبه   ما كان عمدة أو الفضلة به
أو بين ذين وللعمدة وجب   رفع وغير عمدة قد انتصب
منصوب كان إن ظن ملحق   به وللثالث خفضاً حققوا

الملائكة بمعنى الاستغفار، ومن الإنس والجن بمعنى الدعاء بالرحمة، والحجا العقل وقوله: «من بحر المعاني» أي معان كالبحر في الكثرة والسعة، وهو حال من قوله: «لجحا»، لأن نعت النكرة إذا قدم عليها يعرب حالاً، ومن تبعيضية إشارة إلى أنه لا يحتوي على جميع المعاني إلا الله تعالى وأما المخلوق فلا يخوض عقله إلا في البعض القليل ﴿وما أوتيتم من العلم إلا قليلا﴾ واللُّجج بضم اللام جمع لُجة بضمها أيضاً وهي الماء العظيم المضطرب، ومنه قوله تعالى: ﴿في بحر لجي﴾.

أما بفتح اللام فهي الأصوات المختلطة والجلبة، (قال أبو النجم:

منه تضل إبلي في الهوجل   في لَجَّة أمسك فلاناً عن فل

ثم إن قوله: «ما دام الحجا» إلخ كناية عن تأبيد الصلاة، وليس المراد تقييدها بمدة خوض العقل لجج المعاني، والله أعلم.

ثم أتبع الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم بالصلاة على الآل والصحب، لأن الصلاة لا تجوز على غير الأنبياء إلا تبعاً[1]، فقال:

(٨) وآلِهِ وَصَحْبِهِ ذَوِي الْهُدَى   مَنْ شُبِّهُوا بأنْجُمٍ في الاهْتِدَا

آله صلى الله عليه وسلم المؤمنون من بني هاشم وفي مقام الدعاء كل مؤمن تقي، وصحبه من اجتمع به صلى الله عليه وسلم مؤمناً به.

وقوله: «من شبهوا» إلخ يشير إلى الحديث المختلف في ضعفه ووضعه: «أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم»، وذوي جمع ذي بمعنى صاحب.

---

(١) في الصلاة على غير الأنبياء استقلالاً ثلاثة أقوال: المنع، والكراهة، والجواز.

فإن قلت:

لم قَدَّم الآل على الصحب في الذكر؟ قلنا: لأن الصلاة ثبتت على الآل بالنص، أي قوله صلى الله عليه وسلم: «قولوا: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد... الحديث. وعلى الصحابة بالقياس على الآل، ثم إنه عطف الآل والصحب على الضمير في عليه من غير إعادة للخافض وذلك جائز، كما قال ابن مالك:

وعود خافض لدى عطف على ضمير خفض لازماً قد جعلا

وليس عندي لازماً إذ قد أتى في النظم والنثر الصحيح مثبتا

تنبيه: الصحب اسم جمع لصاحب لا جمع، لأن فعلاً لا يكون جمعاً هذا مذهب سيبويه ومذهب الأخفش أنه من جموع التكسير للكثرة، كركب ورد بأن ركباً وصحباً يصغران على لفظيهما فيقال ركيب وصحيب، وجمع الكثرة لا يصغر على لفظه، بل يرد إلى مفرده ثم يجمع جمع المذكر السالم إن كان لعاقل مذكر، وإلا فبالألف والتاء فيقال في تصغير رجال: رجيلون، وفي تصغير درهم: دريهمات[1].

فائدة: التنبيه خبر لمبتدا محذوف مثل الباب، أي هذا تنبيه، وهو

(١) والفرق بين الجمع، واسم الجمع، واسم الجنس أن الجمع ما دلَّ على أكثر من اثنين دلالة تكرار الواحد بالعطف، فهو من باب الكلية، واسم الجمع هو ما دل على أكثر من اثنين دلالة المفرد على جملة أجزاء مسماه، فهو من باب الكل، والغالب أنه لا واحد له من لفظه كرهط وقوم، وقد يكون له مفرد كصحب، واسم الجنس هو ما دل على الحقيقة، فظهر الفرق بين الثلاثة، والله أعلم.

أي التنبيه في الاصطلاح اسم لتفصيل ما تقدم مجملاً، أو اسم لطائفة من الكلام يحسن الالتفات والتنبه لها، والله أعلم.

ولما كان لكل علم عشرة مبادئ ينبغي لطالب ذلك العلم أن يقدمها قبل الشروع، وهذه المبادئ جمعها الخضري بقوله:

مبادى أي علم كان حد ... وموضوع وغاية مستمد

مسائل نسبة واسم حكم ... وفضل واضع عشر تُعد

ذكر الأخضري من هذه المبادئ اثنين - الفائدة والحكم - وذكر عبدالسلام منها خمسة، وبقيت عليهما ثلاثة نذكرها في الشرح.

فقال:

(٩) وَبَعْدُ فَالْمَنْطِقُ لِلْجَنَانِ ... نِسْبَتُهُ كَالنَّحْوِ لِلِّسَانِ

(١٠) فَيَعْصِمُ الأفْكَارَ عَنْ غَيِّ الخطا ... وَعَنْ دَقِيقِ الْفَهْمِ يَكْشِفُ الْغِطَا

ذكر في هذين البيتين أحد المبادئ العشرة وهو الفائدة، وبعضهم يقول الغاية.

و «بعد»[١] يؤتى بها للانتقال من أسلوب إلى آخر، ومعنى البيتين إجمالاً: مهما يكن من شيء فالمنطق نسبته أي فائدته للجنان بالفتح أي القلب، كنسبة أي فائدة النحو للسان، فكما أن النحو يعصم أي يحفظ اللسان عن الخطإ في الإعراب، فكذلك المنطق تعصم مراعاته

---

(١) هذان البيتان الآتيان من روايتي عن شيخي أحمد فال بن احمدن حفظه الله:

جرى الخلف أما بعد من كان بادئا ... بها سبع أقوال وداوود أقرب

لفصل خطاب ثم يعقوب قُسهم ... وأيوب سَحبان فكعب فيعرب

الفكر بتوفيق الله تعالى عن الغي وهو الضلال، والخطأ نوع من الضلال، فالإضافة إذاً من باب إضافة العام إلى الخاص، كشجر أراك، لأن الغي يعم العمد والسهو، والخطأ لا يكون إلا عن سهو، قوله: «وعن دقيق الفهم» أي المفهوم الدقيق فهو من باب إضافة الصفة إلى موصوفها، والغطا بكسر الغين الستر، قال الدمنهوري:

والمعنى أن من تمكن من هذا الفن صار النظري من المعاني المستورة مكشوفاً واضحاً له، وهذا أمر مشاهد لا يحتاج إلى بيان. اهـ.

تنبيه: الفرق بين العصمة والحفظ أن:

العصمة في اللغة الحفظ، وفي الشرع الحفظ من الشيء مع استحالة وقوعه من المعصوم، كما أن الحفظ هو المنعُ من الشيء مع إمكان وقوعه من المحفوظ، ومن ثم اختص اسم العصمة بالأنبياء والملائكة، وكان الأولياء محفوظين فقط. اهـ من الصبان.

ثم أخذ عبدالسلام رحمني الله تعالى وإياه يذكر بقية المبادئ العشرة فقال مشيراً إلى الثاني:

(١١) وَحَدُّهُ إنْ رُمْتَهُ وَالْحَدُّ   بالْجَامِعِ الْمَانِعِ حَداً يَبْدُو

(١٢) عِلْمٌ بِه يُعْرَفُ مَا يُنْتَقَلُ   عَنْ حَاصِلٍ بِهِ لِمَا يُسْتَحْصَلُ

(١٣) أوْ آلَةٌ تَعْصِمُ ذِهْنَ مَنْ نَظَرْ   فِيهَا مِنَ الْخَطإِ فِي غَوْصِ الْفِكَرْ

قوله: «وحده» مبتدأ، وخبره علم في أول البيت الثاني، وقوله: «والحد بالجامع المانع إلخ» جملة اعتراضية ـ معناها أن الحد يعرَّف بأنه الجامع لأفراد المعرَّف بفتح الراء، المانع من دخول غيرها كما يأتي إن

شاء الله تعالى في باب المعرفات، فقوله: «حداً» إما أن يكون تمييزاً محولاً عن الفاعل أو حالاً، أي يبدو الحد ويظهر حال كونه محدوداً بأنه الجامع المانع، قال ابن مالك:

ومصدر منكر حالاً يقع   بكثرة كبغتة زيد طلع

وهذا رسم الحد الناقص لا حده، وإن كان كلام عبدالسلام يوهم ذلك، لأن الجمع والمنع شرطان من شروط الحد.

وتعريف الماهية بشروطها اللازمة لها من باب التعريف بالخاصة، بدليل أن الشرط ليس جزءاً من الماهية، بل خاصة من خواصها، قال في مراقي السعود:

والركن جزء الذات والشرط خرج   وصيغة دليلها في المنتهج

قوله: (علم به يعرف ما ينتقل.. إلخ) يعني أن المنطق يحد ويعرف بأنه: علم تعرف به كيفية الانتقال من أمور حاصلة في الذهن أي معلومة، إلى أمور مستحصلة أي مطلوبة الحصول لأنها مجهولة، ثم اعلم أن هذا التعريف مبني على أن المنطق علم وهو المشهور، وقيل إنه آلة وإلى ذلك أشار بقوله: (أو آلة تعصم ذهن من نظر إلخ)، أي وقيل: إن المنطق آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن من الخطإ في الفكر، والآلة هي الواسطة بين الفاعل ومنفعله كالمنشار للنجار، وإنما كان المنطق آلة لأنه واسطة بين القوة العاقلة والمطالب الكسبية، وإنما كان قانونياً لأن مسائلة قوانين أي قواعد، ـ والقاعدة قضية كلية تعرف منها أحكام جزئياتها ـ.

تنبيه: قال المحقق الصبان: «خلافهم في المنطق هل هو علم أو آلة خلاف لفظي، فهو علم في نفسه وإن كان آلة لغيره».

ثم أشار إلى ثالث المبادئ العشرة وهو الاسم فقال:

(١٤) ثُمَّ اسْمُهُ يَدْعُونَهُ بِالْمَنْطِقِ وَبِاسْمِ مِعْيَارِ الْعُلُومِ يَرْتَقِي

يعني أن هذا العلم يسمى بالمنطق، وسماه الغزالي في كتابه المستصفى بمعيار العلوم[1]، ويسمى أيضاً بالميزان، كما يسمى بمفتاح العلوم.

تنبيه: المنطق مشترك بين ثلاثة معان، يطلق على الإدراكات الكلية أي الكثيرة، ومنه قولهم في تعريف الإنسان: «حيوان ناطق» أي مدرك إدراكات كثيرة، ويطلق على القوة العاقلة التي هي محل صدور تلك الإدراكات، ويطلق على التلفظ الذي يبرز تلك الإدراكات، ولما كان هذا العلم تكثر به الإدراكات، وتتقوى به القوة العاقلة، وبه تكون القدرة على إبراز العلوم المدركة بالتلفظ والنطق، سمي باسم مشترك بين هذه المعاني الثلاثة.

ثم أشار إلى رابع المبادئ وهو النسبة فقال:

(١٥) وَاشْتَهَرَتْ بِنِسْبَةِ الْعُمُومِ نِسْبَتُهُ لِسَائِرِ الْعُلُومِ

أي اشتهر بينهم أن نسبة المنطق إلى العلوم، هي كونه أعم منها

---

(١) قال محمد محمود بن عبدالفتاح الشنقيطي: أي مكيالها النافع في أبحاثها كحدودها ورسومها وبراهينها وصدق موادها وغير ذلك.
قلت: وهذا معنى تسميته بالميزان أيضاً.

مطلقاً أي أكثر أفراداً، إذ كل علم إما تصور أو تصديق خاص به، أما علم المنطق فيبحث عن مطلق التصور والتصديق أي من غير تقييد، فهو يجتمع مع كل علم في تصوراته وتصديقاته، وينفرد هو بتصورات العلوم الأخرى وتصديقاتها، فهو أكثر أفراداً كما رأيت.

قال محمد بن حمَّد بن طوير الجنة الشنقيطي في تعريف العموم والخصوص:

معنى العموم كثرة الأفراد   مع قلة الأوصاف باطراد

وعكسه الخصوص فالأخص إن   صدق فالأعم بالصدق قمن[1]

وهذا باعتبار موضوع المنطق، أما باعتبار مفهومه أي ما يدل عليه بالمطابقة، فهو مباين لسائر العلوم، وبالله تعالى التوفيق.

ثم أشار إلى خامس مبادئ هذا العلم فقال:

(١٦) أوَّلُ مَنْ وَضَعَهُ الْيُونَانِي   فِي الْكُفْرِ قَبْلَ مَبْعَثِ الْعَدْنَانِي

(١٧) ثُمَّةَ فِي الإِسْلاَمِ لِلْفَارَابِي   حَكِيمِ الاتْرَاكِ أخِي الإِغْرَابِ

يعني أن واضع هذا العلم في الأصل هو إرَسْطُ بكسر الهمزة

---

(١) يعني أن العموم معناه كثرة الأفراد مع قلة الأوصاف والخصوص بالعكس أي معناه كثرة الأوصاف وقلة الأفراد كحيوان وإنسان فالحيوان أكثر أفراداً من الإنسان وأقل أوصافاً لأنه يقال في حده بأوصافه المختصة به هو الجسم النامي الحساس المتحرك بالإرادة، والإنسان أقل أفراداً وأكثر أوصافاً لأنه يشترك مع الحيوان في الأوصاف المتقدمة، ويزيد عليه بالناطق.

قوله: فالأخص إن صدق.. إلخ أي كلما صدق أي وجد الأخص وجد الأعم ولا عكس كما أنه كلما انتفى الأعم انتفى الأخص ولا عكس والله أعلم.

وفتحتين بعدها وضم الطاء، وهو مختصر من إرسطا طاليس خلافاً لمن زعم أنهما شخصان، وهو منسوب إلى اليُونان بضم الياء، وهم جيل من ولد إسحاق أو من ولد يافث بن نوح، وذكر القاموس أنهم انقرضوا.

واشتهر هذا الجيل بالعلم والحكمة، وقد وضعه قبل بعثة النبي صلى الله عليه وسلم، ثم جاء أبو نصر الفارابي التركي الأصل فترجمه ونقله إلى علوم المسلمين، وكان الفارابي حكيماً لا يجارى في علوم الحكمة، وقوله: (أخى الإغراب) أي صاحب الغرائب، ومن غرائبه أنه دخل على سيف الدولة في زِيِّ الأتراك بكسر الزاي[1]، فقال له سيف الدولة: اقعد، قال: حيث أنا أم حيث أنت؟ قال: حيث أنت فتخطى رقاب الجالسين إلى مجلسه، وزاحمه فيه حتى أخرجه منه، فقال سيف الدولة لمملوك على رأسه بلسان قَلَّ من يعرفه، إن الشيخ أساء الأدب، وإني سائله عن أشياء، فإن لم يجب فأحدقوا به، فقال أبو نصر بذلك اللسان: اصبر فإن الأمور بعواقبها، فتعجب الأمير! وقال: أتحسن هذا اللسان؟ قال نعم وأُحسن أكثر من سبعين لساناً، فعظُم عنده، وأخذ يتكلم مع العلماء في كل فن حتى أسكت الجميع، وبقي يتكلم وحده، وهم يكتبون عنه، فأخرجهم الأمير وخَلاَ به، فقال له: هل لك أن تأكل؟ قال: لا، قال: أتشرب؟

---

(١) أما بفتحها فهي لغة في الزاي وفيه أربع لغات أخرى.

قال:

لغاتُهم في الزاي خمسٌ هي   زاءٌ وزايٌ زا و زاْ وزَيٌّ

قال: لا، قال: أتسمع؟ قال: نعم، فأحضر القينات وأنواع الملاهي، فما حرك أحدهم آلة إلا عابه، فقال له الأمير: أتحسن شيئاً من هذا؟ قال: نعم، ثم أخرج خريطة، فيها عيدان فركبها، فلعب، فضحك من في المجلس، ثم حركها ثانياً فبكوا، ثم حركها ثالثاً، فناموا وخرج، وهذا حقاً غريب إن صح، والله تعالى أعلم.

تنبيه: علوم الحكمة: هي العلوم الفلسفية، وأصولها سبعة:

أولها: المنطق، وهو أشرفها، ثم العلم الناظر في المقادير، ويشتمل على أربعة علوم تسمى بالتعاليم، ثم الارتماطيقي، وهو معرفة ما يعرض للكم المنفصل، الذي هو العدد، ثم الهندسة، ثم الموسيقى، ثم الطبيعيات، ثم الالاهيات، ولكل واحد من هذه العلوم فروع.

ثم ذكر سادس المبادئ، وهو الموضوع فقال:

(١٨) وَمَا مِنَ التَّصْدِيقِ والتَّصَوُّرِ أَوْصَلَ لِلْمَجْهُولِ مَوْضُوعاً دُرِي

يعني أن موضوع هذا العلم هو: المعلومات التصورية والتصديقية الموصلة إلى المجهولات التصورية والتصديقية.

ثم إن موضوع كل فن ما يُبْحَثُ في ذلك الفن عن عوارضه الذاتية أي أوصافه التي تعرض له كبدن الإنسان فإنه موضوع علم الطب لأن الطب يبحث فيه عن ما يعرض لبدن الإنسان من الصحة والمرض إذا علمت ذلك فاعلم أن موضوع المنطق هو: الحدود والبراهين وما يتركبان منه.

فإن قلت: بيِّن لنا كيفية بحث المنطقي عن عوارضهما الذاتية؟ قلنا: ستعلم ذلك عندما تتعلم هذا العلم، فهو كما قدمنا:

علم به يعرف ما ينتقل　　عن حاصل به لما يستحصل

ومع ذلك أقول: اعلم أن المنطقي يبحث عن كيفية إيصال الحدود إلى المجهولات التصورية - أي حقائق الأشياء - وإيصال البراهين إلى المجهولات التصديقية - أي النتائج - وكيفية الإيصال هي العوارض الذاتية.

مثال كيفية الإيصال إلى المجهول التصوري، كما إذا أردت معرفة حقيقة الإنسان فكيفية الإيصال أن تقدم الحيوان وتؤخر الناطق والحال أنهما معلومان لك سابقاً فتصل إلى مجهول تصوري وهو حقيقة الإنسان، وهذه الكيفية تؤخذ من المعرفات الآتية، ومثال كيفية الإيصال إلى المجهول التصديقي تركيب القضايا المتعددة كقولنا: العالم متغير، وكل متغير حادث، وهما معلومان تصديقيان على الوجه المخصوص الذي ستعلمه من باب القياس، لنصل إلى مجهول تصديقي، وهو: العالم حادث، وبالله تعالى التوفيق.

هذا ما تيسر لعبدالسلام من مبادئ هذا العلم وبقي عليه الاستمداد، والفضل، والمسائل.

أما استمداده فهو من العقل، ومسائله القضايا النظرية الباحثة عن هيئة المعرفات والأقيسة، وأما فضله فهو يفوق ويزيد على غيره من العلوم، بكونه عام النفع فيها، لكن بعض العلوم يفوقه من جهة أخرى، والله تعالى أعلم.

فهذه تسعة مبادئ والعاشر الحكم، ويأتي في قول الأخضري: (والخلف في جواز الاشتغال . . . إلخ).

ثم قال الأخضري:

(١٩) فَهَاكَ مِنْ أُصُولِهِ قَوَاعِدَا تَجْمَعُ مِنْ فُنُونِهِ فَوَائِدَا

الأصول والقواعد والقوانين ألفاظ مترادفة، وهاك اسم فعل بمعنى خذ، وقواعد مفعوله، ومن أصوله بدل من قواعد، ومن تبعيضية.

أي إذا سمعت ما ذكرت لك من أهمية هذا الفن، فخذ إليك من أصوله قواعد، تجمع من فنونه أي فروعه فوائد جمع فائدة، وهي في الأصل ما استفيد من علم أو مال.

وقيل: إنها مشتقة من الفأد، وهو إصابة الفؤاد لانفعاله بها فرحاً، أو من الفَيْد، وهو الثبوت والذهاب لأنها تثبت وتذهب.

(٢٠) سَمَّيْتُهُ بِالسُّلَّمِ الْمُنَوْرَقِ يُرْقَى بِهِ سَمَاءُ عِلْمِ الْمَنْطِقِ

المعنى أن هذه المسائل التي نظمها في هذا الكتاب وسماها بالسلم المنورق سهلة، يتوصل بها إلى المسائل البعيدة الصعبة، فالسلم ما يتوصل به من أسفل إلى علو، والمنورق بتقديم النون أي المزيَّن، ويرقى أي يصعد به إلى علم كالسماء في البعد، فهو من باب إضافة المشبه به إلى المشبه، وقد صرح المؤلف في هذا الكتاب باسم كتابه، لأن ذلك من آداب التأليف، قال بعضهم: «ينبغي لكل شارع في تصنيف أن يذكر ثمانية أشياء، وهي: البسملة والحمدلة، والصلاة والسلام على النبي صلى الله عليه وسلم، والشهادتان وتسمية نفسه[1]، وتسمية

(١) قال شيخنا محمد الأمين بن الشيخ بن فحف ناقلاً عن شيخه إبراهيم بن أمانة الله اللمتوني: ليس مطلوباً ممن ألف في المنطق أن يذكر اسمه، قال هذا العبد: لعله أخذ ذلك من شيخه عبدالسلام حيث قال في توشيحه: والحاجة إلى معرفة واضع الفن =

الكتاب، والإتيان بما يدل على المقصود، المسمى عندهم ببراعة الاستهلال، ولفظ أما بعد.

ثم قال رحمني الله تعالى وإياه:

(٢١) وَاللهَ أَرْجُوا أَنْ يَكُونَ خَالِصَا لِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ لَيْسَ قَالِصَا

(٢٢) وَأَنْ يَكُونَ نَافِعاً لِلْمُبْتَدِي بِهِ إِلَى الْمُطَوَّلَاتِ يَهْتَدِي

طلب من الله تعالى أن يكون هذا التأليف خالصاً لوجهه أي ذاته، وأن لا يكون قالصاً أي ناقصاً، والقالص في الأصل يطلق على شفة البعير الناقصة عن أختها، ويحتمل أن يكون المراد بالنقص عدم الكمال، بأن يعوقه عن إكماله عائق، ويحتمل أن يكون المراد بالنقص أن يكون مطروحاً في زوايا الإهمال والخمول، فلا ينتفع به أحد، قاله الملوي.

ثم طلب منه تعالى أن ينتفع المبتدئون بهذا الكتاب، وأن يكون موصلاً لهم إلى المطولات.

والمبتدئ من ليست له قدرة على تصوير مسائل الفن، فإن قدر على ذلك فهو متوسط، وإن قدر على إقامة الدليل على مسائل الفن فمنته فيه.

قال الدمنهوري رحمني الله تعالى وإياه: «وقد أجاب المولى

= غير قوية وذلك لأن القاعدة أن ما كان معقولاً فبرهانه في نفسه وشاهده معه لا يحتاج لمعرفة قائله إلا من حيث كون ذلك كمالاً فيه. والمنقول موكول إلى أمانة قائله فلزم تعريفه والبحث عن حاله، وما تركب من منقول ومعقول كالفقه والنحو غلبت شائبة النقل فيه، انتهى باختصار.

سبحانه وتعالى المؤلف بعين ما طلب، فكل من قرأ كتابه هذا بنية واعتناء، يفتح الله عليه في هذا العلم، وقد شاهدنا ذلك، وقد أخبرنا شيخنا عن أشياخه: أن المؤلف كان من أكابر الصوفية، وكان مجاب الدعوة، رحمه الله تعالى ونفعنا ببركته، وأعاد علينا من صالح دعوته» آمين آمين، وذكر الملوي مثل هذا عن شيخه اليوسي اهـ.

اللهم انفعنا بعلمهم جميعاً، وارزقنا بركة دعواتهم يا مجيب:

* * *

[فصل في جواز الاشتغال به]

(٢٣) وَالْخُلْف في جَوَازِ الاشْتِغَال بِـه على ثَـلاثَةٍ أقْـوال
(٢٤) فَابْنُ الصَّلَاحِ والنَّوَاوي حَرَّمَا وقَالَ قَـوْمٌ يَنْبَغي أنْ يُعْلَمَا
(٢٥) وَالْقَوْلَةُ الْمَشْهُورَةُ الصَّحِيحَهْ جَوَازُهُ لِكَـامِلِ الْـقَـرِيحَهْ
(٢٦) مُمَـارِسِ السُّـنَةِ والْكِـتَـابِ لِيَهْتَدِي بِـه إلَى الصَّـوَابِ

ذكر في هذه الأبيات عاشر مبادئ هذا العلم وهو الحكم، فأخبر أنهم اختلفوا في جواز الاشتغال به على ثلاثةٍ بالتنوين، أقوال بدل منه أو عطف بيان.

فالنواوي ـ والقياس النووي من غير ألف ـ وابن الصلاح، ومعهم السيوطي، ذهبوا إلى التحريم مطلقاً حجتهم أنه مخلوط بكفريات الفلاسفة، ويخشى على من خاض فيه أن يتمكن منه بعض عقائد الفلاسفة، كما وقع للمعتزلة.

وقال قوم منهم حجة الإسلام الغزالي: ينبغي أن يعلم، ويحتمل أن تكون ينبغي بمعنى يستحب، ويحتمل أن تكون بمعنى يجب كفاية، قاله الملوي. قال الغزالي: «من لا يعرفه لا ثقة بعلمه».

والقول الثالث - وهو المشهور - التفصيل، فإن كان المشتغل به صاحب ذكاء ممارساً للسنة والكتاب جاز له ذلك.

ثم إنهم قد أجمعوا على أن هذا الخلاف إنما هو في المنطق المشوب بكلام الفلاسفة، كالذي في طوالع البيضاوي، وأما الخالص منه كمختصر السنوسي، والشمسية للكاتبي، وهذا التأليف، وإيساغوجي للأبهري، فلا خلاف في جواز الاشتغال به، قال الدمنهوري: «بل لا يبعد أن يكون الاشتغال به فرض كفاية لتوقف دفع الشبه عليه المعلوم أن القيام به فرض كفاية، وقال الملوي: إن ما ليس مخلوطاً بكلام الفلاسفة ليس في جواز الاشتغال به خلاف، ولا يصد عنه إلا من لا معقول له[1]، بل هو فرض كفاية» هـ.

ثم إن السيوطي رحمه الله تعالى الذي عزى تحريمه لأكثر أهل العلم، رجع عن تحريمه بعد ما راجعه فيه الشيخ محمد بن عبدالكريم المغيلي نظماً[2] ونثراً، قاله الفقيه أحمد باب التنبكتي: «وأما ابن

---

(١) وصدق من قال:

وليس كل خلاف جاء معتبرا   إلا خلاف له حظ من النظر

(٢) لما ألف السيوطي كتابه المسمى: «القول المشرق في تحريم المنطق» أجابه المغيلي بقصيدة منها:

أيمكن أن للمرء في العلم حجة   وينهي عن الفرقان في بعض قوله

هل المنطق المعنى إلا عبارة   عن الحق أو تحقيقه بعد جهله

الصلاح فقيل: إن سبب تحريمه له أنه اشتغل به نحواً من عشرين عاماً فلم يحصل فيه على طائل، فرجع عنه وحرمه. قاله السنوسي.

وقال الهلالي: «إن القول بالتحريم على الإطلاق لا ينبغي أن يعد قولاً، لأنهم إن قالوا ذلك مع جهلهم به وبمنفعته، فهو حكم عليه قبل تصوره فيكون باطلاً، وإن كان مع علمهم به تعين حمل كلامهم علي ما وراء القدر المحتاج إليه، الذي لخصه أهل السنة، وأوصوا بالمحافظة عليه، إذ لا شبهة توهم تحريمه، وأما كونه في الأصل للفلاسفة فلا حجة فيه، بدليل الاتفاق على نقل كثير من علومهم للإسلام على سبيل الندب أو الوجوب، كالحساب والطب، ثم إن المنطق مركوز في الطباع، إذ حاصله استدلال بوجود أحد المتلازمين على وجود الآخر وبعدمه على عدمه، أو بوجود أحد المتعاندين على عدم الآخر وبعدمه على وجوده، فليس للفلاسفة فيه إلا مجرد اصطلاح وهذا لا ينكره عاقل»اهـ. بتصرف.

وإنما لم يقطع العلماء بوجوبه لأن تحصيل العلوم الشرعية غير موقوف عليه، لحصولها لمن لا يحصى كثرة بدونه، وقال بعض العلماء: إنه واجب على الأعيان، ولكن كونه فرض كفاية هو مذهب المحققين، لأنهم عدوه من علوم الشرع التي هي وسائل العلوم الثلاثة

= معانيه في كل الأمور وهل ترى   دليلاً صحيحاً لا يرد لشكله

ومنها:

خذ العلم حتى من كفور ولا تقم   دليلاً على شخص بمذهب مثله

عرفناهم بالحق لا العكس فاستبن   به لا بهم إذ هم هداة لأجله

الشرعية، القرآن والسنة، والفقه، وعلوم الشرع كلها فروض كفاية، ولذلك عدوه من شروط الاجتهاد، قال سيدي عبدالله بن الحاج إبراهيم العلوي في هدى الأبرار: «والتحقيق أنه من فروض الكفاية، وقد صرح بوجوبه من غير المالكية القطب الرازي، والسيد الجرجاني، وأثنى عليه الفخر الرازي، والآمدي، وابن الحاجب، واشتغل به الجماهير تدريساً، وتأليفاً، وحثوا على تعلمه لكونه لا ينفك عنه علم من العلوم ولا يستغنى عنه، وبتحقيق الفهم منه تكون العلوم طوع اليد، لأن كل مسألة منها إما تصور أو تصديق، وذلك نظر المنطقي.

وقال المختار بن بونه في نظمه المسمى بتحفة المحقق في حل مشكلات علم المنطق:

وبعد فالمنطق خير ما اعتني ... ذو همة به وخير ما اقتنى
لكونه معيار كل علم ... وجاليا لظلمات الوهم
وبله ما قال سوى محققه ... إن البلا موكل بمنطقه
وإن تقل حرمه النواوي ... وابن الصلاح والسيوطي الراوي
وخص في المقالة الصحيحه ... جوازه لكامل القريحه
قلت نرى الأقوال ذي المخالفه ... محلها ما صنف الفلاسفه
أما الذي خلصه من أسلما ... لابد أن يعلم عند العلما
لأنه يصحح العقائدا ... ويدرك الذهن به الشواردا

قوله: (جوازه لكامل القريحة): القريحة في الأصل أول ماء يستخرج من البئر، ثم استعير لأول مستنبط من العلم، لأنه سبب حياة الروح، كما أن الماء سبب حياة الجسم، ثم صارت القريحة

حقيقية عرفية في العقل، وقال بعضهم: «إن حاجة ناقص القريحة أشد من حاجة كامل القريحة إلى المنطق»، قال مقيده عفى الله عنه:

الظاهر أن حاجة كامل القريحة وناقصها إليه سيان، لأن المنطق أغلبه اصطلاحات، والاصطلاح لا يدرك بالعقل إنما يعرف بالنقل، ومن هنا قال اليوسي: «إن تحصيل العلوم من دون المنطق من خوارق العادات».

ومعرفة هذا العلم متأكدة جداً في زماننا هذا، الذي انقرض فيه العلماء، وأصبح جل اعتماد طلاب العلم على الكتب، وهي مشحونة باصطلاحات المنطق وخصوصاً الكتب الشرعية، والحال أن هذه المصطلحات تقف حاجزاً بين طلاب العلم ومعاني العلوم الشرعية.

قال في طلعة الأنوار:

وقد من عرفان الاصطلاح   لأجل نيل الفوز والنجاح   اهـ[1].

ويروى عن أبي علي الماكري أنه قال: «هذا العلم لا يعطيه الله تعالى بكماله، إلا لمن أحب من أوليائه، قال: ومنهم ابن عرفة والسنوسي».

❊ ❊ ❊

---

(١) قال محمد حبيب الله بن مايابي في كتابه دليل السالك:

وحقق الرهوني أن من عرف   للاصطلاح في دواوين السلف
أولى له تعلم من الكتب   ممن له العلم بذا الدهر نسب   اهـ.

انظر مقدمة حاشية الرهوني على الزرقاني والبناني.

قلت: وهذا من الرهوني رحمه الله ازدراء، وتحامل على علم علماء الزمن وليس فيه حث على تعلم العلم من غير شيخ، والله أعلم.

[أنواع العلم الحادث]

اعلم أن طرفي هذا العنوان وهما : أنواع ، والحادث إنما جيء بهما لإخراج علم الله تعالى ، فإنه واحد لا أنواع له ، وقديم ليس بحادث ، ومن ثم فلا يجوز وصفه بالتصور والتصديق ، ولا يقال فيه : إنه ضروري أو نظري ، وإلى هذا أشار عبدالسلام بقوله :

(٢٧) عِلْمُ الإِلَهِ لا يُقَالُ نَظَرِي وَلاَ ضَرُورِيٌّ وَلا تَصَوُّرِي

(٢٨) وَلَيْسَ كَسْبِياً فَكُلُّ مُوهِمِ يُمْنَعُ فِي حَقِ الْكَرِيمِ الْمُنْعِمِ

معنى البيتين واضح مما قدمنا إلا قوله : (وليس كسبياً) ، والظاهر أنه يعني بالكسبي هنا مقابل التصور ، وهو التصديق ، لأنه لم يذكر التصديق هنا مع التصور ، وإن كان معلوماً من المقام إلا أن الإثبات أولى من الحذف ، مع موافقة هذا التفسير لما ذهب إليه بعضهم من أن التصور غير مكتسب ، والتصديق مكتسب لأنه يحتاج إلى نظر واستدلال .

قوله : (فكل موهم يمنع في حق الكريم المنعم) كأن المؤلف أجاب به عن سؤال مقدر مفهوم من المقام وهو : لماذا امتنع وصف علم الله تعالى بهذه الصفات؟ فقال : لأنها توهم الحدوث والنقص ، وكل ما أوهم ذلك يمنع في حقه تعالى ، أما النظري فلأنه يوهم الحدوث ، لأنه لا بد أن يكون مسبوقاً بنظر واستدلال ، وأما الضروري فإنه يوهم مقارنة الضرورة المستحيلة في حقه تعالى ، وأما التصور والتصديق فكلاهما مفسر بالإدراك وهو وصول النفس إلى المعنى والنفس من

خواص الأجسام أما النفس في نحو قوله تعالى: ﴿كتب ربكم على نفسه الرحمة﴾ فبمعنى الذات، والله تعالى أعلم.

ثم قال الأخضري:

(٢٩) إِدْرَاكُ مُفْرَدٍ تَصَوُّراً عُلِمْ   وَدَرْكُ نِسْبَةٍ بِتَصْدِيقٍ وُسِمْ».

هذا تعريف للعلم بالتقسيم، كأنه قال: العلم إما تصور أو تصديق، فإدراك المفرد - وهو ما ليس مشتملاً على نسبة حكمية - علم تصورا، أي يسمى عندهم بالتصور، لحصول صورة الشيء في الذهن من غير حكم عليها، ودرك أي إدراك وقوع النسبة الحكمية سلباً أوإيجاباً وسم بالتصديق، أي يسمى عندهم تصديقاً، لأن الاسم علامة على مسماه، هذا هو المعنى إجمالاً، وإليك التفصيل:

الإدراك وصول النفس إلى المعنى بتمامه، ووصولها إليه لا بتمامه يسمى شعوراً كعلمنا بأن الملائكة أجسام لطيفة نورانية.

والمفرد هنا يشمل ما ليست فيه نسبة حكمية أصلاً، كزيد، وما فيه نسبة غير حكمية، مثل النسبة الإضافية كغلام زيد، والتقييدية، كالحيوانِ الناطق، والنسبة التقيدية، هي كون الثاني صفة للأول لا حكماً عليه، فإدراك معنى زيد تصور، وإدراك وقوع النسبة في قولنا زيد قائم تصديق.

فزيد قائم يشتمل على تصورات أربعة، تصور الموضوع وهو زيد، وتصور المحمول، وهو قائم، وتصور النسبة بينهما - أي تعلق المحمول بالموضوع - وتصور وقوع تلك النسبة، فالتصور الرابع يسمى تصديقاً،

والثلاثة قبله شروط له، وهذا على مذهب الحكماء ـ أي الفلاسفة ـ ومذهب الإمام الرازي أن التصديق مركب من التصورات الأربعة، فالتصديق بسيط على مذهب الحكماء، لأن التصورات الثلاثة قبله شروط له، ومركب على مذهب الرازي، لأن التصورات الثلاثة قبله شطور له لا شروط، وعلى مذهب الحكماء درج المؤلف بتقدير مضاف في كلامه، أي درك وقوع نسبة، وشهر مذهب الرازي سيد عبدالله في مراقي السعود، حيث قال:

الإدراك من غير قضا تصور ومعه تصديق وذا مشتهر

وإنما سمي التصديق تصديقاً مع أن الحكم يحتمل الصدق والكذب تغليباً لأشرف الاسمين.

تنبيه: الإمام حيث أطلق عند الأصوليين، والمتكلمين، فالمراد به القطب الرازي، وحيث أطلق عند الفقهاء، فالمراد به إمام الحرمين.

ثم قال:

(٣٠) وَقَدِّمِ الأَوَّلَ عِنْدَ الوَضْعِ لأَنَّـهُ مُـقَدَّمٌ بِالطَّبْعِ

المراد بالوضع: التعليم، أو التعلم، أو الكتابة، والتقدم[1]

---

(١) تنبيه: أنواع التقدم خمسة، تقدم بالطبع، وبالعلة، وهو أن يكون المقدم علة أي سبباً فيما تأخر عنه كحركة الأصبع فإنها متقدمة على حركة الخاتم، وكضربة السيف فإنها متقدمة على الضرر الناشىء عنها تقدم علة.

وتقدم بالزمان، كتقدم الأب على ابنه، وتقدم بالمكان، كتقدم الإمام على المأموم، وتقدم بالشرف، كتقدم العالم على الجاهل. =

بالطبع هو أن يكون المقدم بحيث يوجد دون المؤخر، من غير أن يكون علة فيه، كالواحد فإنه مقدم على الاثنين طبعاً، إذ لا يصح أن يوجد اثنان من غير أن يوجد الواحد، وكذلك التصور مقدم على التصديق كتقديم الواحد على الاثنين.

ومعنى البيت: أنك يجب أن تقدم الأول ـ وهو التصور ـ على التصديق عند الوضع لهما، كتابة، أو تعلماً، أو تعليماً، لأنه مقدم عليه طبعاً.

فَتَصَوَّرِ الشَّيْءَ أولاً، ثم بعد ذلك يصح أن تحكم عليه، وهذا معنى قولهم: الحكم على الشيء فرع عن تصوره.

ولما قسم الأخضري العلم أولاً إلى تصور وتصديق، وذلك تقسيم بحسب ما يتعلق به العلم، قسمه ثانياً إلى ضروري وإلى نظري، وهذا تقسيم بحسب الطريقة الموصلة إلى العلم فقال:

(٣١) وَالنَّظَرِي مَا احْتَاجَ لِلتَّأَمُّلِ　　وَعَكْسُهُ هُوَ الضَّرُورِيُّ الْجَلِي

النظري منسوب إلى النظر، الذي عرفه في المراقي بقوله:

والنظر الموصل من فكر إلى　　ظن بحكم أو لعلم مسجلاً

= وقد نظمت ذلك للحفظ فقلت:

وقدموا بطبع، أو بعلة　　أو بزمان، شرف، ورتبة

فالطبع حيث يوجد المقدم　　دون المؤخر وعكس يحرم

مثاله تقدم الجز على　　كل وواحد على اثنين تلا

وعلة كون المقدم سبب　　فيما تأخر كضربة عطب

والباقي واضح المثال وعمل　　بر يزين وليقس ما لم يقل

والضروري مرادف للبديهي - والقياس بَدَهي - لقول بن مالك: (وفعلي في فعلية التزم) يعني أن العلم الحادث قسمان، نظري وهو ما يحتاج إلى نظر واستدلال، كالعلم بأن الواحد عشر عشر المائة، وعكسه هو العلم الضروري الذي يدرك بديهة بلا تأمل، كالعلم بأن الواحد نصف الاثنين.

ولما كان غرض المنطقي منحصراً في استحصال المجهولات التصورية والتصديقية انحصر نظره فيما يوصل إليهما وهو ما أشار إليه بقوله:

(٣٢) وَمَا بِه إلى تَصَوُّرٍ وُصِلْ   يُدْعَى بِقَوْلٍ شَارِحٍ فَلْتَبْتَهِلْ
(٣٣) وَمَا لِتَصْدِيقٍ بِه تُوُصِّلاَ   بِحُجَّةٍ يُعْرَفُ عِنْدَ الْعُقَلاَ

يعني أن المعلوم الذي يوصل إلى المجهول التصوري يسمى عندهم بالقول الشارح، لشرحه لماهيات الأشياء - أي حقائقها - وهو المعرفات الآتية إن شاء الله تعالى، وذلك كالحيوان الناطق تعريفاً للإنسان، فإنه يوصل إلى تصور الإنسان.

والمعلوم التصديقي الذي يوصل إلى المجهول التصديقي يسمى عندهم بالحجة - وهي القياس الآتي -، وذلك كالعالم متغير، وكل متغير حادث، فإن هذا قياس يوصل إلى مجهول تصديقي، وهو العالم حادث.

قوله: (فلتبتهل)، معناه: فلتبالغ في طلب العلم، ويطلق الابتهال على النظر والتأمل، أي فلتتأمل، وقال الصبان: «يحتمل أن

يكون الابتهال في كلامه افتعالاً، من بهله أي خلاه مع رأيه أي فلتترك المناطقة مع رأيهم ولا تعترض عليهم»اهـ. والله تعالى أعلم.

* * *

أنواع الدلالة، بتثليث الدال

اعلم أنه لا نظر للمنطقي إلا في مقاصد التصورات ومبادئها، ومقاصد التصديقات ومبادئها، ومن ثم فلا نظر له إلا في المعاني، ولكن لابد للمعاني من ألفاظ تدل عليها، ومن ثم تكلم أهل المنطق على الدلالة اللفظية، من حيث إنها وسيلة إلى مقاصدهم.

قال عبدالسلام معرفاً للدلالة وأقسامها:

(٣٤) صِحَّةُ كَوْنِ الامْرِ حَيْثُ يُفْهِمُ　　أَمْـراً دِلَالَـةٌ لَدَيْهِمْ تُعْلَمُ

(٣٥) أَوْ هِيَ فَهْمٌ

صحة مبتدأ، وخبره دلالةٌ، يعني أن المتقدمين من المناطقة والمتأخرين منهم اختلفوا في تعريف الدلالة، فمذهب المتأخرين أنها: كون الأمر بحيث يصح أن يفهم منه أمر آخر فُهِم أم لم يُفْهَم، ومذهب المتقدمين أنها: فهم أمر من أمر بالفعل، وكلا المذهبين لم تكتب له السلامة منَ الاعتراض عليه، والظاهر أنه لا اختلاف أصلاً بين المذهبين، إذ كل منهما نظر إلى حيثية لم ينظر إليها الآخر، ولهذا قال الشيخ زكريا الأنصاري - في شرحه على إيساغوجي -: «ولما كانت الدلالة نسبة بين اللفظ والمعنى، بل بينهما وبين السامع، اعتبرت إضافتها تارة إلى اللفظ فتفسر بذلك، وتارة إلى المعنى فتفسر بفهم

المعنى من اللفظ أي انفهامه، وتارة إلى السامع فتفسر بفهمه للمعنى أي انتقال ذهنه إليه.

تنبيه: اعلم أن اللفظ في الدلالة اللفظيـة هو الدال، والمعنى هو المدلول عليه، وكثيراً ما يقولون المدلول يريدون المدلول عليه، ولكنهم حذفوا الجار والمجرور لكثرة الاستعمال.

وَلِلَفْظِ تُنْمَى　　　وَغَيْرِ لَفظٍ كُلُّ تَيْنِ إمَّا

(٣٦) وَضْعِيٌّ اوْ عَقْلِيٌّ اوْ طَبْعِيُّ　　　وَقَصْدُنَا وَضْعِيُّهَا اللَّفْظِيُّ

يعني أن الدلالة بحسب الدال ستة أقسام، حاصلة من ضرب اثنين في ثلاثة: لأن الدال إما لفظ أو غير لفظ كلٌّ منهما دلالته وضعية، و عقلية، و طبيعية، ولكن المقصود عند أهل المنطق من هذه الدلالات، إنما هو الدلالة اللفظية الوضعية، وإلى ذلك أشار بقوله: (وقصدنا وضعيها اللفظي)، وهذه الدلالة هي المذكورة في قول الأخضري الآتي:

(دلالة اللفظ على ما وافقه) إلخ.

أما بقية أقسام الدلالة وأمثلتها فقد أشار إليها بقوله:

(٣٧) دِلاَلَةُ اللَّفْظِ عَلَى مَنْ قَالَهْ　　　يَــدْعُــونَها عَقْلِيَةَ الدِّلاَلَهْ

(٣٨) طَـبْـعِـيَـةُ الـلَّـفْـظِيَةِ الأَنِينُ　　　عَلَى الـتَّـأَلُّـمِ لَـهَـا يُـبِـينُ

ذكر في هذين البيتين القسمين الباقيين من أقسام الدلالة اللفظية، أي اللفظية العقلية، واللفظية الطبيعية.

يعني أن اللفظ المسموع من وراء جدار مثلا يدل على قائله دلالة عقلية، أي بواسطة العقل، وكذلك الأنين يدل على التألم دلالة طبعية،

أي يدل بواسطة الطبيعة، أي الغريزة، وهي السجية التي جبل عليها الإنسان، وكذلك سميت الدلالة الوضعية لإنها تدل بواسطة الوضع، وهو جعل اللفظ بأزاء المعنى، فإن قلت: ما الفرق بين الدلالة الطبعية والوضعية؟ فكما أن الواضع وضع الأسد ليدل على الحيوان المفترس المعروف، فكذلك وضع الأنين ليدل على التألم قلنا: الفرق بينهما أن دلالة الوضع اختيارية، ودلالة الطبع اضطرارية، وبيان ذلك، أن الواضع كما وضع الأسد ليدل على الحيوان المعروف، فقد كان له أيضاً أن يضعه ليدل على البقرة أو الحمار مثلاً، وليس للإنسان اختيار في جعل الأنين دالاً على الوجع والتألم، بل إن طبع الإنسان يقتضي الأنين عند التألم، وبالله تعالى التوفيق.

(٣٩) ثُمَّ دِلالَةَ سِوَى اللَّفْظِ خُذِ أَقْسامُهَا ثَلاثَةٌ أَيْضاً كَذِي

(٤٠) وَضْعِيَّةٌ كَالْوَقْتِ لِلصَّلاةِ طَبْعِيَّةٌ كالْغَيْثِ لِلنَّبَاتِ

(٤١) عَقْلِيَّةٌ مِثالُهَا التَغَيُّرُ عَلى الْحُدُوثِ هَكَذَا تُفَسَّرُ

ذكر في هذه الأبيات الثلاثة أقسام الدلالة غير اللفظية، فأخبر أن أقسامها ثلاثة: وضعية، عقلية، طبيعية، كاللفظية، ثم مثَّل للأقسام الثلاثة، فدلالة غير اللفظ الوضعية مثل لها بدلالة الزوال والغروب وغياب الشفق والفجر على أوقات الصلوات، أي أن الشارع وضع هذه الأوقات علامة لوجوب أداء الصلاة، ومثَّل للدلالة غير اللفظية الطبيعية، وإن شئت فقل العادية بدلالة الغيث على النبات، ومثَّل لدلالة غير اللفظ العقلية بدلالة تغير الحوادث على حدوثها، وبالله تعالى التوفيق.

ثم قال الأخضري:

(٤٢) دلالَةُ اللَّفْظِ عَلَى مَا وَافَقَهْ   يَدْعُونَهَا دلالَةَ المُطَابَقَهْ

(٤٣) وَجُزْئِهِ تَضَمُّناً وَمَا لَزِمْ   فَهْوَ الْتِزَامٌ إِنْ بِعَقْلٍ الْتُزِمْ

يعني أن الدلالة اللفظية ثلاثة أقسام: دلالة مطابقة، ودلالة تضمن، ودلالة التزام.

فدلالة اللفظ على ما وافقه، أي المعنى الموافق له دلالة مطابقة، من قولهم طابق النعل النعل إذا توافقتا.

ودلالة اللفظ على جزئه أي على جزء المعنى الذي وضع له اللفظ دلالة تضمن، لتضمن المعنى لجزئه.

ودلالة اللفظ على أمر خارج عن معناه لازم له في الذهن دلالة التزام، كالإنسان فإنه يدل على مجموع الحيوان الناطق بالمطابقة، وعلى الحيوان أو الناطق دلالة تضمن، وعلى قابل التعلم وصناعة الكتابة بالالتزام، وقوله: (إن بعقل التزم) معناه أنه يشترط في اللزوم أن يكون عقلياً أي ذهنياً.

ثم اعلم أنهم اختلفوا في اللزوم الذهني، هل هو شرط في دلالة الالتزام أو هو سبب لها؟ وخلافهم هذا مبني على خلافهم المتقدم في الدلالة، هل هي فهم لأمر من أمر أي فهمه بالفعل، أو كون الأمر بحيث يفهم منه أمر آخر فهم أو لم يفهم؟ وإلى هذا أشار عبدالسلام بقوله:

(٤٤) وَالذِّهْنُ هَلْ لُزُومُهُ سَبَبٌ أَوْ   شَرْطٌ لِلالْتِزَامِ خُلْفٌ قَدْ حَكَوْا

(٤٥) مَبْنَاهُ خُلْفٌ في الدِّلاَلةِ سَبَقْ　　هَلْ فَـهْمٌ اوْ حَيْثِيَةٌ وَهْوَ الأَحَقْ

وبيان ذلك، أننا لو نظرنا إلى أن الدلالة فهم لأمر من أمر بالفعل، يكون اللزوم سبباً في دلالة الالتزام، أي كلما حصل العلم بالملزوم حصل العلم باللازم دون توقف على شيء آخر، وهذا هو المسمى عندهم باللزوم البيّن، كالزوجية المدلول عليها بلفظ الأربعة، فإنها لازمة لمعنى الأربعة، فلا يحصل العلم بمعنى الأربعة إلا وحصل معه العلم بالزوجية بالفعل، كما أن السبب كلما وجد وجد معه المسبب كما هو معلوم.

أما إذا نظرنا إلى أن الدلالة حيثية، أي كون الأمر بحيث يفهم منه أمر آخر، فيكون اللزوم شرطاً في دلالة الالتزام، فلا يلزم من تصور الملزوم تصور اللازم مباشرة، بل لابد من قرينة منفصلة، إذ الشرط لا يلزم من وجوده وجود ولا عدم لذاته، وهذا يسمى عندهم باللزوم غير البيّن، مثاله: مغايرة الإنسان للفرس فإنها لازمة للإنسان، ولكن لا يلزم من تصور الإنسان تصور مغايرته للفرس، ولكن الإنسان بحيث لو تصورناه وتصورنا الفرس، لزم أن نتصور مغايرته للفرس، هذا ما ظهر لي في هذين البيتين، مع أن المؤلف لم يبينهما، ولم أقف علي مضمونهما في المصادر التي بحوزتي، وإن كانوا يذكرون الخلاف في اللزوم هل هو شرط أو سبب. ولكنهم لم يبينوا وجه ذلك، وبالله تعالى التوفيق.

ثم اعلم أن اللوازم ثلاثة، أشار إليها بقوله:

(٤٦) في الذِّهْنِ وَالْخارجِ لازِمٌ دُعِي　　مِثَالُهُ زَوْجِيَةٌ لِلاربَعِ

(٤٧) وَلاَزِمُ الـذِّهْنِ فَقَطْ كَالْبَصـر لَـهُ الْعَـمَى مُسْـتَلْزِمُ التَّصَوُّر

(٤٨) وَلاَزِمُ الْـخَـارِجِ كَالسَّـوادِ لِلـزِّنْجِ وَالْـغُـرَابِ أَمْـرٌ بَـادِ

يعني أن اللوازم ثلاثة: بعضها لازم في الذهن والخارج معاً، ومثَّل له بالزوجية المدلول عليها بلفظ الأربعة، فإن الزوجية لازمة لمعنى الأربعة في الذهن وخارج الذهن، إذ لا توجد الأربعة في الذهن ولا في الخارج إلا وهي زوج، وهذا هو المسمى باللزوم المطلق، أي الذي لم يقيد بذهن ولا خارج.

والثاني: وهو اللازم في الذهن فقط، ومثَّل له بلزوم البصر للعمى، فإن تصور العمى في الذهن يستلزم تصور البصر، مع أنهما في الخارج متنافيان.

والثالث: هو اللازم في الخارج فقط، ومثَّل له بالسواد المدلول عليه بلفظ الزنجي بكسر الزاي أو الغراب، فالسواد لازم لهما في الخارج فقط، لأن الذهن لا يحيل غراباً أو زنجياً أبيض، على أن دلالة اللفظ على اللازم في الخارج فقط لا تسمى دلالة التزام عند أهل الميزان، وتسمى بذلك في علمي الأصول والبيان، والله تعالى أعلم.

* * *

فصل في مباحث الألفاظ

المباحث جمع مبحث، وهو اسم مصدر، وإنما كان اسم مصدر لأنه مبدوء بميم زائدة لغير مفاعلة، قال ابن زين:

سمات مبناه ما زيدت بمبدئه ميم بكلمتها الإشراك ما عقلا

الأخضري:

(٤٩) مُسْتَعْمَلُ الأَلْفَاظِ حَيْثُ يُوجَدُ إمَّـا مُـرَكَّبٌ وَإمَّـا مُفْـرَدُ

قوله: (مستعمل الألفاظ) احترز به من المهمل كديز مقلوب زيد، فإنه لا ينقسم إلى ما ذكر لأنه مهمل لا معنى له، يعني أن اللفظ المستعمل إما أن يكون مركباً، وإما أن يكون مفرداً، ثم عرفهما بقوله:

(٥٠) فَأَوَّلٌ مَا دَلَّ جُزْؤُهُ عَلَى جُزْءِ مَعْنَاهُ بِعَكْسِ مَا تَلاَ

أول مبتدأ سوغ الابتداء به وقوعه في معرض التفصيل، والزاي في جزء مضمومة للوزن[1]، يعني أن الأول في كلامه ـ وهو المركب يعرف عند المناطقة، بأنه ما دلَّ جزؤه علي جزء معناه، نحو قام زيد، وغلام زيد، بعكس ما تلاه وهو المفرد، فيقال في تعريفه: إنه اللفظ الذي لا يدل جزؤه على جزء معناه، وذلك بأن لا يكون له جزء أصلاً كهمزة الاستفهام، أوله جزء لا معنى له كحرف من حروف زيد.

تنبيه: المؤلف قسم اللفظ إلى قسمين فقط، وبعضهم قسمه إلى ثلاثة أقسام، مفرد، ومركب، ومؤلف، فالمفرد هو الذي لا يدل جزؤه على شيء كزيد، والمركب هو الذي يدل جزؤه على معنى ليس جزءاً لمعناه، كأبكم فجزؤه الأول ـ وهو أبٌ ـ لا يدل على جزء معناه بل يدل على ذات متصفه بالأبوة، وجزؤه الثاني وهو كم يدل على سؤال عن عدد، وكذلك عبدالله علماً، ومؤلف وهو الذي يدل

(١) وهي قراءة سبعية من رواية شعبة عن عاصم.

جزؤه على جزء معناه دلالة مقصودة، كقام زيد، وجلس عمرو، وعلى الله قصد السبيل.

ثم إن المفرد من حيث المعنى ينقسم إلى قسمين كما قال:

(٥١) وَهْوَ عَلَى قِسْمَيْنِ أَعْنِي الْمُفْرَدَا كُلِّيٌّ اوْ جُزْئِيٌّ حَيْثُ وُجِدَا

قوله: (كلي أو) يقرأ بحذف الهمزة بعد نقل حركتها، (وجُزْئي) يقرأ بضمة واحدة للضرورة، قال ابن مالك: «والمصروف قد لا ينصرف».

يعني أن المفرد ينقسم بحسب تشخص معناه وعدم تشخصه إلى قسمين مفرد كلي، ومفرد جزئي، ثم عرفهما بقوله:

(٥٢) فَمُفْهِمُ اشْتِرَاكٍ الْكُلِّيُّ كَأَسَدٍ وَعَكْسُهُ الْجُزْئِيُّ

يعني أن المفرد الكلي هو الذي لا يمنع نفس تصور معناه من صدقه على متعدد، كإنسان وأسد، وعكسه الجزئي، أي هو الذي يمنع نفس تصور معناه ذلك، كزيد علماً ونحوه من سائر الأعلام الموضوعة لشيء معين، فإن تصور الذات المعينة يمنع من صدقها على متعدد، فإن شارك زيداً غيره في اسمه، فليس ذلك لاشتراكهما في مدلول واحد، بل لتعدد الوضع.

تنبيه: المفرد الذي قسمه المناطقة إلى كلي وجزئي، قسمه النحاة إلى اسم وفعل وحرف، والمقسم من هذه الثلاثة إلى كلي وجزئي إنما هو الاسم، والفعل كلي أبداً، لصحة حمله على كثيرين من الفاعلين، والحرف قيل: إنه لا يوصف بأنه كلي ولا جزئي، وقيل:

إنه كلي، وقيل: إنه جزئي، وبالله تعالى التوفيق.

عبدالسلام:

(٥٣) إلى ثَلاثٍ قُسِمَ الْكُلِّيُ وَهُوَ ذِهْنِيٌّ وَخَارِجِيُ

يعني أن الكلي ينقسم إلى ثلاثة أقسام، لأنه إما ذهني، أي توجد أفراده في الذهن فقط، وإما خارجي أي توجد أفراده في الخارج فقط، فالذهني قسم واحد والخارجي قسمان، وإلى الأول - وهو الذهني - أشار بقوله:

(٥٤) فَأَوَّلٌ أَفْرَادُهُ تَعَدَّدُ عَقْلاً وَلاَ وَاحِدَ مِنْهَا يُوجَدُ

(٥٥) لأَنَّهُ مُمْتَنِعُ الإِيجَادِ فِي خَارِجٍ كَالْجَمْعِ للأَضْدَادِ

(٥٦) أَوْ مُمْكِنٌ لكِنَّهُ لَمْ يُرْمَقِ فِي خَارِجٍ كَنَهَرٍ مِنْ زِئْبِقِ

يعني أن الأول - الذي هو الكلي الذهني - هو ما يتصور منه العقل أفراداً كثيرة وليس منها في الخارج شيء، إما لامتناع وجودها في الخارج كالجمع بين الضدين، وإما لم ترمق أي لم توجد في الخارج ولكنها ممكنة الوجود، كبحر من زئبق بكسر الزاي والباء، وجبل من ياقوت، والعنقاء، فهذه الأشياء لا توجد في الخارج ولكنها ممكنة الوجود، فإن قلت: كيف يكون الجمع بين الضدين كلياً؟

قلنا: لأنه يصدق على كثيرين، باعتبار أن الجمع بين السواد والبياض جمع بين الضدين، والجمع بين القيام والقعود جمع بين الضدين، والجمع بين الصعود والنزول جمع بين الضدين، إذاً فالجمع بين الضدين يصدق على كثيرين.

(٥٧) وَالثَّانِي مَا وُجِدَ مِنْهُ وَاحِدُ وَالغَيْرُ مَمْنُوعٌ وَذَاكَ الْوَاحِدُ

(٥٨) أَوْ مُمْكِنٌ مِنْهُ وُجُودُ جِنْسِ لَكِنَّهُ لَمْ يَتَّفِقْ كَالشَّمْسِ

أشار في هذين البيتين إلى القسم الأول من القسم الثاني - وهو الكلي الخارجي - يعني أن القسم الثاني من الكلي، وهو الكلي الخارجي قسمان: قسم لم يوجد من أفراده في الخارج إلا فرد واحد، إما لأن غيره ممتنع ومثَّل له بقوله: (وذاك الواحد) أي ومثال ذلك الواحد أي الله تعالى[1].

وإما أن يكون وجود جنس أي أفراد كثيرة منه غير ممتنع، ولكن لم يتفق لها وجود، ومثَّل له بالشمس، فإن الموجود منها واحدة مع إمكان وجود شموس كثيرة.

وأما القسم الثاني من الكلي الخارجي - وهو القسم الثالث من أقسام الكلي - فهو ما وجدت منه أفراد كثيرة في الخارج، بعضها متناه، وبعضها غير متناه كنعم الله تعالى، وإلى هذا أشار بقوله:

(٥٩) وَثَالِثٌ أَفْرَادُهُ كَثِيرَهْ مَوْجُودَةٌ في خَارِجٍ شَهِيرَهْ

وهو واضح مما تقدم.

❋ ❋ ❋

(١) قال بعضهم: ينبغي إسقاط هذا القسم من أقسام الكلي لأن لفظ الكلي موهم في مقام الألوهية ما لا يصح في حقه تعالى، والله أعلم.

فصل في الفرق بين علم الجنس واسمه

اعلم أن العلماء اختلفوا في الفرق بين اسم الجنس وعلمه، حتى قال الخُسْروشاهي[1] شيخ القرافي: «دخلت الديار المصرية فلم أر من يفرق بين علم الجنس واسمه» اهـ.

ثم اعلم أن المنطقيين بحثوا فيه من حيث الكلية والجزئية، والأصولين بحثوا فيه من حيث الإطلاق والتقييد، والنحاة من حيث المعرفة والنكرة.

(٦٠) الْـفَـرْقُ بَـيْنَ الْعَلَمِ الْجِنْسِيِّ ... وَالاسْمِ فَرْقٌ لَـيْسَ بِالْجَـلِيِّ

(٦١) الأَفْرَادُ في حَقِيقَةِ اسْمِ الْجِنْسِ ... مُعْتَبَرَاتٌ عِنْدَ سَيْرِ النَّفْسِ

(٦٢) وَالْفَرْدَ أَلْغِ وَالْحَقِيقَةَ اعْتَبِرِ ... فِي عَلَمِ الْجِنْسِ لَكَ الْفَرْقُ يَقِرُّ

يعني أن الفرق بين علم الجنس واسمه صعب، لأن الفرق بينهما خفي ثم ذكر الفرق الذي اختاره ابن خاتمة[2]، والبناني، والدماميني،

---

(١) نسبة إلى (خُسْرَوْشاه) وهي قرية من قرى تبريز. انظر ترجمته في الطبقات ٨/ ١٦٢.

(٢) هذا الفرق الذي اختاره العلامة (أبو العباس أحمد بن خاتمة) اعترض عليه العلامة (محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي) رحمني الله وإياهما، بيد أن اعتراضات الشيخ (آبّ) ـ وإن كانت واردة ـ إلا أنها لا تسلم عندي من بحث فهو يقول في رحلته المعروفة: إن اعتبار الأفراد في اسم الجنس ينافي ما تقرر عند المناطقة من أن اسم الجنس يكون موضوعاً للقضية الطبيعية وموضوع القضية الطبيعية إنما هو الماهية لا الأفراد.

ونحن نقول: الظاهر ـ والله تعالى أعلم ـ أنه ليس بينهما منافات؛ لأن قولنا مثلاً: (الإنسان نوع) قضية طبيعية حكم فيها على الحقيقية ملحوظاً فيها وجودها في أفرادها الخارجية وملاحظة وجود الحقيقة في الأفراد لا تعني الحكم على الأفراد، والمهم في القضية الطبيعية أن يكون الحكم على الماهية لا على الأفراد، فإن قال الشيخ: ملاحظتكم للأفراد في اسم الجنس قيدوهم يقولون: إن اسم الجنس هو ما دل على الذات بلا قيد كما قال صاحب مراقي السعود:

وكثير من المحققين، وهو أن كل واحد منهما موضوع للحقيقة الذهنية، ولكن اسم الجنس موضوع لها مع اعتبار وجودها في أفرادها الخارجية،

وما على الذات بلا قيد يدل فمطلق وباسم جنس قد عقل

قلنا: ينبغي أن نعرف الإطلاق والتقييد أولاً، فكل حقيقة اعتبرت من حيث هي هي فهي مطلقة، وإن اعتبرت مضافة إلى غيرها فهي مقيدة.

إذا تقرر ذلك، فنحن إنما نعتبر في اسم الجنس الماهية من حيث هي ولا نعتبرها مضافة إلى أفرادها بل نلاحظ وجودها في أفرادها الخارجية ولا نجعل هذه الملاحظة قيداً بحيث لا نعتبر الحقيقة إلا مع الأفراد، وغير بعيد أن يكون الواضع وضع اسم الجنس للدلالة على الماهية من حيث هي وعلى أفرادها الخارجية فلا تكون الأفراد قيداً للحقيقة بل معنى آخر يدل عليه اللفظ كما يدل على الحقيقة ويشهد لهذا ما حرره السبكي في كتابه (منع الموانع) حيث قال: فتحرر أن اسم الجنس موضوع للماهية من حيث هي وللمعنى الخارجي ثم يقول ولا نجعل الخارج قيداً وإنما نجعله ملحوظاً للواضع.

فإن قال الشيخ أنتم بهذا جعلتم اسم الجنس هو النكرة وأنا قلت بفرق ابن خاتمة على القول باتحاد اسم الجنس والنكرة.

قلنا: بل هما عندنا شيئان لأن النكرة موضوعة للدلالة على الواحد الشائع في الجنس واسم الجنس هو ما قدمنا.

فإن قال قائل: ما هي النسبة بين اسم الجنس وعلمه عندكم؟ قلنا: الظاهر - والله أعلم - أن النسبة بينهما هي العموم والخصوص المطلق واسم الجنس هو الأعم لأنه موضوع للحقيقة من حيث هي، والحقيقة من حيث هي أعم من كونها في الذهن أو في الخارج وعلم الجنس موضوع للحقيقة المعينة في الذهن.

فإن قيل: نسبة العموم والخصوص التي ذكرتم تقتضي أن كل علم جنس اسم جنس ولا عكس قلنا نعم من حيث المعنى أما من حيث اللفظ فلا لأن أعلام الأجناس تعامل في اللفظ معاملة الأعلام من حيث أنها لا تصلح للألف واللام ويبتدأ بها ويجيء منها الحال إلى آخر ذلك، فاستحقت بهذه المعاملة أن تسمى أعلاماً، وأسماء الأجناس لم تعامل بهذه المعاملة ومن ثم فلا يصح أن يطلق اسم الجنس على علم الجنس أو العكس.

فبان مما قدمنا أن بين اسم الجنس وعلمه تساو من وجه وتباين من وجه فمن نظر من العلماء إلى جهة التساوي قال: لا فرق ومن نظر إلى جهة التباين فرّق فاشتد بين الفريقين الجدل لأن كلاً منهما لم ينظر إلا إلى الجهة التي لم ينظر إليها الآخر ولو نظرا إلى الجهتين معاً لسقطت عنهما مؤنة البحث. والعلم عند علام الغيوب.

وهذا معنى قوله : (الأفراد في حقيقة اسم الجنس) إلخ .

وعلم الجنس موضوع لها ليميزها عن غيرها من الحقائق الذهنية ، مع قطع النظر عن وجودها في أفرادها الخارجية ، وهذا معنى قوله : (والفرد ألغ والحقيقة اعتبر) إلخ ، ولهذا كان اسم الجنس كلياً وعلم الجنس جزئياً .

قال المحقق قصارة : فالفرق بين علم الجنس واسمه علي هذا من وجهين :

أحدهما : أن علم الجنس موضوع للماهية مع قطع النظر عن ما صدقاتها ـ أي أفرادها ـ واسم الجنس بقيد وجودها في واحد لا بعينه .

ثانيهما : أن علم الجنس يدل بجوهر لفظه على كون تلك الحقيقة معهودة في ذهن المخاطب ، حاضرة فيه ، متصورة ، واسم الجنس لا يدل علي هذا .

ولما كان تمييز الحدود التي هي التعاريف بالذاتيات ، من الرسوم التي هي التعاريف بالعرضيات متوقفاً على بيان الذاتي والعرضي ، شرع الأخضري في بيانهما فقال :

(٦٣) وَأَوَّلاً لِلذَّاتِ إِنْ فِيهَا انْدَرَجْ فَانْسِبْهُ أَوْ لِعَارِضٍ إِذا خَرَجْ

يعني أن الأول الذي هو الكلي ينسب للذات إن كان داخلاً في ماهية أفراده ، أي يقال له : ذاتي ، فالذاتي هو الجنس والفصل فقط ، إذ منهما تتركب الحقيقة ، وإن كان الكلي خارجاً عن ماهية أفراده فانسبه لعارض ، أي لأمر عارض للذات ، وهو العرض ، إذ العرض عند

المناطقة هو العارض للذات المحمول عليها، ويصدق العرضي بالعرض العام كالمتحرك للإنسان، والعرضي الخاص ويسمى بالخاصة كالضاحك للإنسان، وعلى هذا فالنوع لا يقال فيه: إنه ذاتي ولا عرضي، لأنه ليس داخلاً في الماهية ولا خارجاً عنها، بل هو عبارة عن نفس الماهية، وهذه هي الكليات الخمس الآتي بيانها ـ أي الذاتي بقسميه الجنس والفصل، والعرضي بقسميه العام والخاص، والنوع.

تنبيه: ماهية الشيء حقيقته وذاته، ولفظها مأخوذ من ماهي؟ لأنه يجاب بها عن السؤال بما هي، والله أعلم.

وقوله: (أولاً للذات)، نص المؤلف على أنه منصوب على الاشتغال، وقال بعض شراحه: إنه مبتدأ، لأن أداة الشرط لا يعمل ما بعدها فيما قبلها، والله تعالى أعلم.

ولما كان تعريف الأشياء لا يكون إلا بصفاتها الذاتية أو العرضية، والفرق بين الذاتي والعرضي عسر، وقد فرق بينهما العلماء بثلاثة فروق، أشار إليها عبدالسلام بقوله:

(٦٤) فُرِّقَ بَيْنَ الْعَرَضِي والذَّاتِي ... بِأَوْجُهٍ ثَلاَثَةٍ سَتَاتِي

(٦٥) فَالْعَرَضِي يَصِحُّ فَهْمُ الذَّاتِ ... عِنْدَ انْعِدامِهِ بِعَكْسِ الذَّاتِي

(٦٦) وَالذَّاتِي في التَّعْرِيفِ لاَ يُعَلَّلُ ... بِعِلَّةٍ وَالْعَرَضِي مُعَلَّلُ

(٦٧) وَالذَّاتِي سَابِقٌ لَدَى التَّرْتِيبِ ... بِالطَّبْعِ فِي الذِّهْنِ بِلاَ تَكْذِيبِ

يعني أن العرضي والذاتي يفرق بينهما بثلاثة أوجه يأتي بيانها في الأبيات الثلاثة:

الفـرق الأول: أن الذاتي لا يمكن فـهـم الذات بدونه والعـرضي بخلافه، فلا يمكن فهم حقيقة الإنسان من دون الناطق، ويمكن فهمها من دون الضـاحك، وعلى هذا فـالصـفـة الذاتيـة هي الصـفـة النفـسيـة عند المتكلمين.

الفرق الثاني: أن الذاتي لا يعلل بعلة والعرضي يعلل، فالناطق مثلاً ثبت للإنسـان بلا علة، فـلا يقـال: إنما كـان الإنسـان ناطقـاً لأنه ناطق، بخلاف الضحك فإنه ثبت للإنسان بعلة التعجب، كما تقول لمن رأيته يضحك، لماذا تضحك؟ فيقول: لأني رأيت كذا.

الفرق الثالث: هو أن الذاتي مقدم في الذهن والخارج معاً بالطبع على ما هو ذاتي له، فلا يتعقل الإنسان في الذهن إلا بعد تعقل أجزائه من الحيوانية والناطقية، ولا يمكن أن نقول، لابد من ضاحك أولاً حتى يكون إنسـاناً، بل لابد من إنسـان أولاً ثم بعـد ذلك تثبت لـه الضـحك، والله تعالى أعلم.

ثم قال الأخضري:

(٦٨) وَالْكُلِّيَاتُ خَمْسَةٌ دُونَ انْتِقَاصْ   جِنْسٌ وَفَصْلٌ عَرَضٌ نَوْعٌ وَخَاصْ

ذكر في هذا البيت مبادئ الحدود ـ وهي الكليات الخمس ـ وإنما كانت الكليات الخمس مبادئ للحدود، لأن الحدود تتركب منها، يعني أن الكليـات بتـخفـيف اليـاء للوزن خـمسـة دون نقص ولا زيادة، وهي: الجنس، والفصل، والعرض العـام، والنوع، والخاصـة، ورخـمهـا هنا للضرورة كما قال ابن مالك:

ولاضطرار رخموا دون الندا ما للندا يصلح نحو أحمدا

وبيان ذلك: أن الكلي كما قدمنا إما ذاتي أو عرضي، فالذاتي إن كان مشتركاً بين الماهية وغيرها فهو جنس كالحيوان بالنسبة للإنسان، وإن كان مختصاً بالماهية فهو فصل كالناطق بالنسبة له، والكلي العرضي: إن كان مشتركاً بين الماهية وغيرها فهو عرض عام كالماشي بالنسبة للإنسان، وإن كان خاصاً بالماهية فهو خاصة كالضاحك بالنسبة له، أما الكلي الذي هو عبارة عن نفس الماهية فهو المسمى بالنوع، كالإنسان فإنه عبارة عن مجموع ماهية أفراده التي هي الحيوان الناطق، وإلى بيان هذا أشار عبدالسلام بقوله:

(٦٩) فَمَا عَلَى حَقَائِقٍ تَخْتَلِفُ أَنْوَاعُهَا بِالْجِنْسِ عَنْهُمْ يُعْرَفُ

(٧٠) وَالْفَصْلُ جُزْءٌ خَصَّ..

يعني: أن الكلي الذاتي إن كان مقولاً على حقائق تختلف أنواعها فهو المسمى بالجنس، كالحيوان فإنه مشترك بين الإنسان والفرس والطائر وغيرها، وحقائق الجميع مختلفة.

قوله: (والفصل جزء خص) يعني أن الفصل هو الكلي الذي هو جزء من الماهية، أي ذاتي خاص بالماهية، سمي فصلاً لأنه يفصل النوع عن ما يشاركه في الجنس[1]، كالناطق فإنه جزء من ماهية

(١) اعلم أن الفصل إذا نسب إلى ما يميزه كان مقوماً له ـ أي داخلاً في حقيقته التي تقومت أي تركبت منه.
وإذا نسب إلى ما ميز عنه كان مقسماً له ـ أي محصلاً لقسم منه. فالناطق مقوم للإنسان مقسم للحيوان، والناهق مقوم للفرس مقسم للحيوان، والراغي مقوم للبعير مقسم =

الإنسان مختص بها، والمراد بالناطق المفكر بالقوة العاقلة[1].

ثم أشار إلى الكلي العرضي بقسميه فقال:

وَالْخَارِجُ إِنْ خَصَّ فَبِالْخَاصَّةِ عِنْدَهُمْ زُكِنْ

(٧١) وَالْخَارِجُ الشَّامِلُ يُدْعَى عَرَضَا وَبِالْعُمُومِ الْقَيْدُ فِيهِ مُرْتَضَى

يعني أن الكلي العرضي أي الخارج عن الماهية، إن كان خاصاً بالماهية فهو المسمى بالخاصة كالضاحك بالنسبة للإنسان، وإن كان شاملاً للماهية وغيرها فهو المسمى بالعرض المقيد بالعموم، أي يقال له: العرض العام كالماشي بالنسبة للإنسان، ثم أشار إلى خامس الكليات وهو الكلي الذي هو عبارة عن نفس الماهية فقال:

(٧٢) وَالنَّوْعُ مَا الْجِنْسَ وَفَصْلاً جَمَعَا وَهْوَ حَقِيقِيٌّ إِضَافِيٌّ مَعَا

يعني أن النوع هو الذي جمع بين الجنس والفصل كالإنسان، فإن حقيقته تتركب من الجنس والفصل أي الحيوان والناطق.

قوله: (وهو حقيقي إضافي معاً)، يعني أن النوع قسمان، حقيقي وإضافي، فالحقيقي هو ما قدمنا تعريفه، وعرفه بعضهم بأنه كلي

= للحيوان، والثاغي مقوم للغنم مقسم للحيوان، والخائر مقوم للبقر مقسم للحيوان.

(١) اعلم أن الناطق إنما يكون فصلاً مميزاً للإنسان بالنسبة لمن جعله مقولاً على الحيوان فقط دون الملائكة أما من جعله مقولاً على غير الحيوان كالملائكة فليس فصلاً للإنسان بالنسبة إلى الملائكة بل بالنسبة لما شاركه في جنسه فقط ومن هنا زاد المتأخرون في تعريف الفصل بأنه ما يميز الشيء عن ما يشاركه في الجنس أو في الوجود.

مقول على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة، اندرج تحت جنس أم لا.

وأما الإضافي فهو المندرج تحت جنس، كالحيوان فإنه مندرج تحت النامي، وكالنامي فإنه مندرج تحت الجسم المطلق، فبان من هذا أن كل كلي اندرج تحت جنس فهو نوع إضافي، سواء اتفقت أفراده في الحقائق، أو اختلفت، وأما الحقيقي فيشترط فيه أن تتفق أفراده في الحقائق، سواء اندرج تحت جنس أم لا، فالإنسان نوع حقيقي لأن أفراده متفقة في الحقائق، وإضافي لأنه مندرج تحت جنس وهو الحيوان.

تنبيه: اعلم أن السائل عن الأشياء إما أن يسأل عن حقائقها، أو يسأل عن ما يميزها عن ما التبس بها، فالسؤال عن الحقيقة يكون (بما)، والسؤال عن تمييز الشيء يكون (بأي).

إذا علمت ذلك، فاعلم أن الجنس يقال في جواب ما هو، والنوع كذلك، والفصل يقال في جواب أي شيء هو في ذاته. والخاصة تقال في جواب أي شيء هو في عرضه.

والعرض العام لا يقال في الجواب أصلاً لأنه ليس ماهية لما هو عرض له ولا جزءاً لها حتى يقال في جواب ما هو، وليس مميزاً له حتى يقال في جواب أي.

فالسؤال بما يجاب عنه بالحد، أو بالنوع، أو بالجنس، والسؤال بأي يجاب عنه بالفصل أو الخاصة. فإذا سئلت عن كلي واحد لا يشاركه غيره في حقيقته، فأجب بالحد التام.

وإذا سئلت عن جزئي كـزيد، أو عن الصنف ـ وهو مـا اتفق من أفراد النوع[1].

كالزنجي أو عن متعدد متحد الحقيقة كزيد وعمرو وبكر، فالجواب عن الثلاثة بالنوع كالإنسان.

وإذا سئلت عن متعدد مختلف الحقيقة كزيد والفرس والجمل والطائر، فأجب بالجنس كالحيوان.

وإذا سـئلت بأي شيء هو في ذاته، فـأجب بالفـصل كـالناطق للإنسـان. وإذا سئلت بأي شيء هو في عـرضـه، فـأجب بالخـاصـة كالضاحك له.

وإذا سئلت بأي شيء هو؟ أي من دون ذكر في ذاته أو في عرضه، فالجواب بالفصل أو بالخاصة على وجه التخيير، لأن المقصود عندئذ مطلق التمييز، وبالله تعالى التوفيق.

ثم قال الأخضري:

(٧٣) وَأَوَّلٌ ثَلاَثَةٌ بِلاَ شَطَطْ جِنْسٌ قَرِيبٌ أَوْ بَعِيدٌ أَوْ وَسَطْ

ذكر في هذا البيت أن الأول في قوله: (والكليات خمسة) وهو الجنس ينقسم إلى ثلاثة أقسام: جنس قريب، وجنس بعيد، وجنس وسط.

ومعرفة ذلك يحتاج إليها في الحدود، لأن الحد لا يكون تاماً إلا

---

(١) قال بعضهم:

والصنف ما اتفق من أفراد نوع بوصف كالنسا والباد

إذا كان فيه الجنس القريب، وإلى بيان هذه الثلاثة أشار عبدالسلام بقوله:

(٧٤) مَا فَوْقَهُ جِنْسٌ وَلَيْسَ دُونَهُ قَرِيبُهَا وَسَافِلاً يَدْعُونَهُ

(٧٥) وَمَا عَلَى الأَجْنَاسِ طُراً عَالِ فَهُوَ الْبَعِيدُ وَيُسَمَّى الْعَالِي

(٧٦) أَمَّا الَّذِي بَيْنَهُمَا يُوَسَّطُ فَهْوَ لَدَيْهِمْ مُطْلَقٌ وَوَسَطُ

يعني أن الجنس القريب ويسمى الجنس السافل، هو ما يكون فوقه جنس وليس تحته جنس، بل تحته أنواع حقيقية كالحيوان فإن فوقه جنساً وهو الجسم النامي، وليس تحته إلا الأنواع كالإنسان، والفرس، والطائر.

وأما الجنس البعيد فهو الذي علا على جميع الأجناس، أي ليس فوقه جنس، بل جميع الأجناس تحته، ويسمى الجنس العالي وجنس الأجناس، لأنه جنس لكل جنس تحته، ومثَّل له بعضهم بالجوهر[1] على القول بجنسيته فهو أبعد الأجناس لأنه بالنسبة للإنسان مثلاً تحته الجسم المطلق، والجسم النامي، والحيوان.

وأما الجنس المتوسط بين البعيد والقريب، فهو الذي فوقه جنس وتحته جنس، فيكون جنساً بالنسبة لما تحته، ونوعاً إضافياً بالنسبة لما فوقه، كالجسم النامي فإن فوقه جنسا وهو الجسم المطلق، وتحته جنس وهو الحيوان.

---

(١) قال بعضهم:

ما هو قابل للانقسام جسم وما لا جوهر يا سام

وأما قوله: (فهو لديهم مطلق) فلا أدري ما معناه، لأنه إن كان يعني الإطلاق الذي هو مقابل التقييد، فهو مقيد بأنه وسط، وإن كان يعني أنه لم يقيد ببعيد ولا قريب، فليس الأمر كذلك أيضاً، فالجسم النامي متوسط وهو بعيد بمرتبة، والجسم المطلق متوسط وهو بعيد بمرتبتين، والله تعالى أعلم[1].

تنبيه: كما أن الجنس يكون قريباً، وبعيداً، ومتوسطاً، فكذلك النوع الإضافي، فالنوع السافل هو الذي لا نوع تحته كالإنسان ويسمى نوع الأنواع، والنوع العالي هو الذي لا نوع فوقه كالجسم المطلق، فليس فوقه إلا الجنس العالي وهو الجوهر، والنوع المتوسط هو الذي تحته نوع وفوقه نوع، كالحيوان فوقه الجسم وتحته الإنسان.

والفصل أيضاً قسمان: قريب وهو ما يميز الشيء عما يشاركه في الجنس القريب، كالناطق للإنسان، وبعيد وهو الذي يميز الشيء عن ما يشاركه في جنسه البعيد كالحساس للإنسان، فإنه يميزه عن ما يشاركه في جنسه البعيد وهو الجسم أو النامي دون القريب وهو الحيوان، قالوا: ولا يلزم من هذا كون الجنس فصلاً، لأنك إذا أتيت بالحيوان مثلاً في جواب أي شيء هو في ذاته؟ كان فصلاً بعيداً، وإن أتيت به في جواب ما هو كان جنساً، فبان من هذا أن الكليات تختلف بالاعتبارات، والله تعالى أعلم.

❊ ❊ ❊

---

(١) قال شيخنا المرابط محمد الأمين بن الشيخ بن فحف: إن المراد بالإطلاق هنا هو أن المناطقة حيث أطلق عندهم الجنس ولم يقيد فالمراد به الجنس المتوسط.

فصل في نسبة الألفاظ للمعاني

قال الأخضري رحمني الله تعالى وإياه:

(٧٧) ونِسْبَةُ الألْفَاظ لِلْمَعَاني خَمْسَةُ أقْسَام بلاَ نُقْصَان

(٧٨) تَوَاطُؤٌ تَشاكُكٌ تَخَالُفُ والاشتِرَاكُ عَكْسُهُ التَّرادُفُ

يعني أن نسبة الألفاظ إلى المعاني خمسة أنواع بلا نقصان، أي وبلا زيادة، لأن اللفظ الكلي إن استوت أفراده في معناه فمتواطئ، كالإنسان فإن معناه لا يختلف في أفراده.

وإن كان معناه أقوى أو أولى في بعض أفراده من بعض فمشكك، سمي مشككاً لأنه يشكك الناظر هل أفراده متحدة في معناه أم مختلفة[1]، كالبياض فإن معناه أقوى في الورق منه في الثوب. أما إن تعدد اللفظ والمعنى معاً فالنسبة هي التباين، التي عبر عنها المؤلف بالتخالف كالإنسان والفرس. وأما إن اتحد اللفظ وتعدد المعنى فالنسبة الاشتراك، لاشتراك المعاني في لفظ واحد، كلفظ العين فإنه وضع للجارية والباصرة والنقدية، وعكس هذا هو الترادف، وهو أن يتحد المعنى وتتعدد الألفاظ، سمي ترادفاً لترادف الألفاظ على معنى واحد، كالإنسان والبشر.

ثم اعلم أن اثنتين من هذه النسب التي ذكر الأخضري بين معنى لفظ وأفراده، وهما التواطؤ والتشاكك أو التشكك كلاهما صحيح.

---

(١) فالناظر إليه إن نظر إلى جهة الاتفاق خيل إليه أنه متواطئ وإن نظر إلى جهة الاختلاف خيل إليه أنه مشترك كعين، فهو يشكك هل هو متواطئ أو مشترك. اهـ. من الصبان باختصار.

وواحدة بين لفظ ومعناه، وهي الاشتراك، وواحدة بين لفظ ولفظ آخر وهي الترادف، أما النسب بين المعاني وهي أربع فلم يذكر منها إلا واحدة وهي التباين الكلي، فأشار إليها عبدالسلام بقوله:

(٧٩) لِكُلِّ مَعْقولَيْنِ إحْدَى ذي النِّسَبْ وَهْي التَّساوي أو تَبايُنٌ تَجبْ

(٨٠) أوْ في عُمومٍ وخُصُوصٍ مُطْلَقِ أوْ صَاحِبِ الوَجْهِ على التَّحقُّقِ

يعني أنه لابد لكل معقولين أي معنيين أن تكون بينهما واحدة من هذه النسب الأربع التي هي: التساوي، والتباين، والعموم والخصوص المطلق، والعموم والخصوص الوجهي، وقد عبر عنه بصاحب الوجه.

الأول: التساوي، وهو أن يكون المعنيان المفهومان في العقل لا يقبلان الافتراق كإنسان وناطق، فإن النسبة بينهما التساوي.

ثانياً: التباين، وهو أن لا يقبل المعنيان الاجتماع البتة كالإنسان والحجر، فإن النسبة بينهما التباين، وهذا هو المسمى بالتباين الكلي.

ثالثاً: العموم والخصوص المطلق، وهو اجتماع الشيئين في مادة وانفراد أحدهما فقط في مادة أخرى، كالحيوان والإنسان يجتمعان في الإنسان، وينفرد الحيوان بالحمار مثلاً ولا ينفرد الإنسان بشيء، فالحيوان أعم مطلقاً أي أكثر أفراداً، والإنسان أخص مطلقاً أي أقل أفراداً.

رابعاً: العموم والخصوص الوجهي، وهو اجتماع الشيئين في مادة وانفراد كل واحد منهما في أخرى، كالإنسان والأبيض إذ

يجتمعان في إنسان أبيض، وينفرد الإنسان بإنسان أسود، وينفرد الأبيض بثوب أبيض مثلاً.

والعموم والخصوص المطلق والوجهي يعبر عنهما بالتباين الجزئي، لأن تباينهما من وجه لا من كل الوجوه.

تنبيه: لكل واحدة من هذه النسب الأربع علامة تعرف بها، فعلامة المتساويين صلاحة كلية موجبة من الجانبين، فتقول: كل إنسان ناطق، وكل ناطق إنسان.

وعلامة المتباينين كالإنسان والحجر، صلاحية كلية سالبة فيهما من الجانبين، تقول لا شيء من الإنسان بحجر، ولا شيء من الحجر بإنسان، وعلامة المعنيين الذين بينهما عموم وخصوص مطلق كالحيوان والإنسان صلاحية كلية موجبة من جانب الأخص، وجزئية موجبة مع جزئية سالبة من جانب الأعم، تقول: كل إنسان حيوان، وبعض الحيوان إنسان، وبعض الحيوان ليس بإنسان.

وعلامة المعنيين الذين بينهما عموم وخصوص من وجه كالإنسان والأبيض، صلاحية موجبتين جزئيتين من الجانبين، وجزئيتين سالبتين كذلك، فتقول: بعض الإنسان أبيض، وبعض الأبيض إنسان، وبعض الإنسان ليس بأبيض، وبعض الأبيض ليس بإنسان، والله تعالى أعلم.

ثم اعلم أن نقائض هذه النسب لابد أن تكون بينها إحدى هذه النسب الأربع، وإلى ذلك أشار بقوله:

(٨١) نَقيضُ ذي العُمومِ مُطْلَقاً كَهُو	وَذُو التَّساوِي في النَّقيضِ مِثْلُهُ
(٨٢) والمُتَبَايِنُ نَقِيضُهُ يَعُمْ	مِنْ جِهَةٍ ولِلتَّبَايُنِ يَؤُمْ
(٨٣) وَذُو عُمُومِ الوَجْهِ أيْضاً ذان	لَهُ نَقيضَانِ مُقارِنَان

صوابه أن يقول: نقيضا ذي العموم، وقوله: (مطلقاً) حال من ذي العموم مع أنه مضاف إليه، ولكن لتضمن المضاف ـ وهو نقيض ـ معنى الفعل.

قال ابن مالك:

ولا تجز حالاً من المضاف له	إلا إذا اقتضى المضاف عمله

يعني أن الذين بينهما عموم وخصوص مطلق، يلزم أن يكون بين نقيضيهما عموم وخصوص مطلق[1] لكن على العكس، فنقيض الأخص أعم ونقيض الأعم أخص، وذلك كالإنسان والحيوان، فالإنسان أخص والحيوان أعم ونقيضاهما لا إنسان ولا حيوان، فلا إنسان أعم من لا حيوان، لصدق لا إنسان على ما صدق عليه لا حيوان من كل مباين للحيوان، وزيادته عليه بصدقه على غير الإنسان من أنواع الحيوان.

قوله: (وذو التساوي في النقيض مثله) يعني أن المتساويين كالإنسان والناطق نقيضاهما كذلك متساويان أبداً[2]، كلا إنسان ولا ناطق وبالعكس.

---

(١) هذا إذاً نقضا معاً وأما إذا نقض الأعم فقط فنقيضه مباين للأخص، أو الأخص فقط فبين نقيضه والأعم عموم وجهي.
(٢) هذا إذا نقضا معاً وأما إذا نقض أحدهما فقط فإنه يباين الآخر.

قوله: (والمتباين نقيضه يعم   من جهة وللتباين يؤم).

يعني أن المتباينين نقيضاهما لا يكون بينهما إلا العموم والخصوص الوجهي أو التباين[1]، وهو المراد بقوله: (وللتباين يؤم).

فالأول: كالإنسان ولا حيوان فهما متباينان، ونقيضاهما لا إنسان وحيوان بينهما عموم وخصوص من وجه، لاجتماعهما في الفرس مثلاً وانفراد الحيوان في الإنسان، وانفراد لا إنسان في الحجر.

والثاني: كالإنسان ولا ناطق فهما متباينان، ونقيضاهما لا إنسان وناطق متباينان كذلك، إذ كلما ثبت أحدهما ارتفع الآخر.

قوله: (وذو عموم الوجه أيضاً ذان) إلخ يعني بـ «ذان» العموم والخصوص الوجهي والتباين، يعني أن اللذين بينهما عموم وخصوص من وجه نقيضاهما مثل نقيضي المتباينين، أي إما أن يكون بينهما عموم وخصوص من وجه أو التباين[2].

فالأول: نحو الإنسان والأبيض، بينهما عموم وخصوص من وجه، ونقيضاهما لا إنسان ولا أبيض كذلك بينهما عموم وخصوص من وجه، إذ يجتمعان في الغراب مثلاً، وينفرد لا إنسان في الثلج مثلاً، وينفرد لا أبيض في الزنجي مثلاً.

والثاني: كالحيوان ولا إنسان فبينهما عموم وخصوص من وجه،

---

(١) هذا إذا نقضا معاً في حالة التباين أما إذا نقض أحدهما فقط فإنه يساوي الآخر. وفي حالة العموم الوجهي إذا نقض أحدهما كان المنقوض أعم.

(٢) سواء نقضا معاً أو نقض أحدهما، إلا أن يكون أعم مع نقيض أخصٍّ فإنك إذا نقضت أحدهما فقط كان غير المنقوض أعم مطلقا، كالحيوان ولا إنسان فلا حيوان أعم منه لا إنسان وإنسان أعم منه حيوان. والله تعالى أعلم.

لاجتماعهما في الفرس مثلاً، وانفراد الحيوان في الإنسان، وانفراد لا إنسان في الجماد، ونقيضاهما إنسان ولا حيوان وهما متباينان، إذ كلما ثبت أحدهما ارتفع الآخر.

ثم لما أنهى الأخضري رحمه الله تعالى الكلام على أقسام المفرد، شرع في أقسام المركب التام الذي يحسن السكوت عليه وهو الكلام، فقال:

(٨٤) وَاللَّفْظُ إِمَّا طَلَبٌ أَوْ خَبَرُ   وَأَوَّلٌ ثَلاثَةٌ سَتُذْكَرُ

(٨٥) أَمْرٌ مَعَ اسْتِعْلاَ وَعَكْسُهُ دُعَا   وَفِي التَّسَاوِي فَالْتِمَاسٌ وَقَعَا

قوله: (واللفظ) يعني المركب، وحذف الصفة لدلالة سياق الكلام عليها، لأن الطلب والخبر من خواص المركب، يعني أن المركب إن احتمل الصدق والكذب فهو خبر، ويأتي بيانه عند قوله: (ما احتمل الصدق لذاته جرى)، وإن لم يحتمل الصدق والكذب فهو طلب، على أن المقصود من هذا التقسيم مطلق تمييز الخبر عن الإنشاء، أما الإنشاء فلا يبحث عنه في هذا العلم لأن الحُجج لا تتركب منه بل تتركب من الخبر فقط، وقد مشى المؤلف هنا على مذهب البيانيين، فقسم الكلام قسمة ثنائية أي إلى خبر وإنشاء، ولا ثالث، والمشهور أن القسمة ثلاثية ـ خبر، وطلب، وإنشاء ـ.

فالخبر ما احتمل الصدق والكذب، والطلب هو ما لا يتعلق به برٌّ ولا حنثٌ مسوقاً لاستحصال فعل أو كف عنه، والإنشاء لفظ وقع به معنى يقارنه في الوجود، وإلى هذه القسمة ذهب ابن بونه في تحفة

المحقق، فقال:

الخبر الإنشاء ثم الطلب　　لهذه ينقسم المركب

قوله: (وأول ثلاثة ستذكر) الأول هو الطلب، يعني أن الطلب أي طلب الفعل ينقسم إلى ثلاثة أقسام بينها بقوله: (أمر مع استعلا) إلخ.

أي إن كان الطلب على وجه الاستعلاء والقهر من الطالب، سواء كان عالياً في نفس الأمر أو لا يسمى أمراً، كقول السيد لخادمه: اسقني ماء.

وإن كان على عكس هذا أي على وجه الخضوع من الآمر سمي دعاء وسؤالاً، كقول الخادم لسيده: أعطني درهماً.

وفي التساوي، أي وإن كان الطلب من مساو سمي التماساً، كقول بعض الخدم لبعض: أعطني كذا.

ثم إن المشهور أن الأمر لا يشترط فيه علو ولا استعلاء[1] كما أشار إليه في مراقي السعود، فقال:

وليس عند جل الأذكياء　　شرط علو فيه واستعلاء

وخالف الباجي بشرط التال　　وشرط ذاك رأى ذي اعتزال

واعتبرا معاً على توهين　　لدى القشيري وذي التلقين

* * *

(١) الفرق بين العلو والاستعلاء أن العلو هيئة في الآمر بكسر الميم، والاستعلاء هيئة في الأمر.

فصل

في بيان الكل والكلية، والجزء والجزئية

قال البناني: لما تقدم في كلام الناظم ذكر الكلي والجزئي، وكانت هذه الألفاظ مشاركة لهما في المادة مع تباعد معانيها، بيّنها تتميماً للفائدة ورفعاً للالتباس، فقال:

(٨٦) الكُلُّ حُكْمنَا على المجمُوعِ ككُلُّ ذَاكَ لَيْسَ ذَا وُقُوعِ

(٨٧) وَحَيْثُمَا لِكُلِّ فَرْدٍ حكمَا فإنَّهُ كُلِّيَةٌ قَدْ عُلِمَا

(٨٨) وَالْحُكْمُ لِلْبَعْضِ هُوَ الجُزْئِيهْ وَالْجُزْءُ مَعْرِفَتُه جَلِيَّهْ

يعني أن الكل في الاصطلاح عبارة عن الحكم على المجموع من حيث هو مجموع، لا باعتبار كل فرد، نحو كل بني تميم يحملون الصخرة العظيمة، أي مجموعهم لا جميعهم، ومثَّل له المؤلف بقوله صلى الله عليه وسلم: «كل ذلك لم يكن» جواباً للخرباق بن عمرو بكسر الخاء، ولقب بذي اليدين لطول يديه، وذلك حين قال له: أقصرت صلاتنا أم نسيت، أي مجموع ذلك لم يكن، مع جواز أن يكون وقع واحد منهما، والتحقيق أن هذا من باب الكلية، ثم إن المؤلف نقل الحديث بالمعنى لضرورة الوزن، والمروي هو ما أثبتنا.

قوله: (وحيثما لكل فرد حكما) إلخ، يعني أن الكلية هي القضية المحكوم فيها على جميع الأفراد[1].

(١) أي على كل فرد حال كونه منفرداً، نحو كل نفس ذائقة الموت، والفرق بين المجموع والجميع أن المجموع هو الحكم على الأفراد مجتمعين، والجميع الحكم على كل فرد وحده، فالكل الحكم فيه على المجموع، والكلية الحكم فيها على الجميع.

ثم بين بقوله: (والحكم للبعض) إلخ، ما يقابل كل واحد من الكل والكلية، فالكلية تقابلها الجزئية وهي: الحكم على بعض الأفراد، نحو بعض الحيوان إنسان، والكل يقابله الجزء ومعرفته جلية، لأنه هو ما يتركب منه ومن غيره كل، وإن شئت فقل: الجزء عبارة عن أجزاء الكل، فالإنسان كل، وكل عضو منه جزء، والله أعلم.

* * *

فصل في المعرفات

لما فرغ من مبادئ التعريفات وهي الكليات الخمس، شرع في مقاصدها وهي الحدود، ولم يذكر الأخضري للمعرِّف حداً ولا رسماً، فأشار إليه عبدالسلام بقوله:

(٨٩) يَلْزَمُ مِنْ تَصَوُّرِ الْمُعَرِّفِ   تَمْيِيزُ أَوْ تَصَوُّرُ الْمُعَرَّفِ

(٩٠) وَهْوَ لِقَوْلِ شَارِحٍ مُرَادِفُ   لِذَاكَ لِلْمُفْرَدِ لاَ يُخَالِفُ

ذكر في البيت الأول تعريف المعرِّف بكسر الراء، على أن بعضهم قال إنه لا يعرف، إذ لو كان له تعريف لكان لذلك التعريف تعريف أيضاً فيلزم التسلسل، يعني أن المعرِّف بكسر الراء يعرَّف بأنه هو الذي يلزم من تصوره تصور المعرَّف بفتح الراء، أي خطوره بالبال وحصوله عن جهل، أو تمييزه عن كل ما عداه أي فالمعرِّف هو الذي يلزم من العلم به العلم بالمعرَّف بفتح الراء أو تمييزه.

فالذي يلزم من العلم به العلم بالمعرَّف بفتح الراء هو الحد التام.

والذي يلزم من العلم به تمييز المعرَّف فقط دون العلم بحقيقته هو الحد الناقص والرسم بنوعيه، فقد علمت من هذا أنه يجب أن تعلم التعريف أولاً ثم تعلم المعرَّف، فإن قلت: لماذا كان علم المعرِّف بالكسر مقدم على علم المعرَّف بالفتح؟ قلنا: لأن المعرِّف بالكسر يجب أن يكون معلوماً حال التعريف به، وإلا لزم التعريف بالمجهول، والمعرَّف بالفتح يجب أن يكون مجهولاً حال تعريفه، وإلا لزم طلب تحصيل الحاصل وهو عبث، هذا مفاد البيت الأول.

وذكر في البيت الثاني أن المعرِّف والقول الشارح مترادفان، وأن المعرِّف وإن كان مركباً فهو في قوة المفرد، لأن قولنا: الجسم النامي الناطق يقوم مقامه قولنا: إنسان.

وهذا معنى قوله: (لذاك للمفرد لا يخالف)، ثم قال الأخضري:

(٩١) مُعَرِّف على ثَلاثَةٍ قُسِمْ حَدٌّ وَرَسْمِيٌّ وَلَفْظِيٌّ عُلِمْ

يعني أن المعرِّف ينقسم إلى ثلاثة أقسام، وهي في الحقيقة خمسة، لأن الحد تام وناقص، والرسم تام وناقص، والخامس التعريف اللفظي، وبقي عليه قسمان آخران، وهما التعريف بالمثال والتعريف بالتقسيم، فصارت أقسام التعريف سبعة، وإلى هذين أشار عبدالسلام بقوله:

(٩٢) وَالْمِثْلُ وَالتَّقْسِيمُ مِنْ تَمَامِ مَا لِلْمُعَرِّفِ مِنَ الأَقْسَامِ

يعني بالمثل المثال، مثال التعريف بالمثال قول ابن مالك:

مبتدأ زيد وعـاذر خبـر إن قلت زيد عاذر من اعتذر

ومثال التعريف بالتقسيم - وهو حصر أجزاء المحدود بالعد - قولهم:

الكلمة إما اسم أو فعل، أو حرف، قال البناني: والحق أن التمثيل والتقسيم من التعريف بالخاصة فيندرجان في الرسم، والله أعلم.

ثم أشار الأخضري إلى تعريف الحدِّ والرسم التامين فقال:

(٩٣) فَالْحَدُّ بِالْجِنْسِ وَفَصْلٍ وَقَعَا والرَّسْمُ بِالْجِنْسِ وخَاصَةٍ مَعا

قوله: (فالحد) أي التام، وقوله: (بالجنس) أي القريب، فحذف الصفة من الحد والجنس لدلالة ما يذكر في الناقص بعد، يعني أن الحد التام هو ما كان بالجنس والفصل القريبين، كالحيوان الناطق في تعريف الإنسان.

قوله: (والرسم) أي التام (بالجنس) أي القريب، يعني أن الرسم التام هو الذي يتركب من جنس الشيء القريب وخاصته اللازمة له، فحذف الوصف من الرسم والجنس لدلالة ما يذكر في الرسم الناقص عليه، كتعريف الإنسان بأنه الحيوان الضاحك[1] بالقوة[2]، أما

---

(١) قالوا: إن الضحك ليس في طبع الملائكة وكذلك الجن وفي بعض الآثار وقوع الضحك من الملائكة ويقال أيضاً: إن النسناس - وهو قيل إنه دابة - يضحك ولكن الضحك من هؤلاء اتفاقي لا ينقض به اختصاص الإنسان بالضحك.

(٢) القوة فسرها بعضهم بأنها إمكان حصول الشيء مع انعدامه.

الضحك بالفعل فليس لازماً للإنسان، ولا يعرف بالخاصة إلا إذا كانت شاملة لازمة، وسمي الحدُّ حداً لأن الحدَّ لغةً المنع، ومنه سميت الحدود الشرعية، لأنها تمنع المحدود من ارتكاب موجبها، وهو يمنع أفراد المعرَّف من الخروج، ويمنع أفراد غيره من الدخول، وهذا معنى كونه جامعاً مانعاً، وسمي تاماً لاشتماله على جميع الذاتيات، وبعضهم يشترط في تمام الحد تقديم الجنس على الفصل، وسمي الرسم رسماً لأن الرسم لغة العلامة والأثر، والخاصة من علامات الحقيقة الدالة عليها، وسمي تاماً لمشابهته الحد التام من حيث إنه ذكر فيه الجنس القريب.

وأما الحد والرسم الناقصان فأشار إليهما بقوله:

(٩٤) وَنَاقِصُ الْحَدِّ بِفَصْلٍ أَوْ مَعَا ... جِنْسٍ بَعِيدٍ لاَ قَرِيبٍ وَقَعَا

(٩٥) وَنَاقِصُ الرَّسْمِ بِخَاصَةٍ فَقَطْ ... أَوْ مَعَ جِنْسٍ أَبْعَدَ قَدِ ارْتَبَطْ

يعني أن الحد الناقص هو ما كان بالفصل القريب وَحْدَه، كتعريف الإنسان بالناطق، أو بالفصل مع الجنس البعيد، كتعريفه بالجسم الناطق، سمي حداً لما مرَّ، وسمي ناقصاً لنقص بعض الذاتيات منه.

قوله: (وناقص الرسم) إلخ، يعني أن الرسم الناقص هو ما كان بالخاصة اللازمة وحدها، سواء كانت مفردة كتعريف الإنسان بالضاحك، أو مركبة من عرضيات تختص جملتها بحقيقة واحدة، كتعريفه بأنه ماش على قدميه، عريض الأظفار، بادي البشرة، مستقيم القامة، ضحاك بالطبع، ويكون الرسم الناقص أيضاً بالخاصة مع

الجنس البعيد، كتعريفه بالجسم الضاحك أي بالقوة، سمي رسماً لما تقدم، وناقصاً لعدم ذكر جميع أجزاء الرسم التام فيه.

وفهم من كلام المصنف أن الحدّ لا يكون إلا للماهيات المركبة، فالبسيطة لا تعرف إلا بالرسم، كما فهم أن التعريف لا يكون إلا بالقول لا بالإشارة والخط، والصواب أن الخط يعرف به، وفهم من كلامه أيضاً أن العرض العام لاحظ له في التعاريف، لأنه ليس ذاتياً فتعرف به حقيقة الشيء، وليس خاصاً بالماهية فيميزها عن غيرها، والله تعالى أعلم.

ثم أشار إلى التعريف اللفظي فقال:

(٩٦) وَمَا بِلَفْظِي لَدَيْهِمْ شُهِرا تَبديلُ لَفْظٍ بِرَدِيفٍ أَشْهَرَا

يعني أن التعريف اللفظي الذي اشتهر لديهم هو: أن تفسر لفظاً غير مشهور بلفظ مرادف له أشهر منه عند السامع، كما يقال: ما البر؟ فيعرف بأنه القمح إذا كان القمح أشهر عند السامع، ويقال: ما الْهِزَبْرُ؟ فتقول: الأسد، والتحقيق أن التعريف اللفظي من باب التعريف بالخاصة، لأن البر مثلاً من خواصه أنه الحب المسمى بالقمح.

ثم بعد بيان المعرفات أخذ يبين شروط صحتها وهي ثمانية، فقال:

(٩٧) وَشَرْطُ كُلٍّ أَنْ يُرَى مُطَّرِدَا مُنْعَكِساً وَظَاهِراً لا أَبْعَدَا

(٩٨) وَلاَ مُسَاوِياً وَلاَ تَجَوُّزَا بِلا قَرِينَةٍ بِهَا تُحُرِّزَا

(٩٩) ولاَ بِمَا يُدْرَى بِمَحْدُودٍ وَلاَ مُشْتَرَكٍ مِنَ الْقَرِينَةِ خَلاَ

(١٠٠) وَعِنْدَهُمْ مِنْ جُمْلَةِ الْمَرْدُودِ أَنْ تَدْخُلَ الأَحْكَامُ في الحُدُودِ

قوله: (وشرط كل أن يرى مطرداً منعكساً). يعني أنه يشترط في كل معرِّف، سواء كان حداً أو رسماً أو لفظياً أن يكون مطرداً أي جامعاً لأفراد المعرَّف، ومنعكساً أي مانعاً من دخول غير المعرَّف، هكذا فسَّر الطرد والعكس القرافي، وبعضهم فسر الطرد بالمنع، والانعكاس بالجمع، ولا مشاحة في الألفاظ.

والطرد عند الأصوليين هو الملازمة في الثبوت، أي كلما وجد المعرِّف بالكسر وجد المعرَّف بالفتح، فلا يخرج عنه شيء من أفراد المعرَّف بالفتح، فيكون جامعاً، ولا يكون أعم إذ لا يلزم من وجود الأعم وجود الأخص، فلا يعرف الإنسان بالحيوان لأنه أعم منه.

والعكس عندهم هو الملازمة في الانتفاء، أي كلما انتفى المعرِّف بالكسر انتفى المعرَّف بالفتح، فلا يكون الحد أخص إذ لا يلزم من نفي الأخص نفي الأعم، فلا يجوز تعريف الحيوان بأنه المفكر بالقوة.

ثم أشار إلى الشرط الثالث، فقال: (وظاهراً لا أبعدا ولا مساويا)، يعني أنه يشترط في الحد أن يكون أظهر من المحدود، أي أجلى منه وأبين، ولهذا فلا يجوز التعريف بالأبعد أي الأخفى، كتعريف القمر بأنه الزِّبرِقان بكسر الزاي والراء، أو تعريف خفيف اللحية به، كما لا يجوز التعريف بالمساوي في الخفاء، كتعريف العدد الفرد بأنه ماليس بزوج.

ثم أشار إلى الشرط الرابع، فقال: (ولا تجوزا بلا قرينة بها تحرزا) أي لا يجوز التعريف بألفاظ مجازية من غير قرينة تبيِّن المراد كتعريف البليد بأنه الحمار فإن وجدت قرينة يحترز بها عن المعنى

الحقيقي جاز، كتعريف البليد بأنه حمار يكتب.

ثم أشار إلى الشرط الخامس، فقال: (ولا بما يدري بمحدود) يعني أنه يجب في كل حد أو رسم أن لا يكون فيه لفظ يدري بالمحدود أي تتوقف معرفته على معرفة المحدود، لما يلزم على ذلك من الدور الممنوع عقلاً، إذ لا يمكن أن يكون الشيء الواحد متقدماً على غيره ومتأخراً عنه في نفس الوقت، مثال ذلك: تعريف العلم بأنه معرفة المعلوم، فالمعلوم لفظ من ألفاظ الحد، وتصوره متوقف على العلم، والعلم لا يمكن أن يتصور إلا بعد تصور أجزاء تعريفه، فقد توقف كلٌّ من الحد والمحدود على الآخر، وهذا هو الدور.

ثم أشار إلى الشرط السادس، فقال: (. . . ولا مشترك من القرينة خلا) يعني أن الألفاظ المشتركة لا يعرف بها من دون قرينة تبين المعنى المقصود، كتعريف الشمس بالعين، فإن وجدت قرينة تبين المراد من معاني اللفظ المشترك جاز التعريف به، كتعريف الشمس بأنها عين مضيئة، ثم أشار رحمه الله تعالى إلى الشرط السابع، فقال:

(وعندهم من جملة المردود أن تدخل الأحكام في الحدود)

قوله: (وعندهم) أي المناطقة، من جملة الحدود المردودة أي غير المقبولة الحدود، التي يكون الحكم داخلاً في أجزائها، بل تذكر الأحكام بعد تمام الحد، لأن الحكم على الشيء فرع عن تصوره، والتصور لا يكون إلا بالحدّ، فلو جعلنا الحكم من أجزاء التعريف لتوقف التصور عليه، والحكم أيضاً يتوقف على التصور كما قدمنا آنفاً، فحصل الدور، وهذا داخل في قوله السابق: (ولا بما يدري

بمحدود) ولكن ذكره بعده من باب ذكر الخاص بعد العام، ومثَّلوا للحد الذي جعل الحكم من أجزائه بقول ابن مالك: (الحال وصف فضلة منتصب مفهم في حال) فالنصب حكم من أحكام الحال ـ أي عرض من الأعراض ـ التي حكم بها على الحال، فأقحمه المؤلف في أجزاء الحد، وقد كان ينبغي أن يُتَمِّمَ الحدَّ أولاً فيقول: الحال وصف فضلة مفهم في حال، ثم يقول: منتصب، فيكون الحكم خارجاً عن أجزاء الحد لا جزءاً منها، ويجاب عن ابن مالك: بأنه لم يذكر الحكم في أجزاء الحد إلا لمراعاة النظم، فمنتصب على هذا مقدم لفظاً مؤخر معنى، والله أعلم.

ثم ذكر رحمه الله تعالى ثامن شروط صحة الحدود، فقال:

(١٠١) وَلاَ يَجُوزُ فِي الْحُدُودِ ذِكْرُ أَوْ   وَجَائِزٌ فِي الرَّسْمِ فَادْرِ مَا رَوَوْا

يعني أن «أو» التي للتقسيم لا يجوز ذكرها في الحد ويجوز ذكرها في الرسم، أما «أو» التي للتشكيك أو للشك فلا يجوز ذكرها في الحد ولا في الرسم، وأما التي للتخيير أو للإباحة ففيها خلاف بين أهل الفن، وإنما منع ذكر أو التي للتقسيم في الحد، لأن الحد كما قدمنا يكون بالفصل، ومحال أن يكون للحقيقة الواحدة فصلان على البدل، لأن المركب من جنس وفصل يغاير المركب من جنس وفصل آخر ضرورة، ويجوز أن يكون للحقيقة الواحدة خاصتان فأكثر، كقولك في تعريف الإنسان هو الحيوان الضاحك، أو القابل للعلم وصنعة الكتابة، وقال بعضهم: «يجوز دخول أو في الحد على معنى أن المعرَّف بالفتح قسمان: قسم كذا، وقسم كذا، كما في تعريفهم

النظر : بأنه الفكر المؤدي إلى علم أو غلبة ظن ، وليس المراد أن الحد إما هذا وإما هذا على وجه التشكيك ، بل المعنى أن قسماً من المحدود حده كذا ، وقسماً آخر حده كذا ، فهما في الحقيقة حدان ، والله أعلم .

❊ ❊ ❊

باب في القضايا وأحكامها (١)

ولما فرغ من مبادئ التصورات ومقاصدها ، أخذ يبين مبادئ التصديقات أي مادة القياس التي يتركب منها ، وهي القضايا جمع قضية ، وهي مرادفة للخبر ، أما تسميتها قضية فباعتبار الحكم الذي تتضمنه ، لأن القضية مأخوذة من القضاء والحكم ، وأما تسميتها خبراً فلأنها تحتمل الصدق والكذب والخبر كذلك ، وإلى هذا أشار بقوله :

(١٠٢) مَا احْتَمَلَ الصِّدْقَ لِذَاتِهِ جَرَى　　بَيْنَهُمُ قَضِيَّةً وَخَبَرَا

(ما) اسم موصول واقعة على المركب ، يعني أن ما احتمل أي المركب الذي يحتمل الصدق أي والكذب لذاته ، جرى بينهم أي المناطقة حال كونه مسمى بالقضية والخبر ، ثم إن قوله :

(ما احتمل الصدق لذاته) كلام مجمل يدخل فيه شيء ويخرج عنه شيء ، فقوله : (ما) أي مركب جنس خرج منه المفرد ، ودخل فيه المركبات الإنشائية والمركبات الناقصة ، ولكن أخرج الإنشاءات

---

(١) أحكام القضايا هي التناقض والعكوس وإنما جمع الأحكام باعتبار الأفراد أو لأن الجمع يطلق على الاثنين . قال في المراقي :

أقل معنى الجمع في المشتهر　　الاثنان في رأي الإمام الحمير

والمركبات الناقصة بقوله: (احتمل الصدق والكذب) مع أن هذا أخرج ما يقطع بصدقه أو كذبه، فأدخله بقوله: (لذاته) وإلى هذا أشار عبدالسلام بقوله:

(١٠٣) مُحْتَمِلُ الصِّدْقِ لِذَاتِهِ شَمَلْ ‏ ‏ ‏ مَا الصِّدْقَ وَالْكَذِبَ حَقّاً احْتَمَلْ

(١٠٤) وَمَا لِغَيْرِ الصِّدْقِ لَمْ يَحْتَمِلِ ‏ ‏ ‏ كَخَبَرِ الْمَعْصُومِ وَالأَمْرِ الْجَلِي

(١٠٥) كَقَوْلِكَ الْوَاحِدُ نِصْفُ اثْنَيْنِ ‏ ‏ ‏ وَمَا أَبَى فِي الْعَقْلِ غَيْرَ الْمَيْنِ

(١٠٦) كَالْجُزْءِ مِنْ عَلَى الْجَمِيعِ عَظُمَهْ ‏ ‏ ‏ وَمَا افْتَرَى مِنْ وَحْيِهِ مُسَيْلِمَهْ

(١٠٧) وَشَمِلَ الْمَذْكُورَ وَالْمَحْذُوفَا

ذكر في هذه الأبيات جميع ما هو داخل في تعريف المؤلف للقضية بقوله. (ما احتمل الصدق لذاته)، فقال: إنه يشمل ما احتمل الصدق والكذب معاً كقولك: جاء فلان، ويشمل ما يحتمل الصدق فقط كخبر المعصوم وأخبار الله تعالى، فإخبار الله تعالى وخبر الأنبياء يحتمل الصدق والكذب لذاته، ولكن قطعنا بصدقه لخارج عن حقيقته، وهو استحالة الكذب على الله تعالى وعلى أنبيائه، وكذا ما يعلم صدقه بالضرورة وهو المراد بقوله: (والأمر الجلي) كقولك: الواحد نصف الاثنين، فهذا خبر يحتمل الصدق والكذب لذاته، ولكن قطعنا بصدقه نظراً إلى خصوص المادة، وشمل أيضاً تعريفه للقضية ما لا يقبل إلا الكذب، وهو مراده بقوله: (وما أبى في العقل غير المين) كقولك: الجزء أعظم من الكل، فهذا يحتمل الصدق والكذب لذاته، ولكن قطعنا بكذبه نظراً إلى خصوص مادته، وكأخبار مسيلمة الكذاب، فإنها

والمركبات الناقصة بقوله: (احتمل الصدق والكذب) مع أن هذا أخرج ما يقطع بصدقه أو كذبه، فأدخله بقوله: (لذاته) وإلى هذا أشار عبدالسلام بقوله:

(١٠٣) مُحْتَمِلُ الصِّدْقِ لِذَاتِهِ شَمَلْ ... مَا الصِّدْقَ وَالْكَذِبَ حَقًّا احْتَمَلْ

(١٠٤) وَمَا لِغَيْرِ الصِّدْقِ لَمْ يَحْتَمِلِ ... كَخَبَرِ الْمَعْصُومِ وَالأَمْرِ الْجَلِي

(١٠٥) كَقَوْلِكَ الْوَاحِدُ نِصْفُ اثْنَيْنِ ... وَمَا أَبَى فِي الْعَقْلِ غَيْرَ الْمَيْنِ

(١٠٦) كَالْجُزْءِ مَنْ عَلَى الْجَمِيعِ عَظُمَهْ ... وَمَا افْتَرَى مِنْ وَحْيِهِ مُسَيْلِمَهْ

(١٠٧) وَشَمِلَ الْمَذْكُورَ وَالْمَحْذُوفَا

ذكر في هذه الأبيات جميع ما هو داخل في تعريف المؤلف للقضية بقوله. (ما احتمل الصدق لذاته)، فقال: إنه يشمل ما احتمل الصدق والكذب معاً كقولك: جاء فلان، ويشمل ما يحتمل الصدق فقط كخبر المعصوم وأخبار الله تعالى، فإخبار الله تعالى وخبر الأنبياء يحتمل الصدق والكذب لذاته، ولكن قطعنا بصدقه لخارج عن حقيقته، وهو استحالة الكذب على الله تعالى وعلى أنبيائه، وكذا ما يعلم صدقه بالضرورة وهو المراد بقوله: (والأمر الجلي) كقولك: الواحد نصف الاثنين، فهذا خبر يحتمل الصدق والكذب لذاته، ولكن قطعنا بصدقه نظراً إلى خصوص المادة، وشمل أيضاً تعريفه للقضية ما لا يقبل إلا الكذب، وهو مراده بقوله: (وما أبى في العقل غير المين) كقولك: الجزء أعظم من الكل، فهذا يحتمل الصدق والكذب لذاته، ولكن قطعنا بكذبه نظراً إلى خصوص مادته، وكأخبار مسيلمة الكذاب، فإنها

تحتمل الصدق والكذب لذاتها، ولكن قطعنا بكذبها نظراً إلى خصوص المخبِر، وشمل أيضاً القضية المذكورة أي غير المحذوفة كقام زيد، والقضية المحذوف بعضها أو كلها، الأولى مثل: أقوم أي أنا، والثانية مثل: القضية الواقعة بعد نعم وبلى.

ثم قال:

وَأَخْـرَجَ الْمُضَافَ وَالْمَوْصُوفا

(١٠٨) وَالْمُفْرَدَ الْمَحْضَ وَأَخْرَجَ الطَّلَبْ إِذْ لَمْ يَكُنْ صِدْقٌ بِهِ وَلاَ كَذِبْ

ذكر في هذه الأبيات ما أخرجه تعريف القضية المتقدم، فذكر أنه أخرج المركب الناقص، أي الذي لا يفيد المخاطب فائدة يحسن السكوت عليها، سواء كان إضافياً وهو المراد بقوله: (المضاف) كغلام زيد، أو تقييدياً - أي مقيداً بصفة - وهو المراد بقوله: (الموصوف) كالحيوان الناطق، وكذلك المتعاطفان كزيد وعمرو فتركيبهما ناقص كما خرج من التعريف المفرد المحض مثل زيد، وأقسام الطلب، وهذا معنى قوله: (والمفرد المحض وأخرج الطلب)، وإنما خرجت هذه المذكورات لأجل أنها لا تحتمل الصدق والكذب، وهذا معنى قوله: (إذ لم يكن صدق به ولا كذب).

تنبيه: المركب التام - أي الذي يحسن السكوت عليه -، من حيث اشتماله على الحكم يسمى قضية، ومن حيث احتماله للصدق والكذب يسمى خبراً، ومن حيث كونه جزءاً من الدليل يسمى مقدمة، ومن حيث يطلب بالدليل ويحصل به يسمى نتيجة، ومن حيث يقع في العلم

ويسأل عنه يسمى مسألة، فالذات واحدة، وإنما اختلفت العبارات باختلاف الاعتبارات، وبالله تعالى التوفيق.

ثم قال الأخضري:

(١٠٩) ثُمَّ الْقَضَايَا عِنْدَهُمْ قِسْمَانِ شَرْطِيَّةٌ حَمْلِيَّةٌ . . . . . .

يعني أن القضايا عند المناطقة قسمان الأولى تسمى شرطية، نسبة إلى الشرط وهو تعليق مضمون جملة على حصول مضمون أخرى، وسميت بذلك لوجود أداة الشرط فيها لفظاً وهي الشرطية المتصلة، أو تقديراً وهي المنفصلة.

والثانية: الحملية، سميت بذلك باعتبار طرفها المحكوم به كأنه حمل على المحكوم عليه أي وضع عليه ومن هنا سمي المحكوم به، محمولاً والمحكوم عليه موضوعاً، ويفرق بين الشرطية والحملية بما أشار إليه عبدالسلام بقوله:

(١١٠) إنْ رُكِّبَتْ مِنْ مُفْرَدٍ قَضِيَّهْ أَوْ شِبْهِ مُفْرَدٍ فَذِي حَمْلِيَّهْ

(١١١) وَإِنْ تَكُنْ مِنْ جُمْلَتَيْنِ رُكِّبَتْ فَسَمِّهَا شَرْطِيَةً كَمَا ثَبَتْ

يعني أن الحملية والشرطية يفرق بينهما، بأن القضية الحملية طرفاها مفردان أو شبه مفردين، بأن كانا أو أحدهما في قوة المفرد نحو زيد كاتب، فهذه حملية طرفاها مفردان، ونحو زيد قام أبوه، وهذه طرفها الأول مفرد وطرفها الثاني في قوة المفرد أي قائم الأب، ومثال ما طرفاها في قوة المفرد، زيد قائم نقيض زيد ليس بقائم، لأنه في قوة هذا نقيض هذا، فإن قلت: إذا كان قام أبوه في قوة المفرد وهو عندكم قائم

الأب، أليس قائم الأب أيضاً في قوة المفرد؟ قلنا: لا، بل هو مفرد مقيد، لأن المراد بالمفرد هنا ما قابل الجملة، فالتركيب الإضافي والتركيب التقييدي مفردان هنا بلا تأويل، هذا معنى البيت الأول.

ومعنى البيت الثاني: أن القضية الشرطية هي التي تركب طرفاها من جملتين لا مفردين ولا ما في قوتهما، نحو إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود، وإما أن يكون العدد زوجاً أو فرداً، لأنك إذا حذفت أداتي الربط من القضية الأولى وهما «إن والفاء»، بقي الشمس طالعة والنهار موجود وهما جملتان حمليتان، وإن حذفت أداة العناد من الثانية وهي «إما» بقي كذلك جملتان حمليتان.

ثم قال الأخضري:

.... وَالثَّاني

(١١٢) كُلِّيَّةٌ شَخْصِيَّةٌ وَالأوَّلُ ... إمَّا مُسَوَّرٌ وإمَّا مُهْمَلُ

(١١٣) والسُّورُ كُلِّياً وَجُزْئِياً يُرى ... وأَرْبَعٌ أقْسَامُهُ حَيْثُ جَرى

(١١٤) إمَّا بِكُلٍ أوْ بِبَعْضٍ أوْ بِلا ... شَيْءَ وَلَيْسَ بَعْضُ أوْ شِبْهِ جَلاَ

(١١٥) وكُلُّهَا مُوجَبَةٌ وَسَالِبَهْ ... فَهْيَ إذاً إلى الثَّمَانِ آيِبَهْ

ذكر في هذه الأبيات أن الثاني في قوله: (ثم القضايا عندهم قسمان) وهو الحملية، إما أن يكون موضوعها كلياً كالانسان حيوان، أو جزئياً كزيد كاتب، فإن كان موضوعها جزئياً تسمى شخصية لتشخُص موضوعها، وإن كان موضوعها كلياً، فإن أهملت من السور سميت مهملة كالإنسان حيوان، وإن كانت مسورة، فإن كان سورها

كلياً وهو الدال على الإحاطة بجميع الأفراد فهي تسمى كلية، نحو ﴿كل نفس ذائقة الموت﴾ وإن كان سورها جزئياً وهو الدال على الإحاطة ببعض الأفراد فالقضية جزئية، نحو بعض الإنسان حيوان، وهذا معنى قوله: والثاني إلى قوله: (والسور كلياً وجزئياً يرى)، والسور مأخوذ من سور البلد أي المحيط ببعضه أو كله، ثم ذكر أن السور باعتبار النفي والإثبات ينقسم إلى أربعة أقسام[1]، لأنه إن كان بكل وما في معناه نحو جميع وعامة، فهو سور الإيجاب الكلي.

وإن كان ببعض وما في معناه فهو سور الإيجاب الجزئي.

وإن كان بلا شيء ولا واحد، ولا ديار وما في معنى ذلك، فهو سور السلب الكلي.

وإن كان السور بليس بعض، وبعض ليس وما في معنى ذلك، فهو سور السلب الجزئي، إلا أن ليس بعض قد يكون سلباً كلياً إذا قُصد به تعميم الحكم في أبعاض الموضوع، نحو ليس بعض الإنسان بحجر، أي ليس فرد من أفراده بحجر، وهذا معنى قوله: (أقسامه أربعة إلى قوله: أو شبه جلا)، فتلخص من هذا أن القضايا أربعة:

شخصية إن كان موضوعها جزئياً كزيد كاتب.

ومهملة إن كان موضوعها كلياً، ولم تسور نحو الإنسان حيوان.

وكلية إن سُوِّرت بالسور الكلي نحو كل إنسان حيوان.

وجزئية إن سورت بالسور الجزئي نحو بعض الحيوان إنسان.

(١) وهذه الأقسام هي المعروفة بالأحكام الأربعة.

وكل واحدة من هذه القضايا الأربع، إما أن تكون موجبةً أو سالبة، فتكون القضايا ثمانية، حاصلة من ضرب اثنين في أربعة، وهذا معنى قوله: (وكلها موجبة وسالبةٌ) إلخ، ثم كل واحدة من هذه القضايا إما معدولة أو محصَّلة[1]، فهي ست عشرة قضية، حاصلة من ضرب اثنين في ثمانية وإلى هذا أشار عبدالسلام بقوله:

(١١٦) وَكُلُّهَا مَعْدُولٌ أوْ مُحَصَّلُ فَهْيَ إذاً سِتَّةُ عَشْرٍ تَحْصُلُ

ثم بين معنى التحصيل والعدول بقوله:

(١١٧) إثْبَاتُ مَحْمُولٍ هُوَ التَّحصِيلُ وَسَلْبُ مَحْمُولٍ هُوَ الْعُدُولُ

يعني أن التحصيل حيث أطلق فالمراد به إثبات المحمول، وليس معنى الإثبات هنا أن لا تدخل عليه أداة سلب، بل المراد أن لا تكون أداة السلب جزءاً منه، وبذلك يكون المحمول في القضية المحصلة وجودياً لا عدمياً، نحو زيد هو عالم، فهذه موجبة محصلة، ونحو زيد ليس هو بالعالم، فهذه سالبة محصلة.

أما العدول حيث أطلق فالمراد به سلب المحمول، والمرد بسلبه هنا أن تعتبر أداة السلب جزءاً منه، وبذلك يكون عدمياً، نحو زيد هو لا عالم، فهذه موجبة معدولة، ونحو زيد ليس هو لا بعالم، فهذه

---

(١) سميت معدولة لأن أداة السلب عدل بها عن أصل مدلولها ـ وهو نفي النسبة ـ وجعلت جزءاً من المحمول وبها صار عدمياً. وسميت محصلة لجعل المحمول فيها أمراً محصلاً أي وجودياً لا عدميا، ومعنى كونه وجودياً أن حرف السلب لم يعتبر منه ومعنى كونه عدمياً اعتبار حرف السلب جزءاً منه ومن ثم فزيد أعمى محصلة لا معدولة.

سالبة معدولة، فحرف السلب في السالبة المعدولة لابد أن يتكرر مرتين، ومن هذين المثالين تبين أنه يشترط في المعدولة أن يكون حرف السلب فيها بعد الرابطة، وإلى ذلك أشار بقوله:

(١١٨) إِنْ كَانَ حَرْفُ السَّلْبِ بَعْدَ الرَّابِطَهْ

وَهْيَ ضَمِيرُ الْفَصْلِ فَاحْفَظْ ضَابِطَهْ

أي احفظ هذا الضابط الذي يفرق به بين المعدولة والمحصلة، وهو أنه إن كان حرف السلب متأخراً عن الرابطة نحو زيد هو لا عالم فالقضية معدولة، وإن تقدم على الرابطة فالقضية محصلة، نحو زيد ليس هو بعالم.

ومن هنا تفهم معنى قولنا سابقاً: المراد بسلب المحمول أن تكون أداة السلب جزءاً منه، فعلامة كونها جزءاً منه تأخرها عن الرابطة، وعلامة كونها ليست جزءاً منه تقدمها على الرابطة، ثم إن الرابطة هي التي تسمى عند النحاة بضمير الفصل، والمشهور أنه حرف وليس باسم، وإنما يحتاج إليه في اللغات الأعجمية، فيعبر عنه الفرس بـ(هست) واليونان بـ(نست) أما العرب فإنهم استغنوا عنه بحركات الإعراب، وقد يُجاء به قليلاً للفصل بين المبتدإ و الخبر المعرفين أو المنكرين، حتى لا يتوهم أن الخبر صفة للمبتدإ، فلولا ضمير الفصل في قولنا: زيد هو العالم، لتوهم أن العالم صفة لزيد.

ثم قال:

(١١٩) وَرُبَّمَا الْتَبَسَ ذُو التَّحْصِيل فِي السَّلْبِ بِالْمُوجَبِ ذِي الْعُدُولِ

يعني أن القضية المحصلة السالبة نحو زيد ليس هو بعالم تلتبس على كثير من الناس بالموجبة المعدولة، نحو زيد هو ليس بعالم، وذلك لأن في كل واحدة منهما أداة سلب، ومع ذلك فالأولى سالبة، والثانية موجبة، فما الفرق؟

قلنا: يفرق بينهما من وجهين:

أحدهما: لفظي، وهو ما تقدم من أنه إن تقدم حرف السلب على الرابطة فالقضية محصلة، وإن تأخر عنها فالقضية معدولة. وأيضاً فالمعدولة لابد في حالة السلب أن يتكرر فيها حرفا سلب.

والفرق الثاني: معنوي، وهو ما أشار إليه بقوله:

(١٢٠) وَفَرْقُوهُمَا بِأَنَّ السَّالِبَهْ أَعَمُّ مِنْ ذَاتِ الْعُدُولِ الْمُوجَبَهْ

(١٢١) لأنَّ ذَاتَ السَّلْبِ فِي الوُقُوعِ تَصْدُقُ عِنْدَ عَدَمِ المَوْضُوعِ

(١٢٢) وَالْمُوجَبَاتُ تَقْتَضِي وُجُودَهْ وَقَوْلُهُ اسْتِوَاهُمَا مَرْدُودَهْ

يعني أن الفرق بين السالبة المحصلة والموجبة المعدولة هو أن السالبة المحصلة أعم مطلقاً من الموجبة المعدولة، وذلك لأن القضية السالبة تصدق مع عدم وجود موضوعها في الخارج - والموضوع هنا مقابل المحمول - فقولنا: زيد ليس بعالم صادق مع عدم وجود زيد الذي هو الموضوع، وذلك بأن يكون ميتاً مثلاً.

أما المعدولة الموجبة، فإنها لا تصدق إلا إذا كان موضوعها موجوداً في الخارج، أي ليس معدوماً، فقولنا: زيد هو لا عالم، معناه أنه جاهل، ولا يوصف بالجهل إلا إذا كان موجوداً، فظهر من هذا أن

السالبة المحصلة أعم مطلقاً من الموجبة المعدولة، فإنَّ انتفاء العلم في قولنا: زيد ليس بعالم في المحصلة السالبة، يصدق بالجهل وبحالة الموت، فلا يكون عالماً ولا جاهلاً، فاجتمعت المحصلة السالبة مع الموجوبة المعدولة في الجهل، وانفردت هي بصدقها على حالة الموت، فهي أعم مطلقاً، والموجبة المعدولة أخص مطلقاً، وزعم بعضهم أنه لا فرق بين السالبة المحصلة والموجبة المعدولة، وقد ظهر مما تقدم أن هذه المقولة مردودة.

تنبيهات:

الأول: إذا كانت المعدولة والمحصلة ثنائيتين، أي لم تذكر الرابطة فيهما، فلا يميز بينهما إلا بالنية في تقديم حرف السلب أو تأخيره عن الرابطة، فيميز المتكلم ومن عرف نيته بينهما بهذه النية.

الثاني: قوله:

(لأن ذات السلب في الوقوع　　تصدق عند عدم الموضوع)

ليس خاصاً بالسالبة المحصلة، بل كل قضية سالبة لا تقتضي وجود الموضوع، وكل موجبة تقتضي وجوده.

الثالث: اعلم أن المعدولة والمحصلة إذا أطلقتا، فالمراد معدولة المحمول فقط، ومحصلته فقط، وهذا هو الذي ذكر عبدالسلام، وبه تصير القضايا ست عشرة قضية، أما إذا كان الموضوع معدولاً أو محصلاً، فإنما يقال: قضية معدولة الموضوع، أو محصلة الموضوع، أو محصلة الطرفين، أو معدولتهما معاً، فإذا اعتبرنا معدولة المحمول

والموضوع ومعدولتهما معاً، والمحصلة كذلك، فهذه ستة تضرب في ثمانية، بلغ المجموع ثمانية وأربعين، المكرر منها ست عشرة، لأن محصلة الموضوع فقط عين معدولة المحمول فقط، ومعدولة الموضوع فقط عين محصلة المحمول فقط، وحاصل ضرب الاثنين في الثمانية ستة عشر.

الرابع: اعلم أن القوم جرت عادتهم أن يعبروا عن الموضوع بـ (ج)، وعن المحمول بـ(ب) فيقولون: كل ج ب، يعنون كل إنسان حيوان، فالجيم عن إنسان، والباء عن حيوان مثلا، وهذا حيث لم يحتاجوا إلى التعبير بغير هذين الحرفين، وإلا عبروا بغيرهما من الألف، والدال، والهاء، والواو، والزاي، والحاء، والطاء، وذلك عند إيراد الأمثلة الكثيرة طلباً للتمييز بينها، وكل هذا طلباً للاختصار، ولدفع توهم انحصار جزئيات الأحكام في مادة واحدة، فلو مثلنا مثلا للموجبة الكلية بـ(كل إنسان حيوان، لتوهم أحدٌ انحصار جزئيات الموجبة الكلية في مادة الإنسان حيوان، والله تعالى أعلم.

ثم اعلم أننا ذكرنا سابقاً أن القضية الحملية تنقسم إلى أربعة أقسام: كلية، وجزئية، وشخصية، ومهملة، وبعضهم ذكر لها قسماً خامساً وهو الطبيعية، ولم يذكرها المؤلف هنا إما لأنها عنده ترجع إلى المهملة، أو إلى الشخصية، أو لأن غرضه أن يذكر من القضايا ما تتركب منه الأدلة، والطبيعية لا تستعمل في الأدلة، وإليها أشار عبدالسلام بقوله:

(١٢٣) وَمِنْ قَضَايَا الْحَمْلِ مَا تَتَضِحُ ... طَبْعِيـةً وَهْـيَ الَّتي تُوَضِّحُ

(١٢٤) كُلاًّ وَفِيهَا الْجُـزْءُ غَيْرُ بَـادِ ... إذْ حُكْمُها لَيْسَ عَلَى الأَفْرَادِ

(١٢٥) وَفِي الدَّلِيلِ لَمْ تَكُنْ مُسْتَعْمَلَهْ ... وَبَعْـضُهُمْ رَجَعَهَا لِلْمُهْمَلَهْ

يعني أن من القضايا الحملية قضية خامسة تسمى بالقضية الطبيعية.

ثم بينها بقوله: (وهي التي توضح) إلخ، يعني أن القضية الطبيعية (هي التي توضح كلا) أي موضوعها كلي (وفيها الجزء غير باد) أي أن موضوعها مع أنه كلي لا يقبل الكلية والجزئية، وذلك لأن الحُكم فيها على الطبيعة، أي حقيقة الشيء وليس على الأفراد، نحو الإنسان نوع، والحيوان جنس، فالحكم هنا على الطبيعة لا على الأفراد التي تقبل الكلية والجزئية، إذ لا شيء من أفراد الإنسان بنوع، ولا شيء من أفراد الحيوان بجنس، ولهذا فهي لا تستعمل في الدليل أي القياس.

قوله: (وبعضهم رجعها للمهمله) يشير بذلك إلى أن في القضية الطبيعية ثلاثة أقوال.

قيل: إنها قسم بنفسه وهو المشهور.

وقيل: إنها مهملة نظراً إلى أن موضوعها كلي.

وقيل: إنها شخصية نظراً إلى أن الحكم فيها على الماهية، وهي شيء معين مشخص في الذهن.

قوله: (وبعضهم رجعها) أي أرجعها وردها، ولكن رجعه أفصح من أرجعه، قال تعالى: ﴿فرجعناك إلى أمك﴾.

ثم قال الأخضري:

(١٢٦) وَالاوَّلُ الْمَوْضُوعُ فِي الْحَمْلِيَهْ   والآخِـرُ الْمَحْمُولُ بِالسَّوِيَهْ

يعني بالأول المحكوم عليه، سواء ذكر أولاً نحو زيد كاتب، أو آخراً نحو عندي درهم، ولي وطر، وجاء زيد، ويعني بالآخر بكسر الخاء المحكوم به، سواء قدم أو أُخِّر، فالجزء المحكوم عليه من الحملية يسمى موضوعاً، لأنه وضع ليحكم عليه بشيء، والجزء المحكوم به منها يسمى محمولاً لحمله على الموضوع.

تنبيه: الحملية مركبة في الحقيقة من أربعة أجزاء، وهي: الموضوع، والمحمول، والنسبة الحكمية، وهي كون الشيء ثابتاً للشيء أو غير ثابت، والرابع وقوع تلك النسبة أو لا وقوعها.

ثم اعلم أن الحملية إن لم تذكر فيها الرابطة التي تحدثنا عنها سابقاً فهي ثنائية، نحو زيد قائم.

وإن ذكرت فيها فهي ثلاثية، نحو زيد هو القائم.

وإن ذكرت الجهة فهي رباعية، نحو كل إنسان هو حيوان بالضرورة.

وستعرف الجهة عند الكلام على القضايا الموجهة، ولا تسمى عند التصريح بالسور خماسيةً.

ثم إن المقصود من الموضوع مصدوقه، أي أفراده التي يصدق عليها، بدليل أنه يقبل السور، فلو قصدنا بإنسان في قولنا: كل إنسان حيوان الحقيقة من حيث هي، أعني المفهوم الذي هو الحيوان الناطق،

لم يصح دخول السور عليه، إذ الحقيقة من حيث هي شيء واحد لا تعدد فيه، ولذلك لا يدخل السور على القضية الطبيعية، لأن الحكم فيها على الحقيقة كما تقدم، وأما المحمول فالمراد منه مفهومه لا مصدوقه، وإلى تفسير المفهوم وما يرادفه أشار عبدالسلام بقوله:

(١٢٧) الْوَصْفُ وَالْعُنْوانُ وَالْمَفْهُومُ مَا　　دَلَّ عليه اللَّفْظُ طِبْقاً فاعْلَمَا

(١٢٨) يُتِمُّ مَاهِيَةَ الافـرادِ وَقَدْ　　لِجُزْئِهَا أوْ خَارِجٍ عَنْهَا وَرَدْ

يعني أن الوصف الذي يراد من المحمول هو الذي يسمى عندهم بالمفهوم، والعُنوان بضم العين وكسرها وهذه الثلاثة تستعمل عندهم بمعنى واحد، وهو حقيقة الشيء وما يدل عليه ذلك الشيء بالمطابقة.

قوله: (يتم ماهية الأفراد) إلخ، المقصود بالأفراد أفراد الموضوع، إذ أفراد المحمول لا تقصد، يعني أن وصف الموضوع وهو عنوانه ومفهومه قد يكون تمام ماهية أفراده، نحو كل إنسان حيوان، فإن مفهوم الإنسان أي ما يدل عليه بالمطابقة وهو الحيوان الناطق، تمام ماهية أفراده، وقد يكون جزء ما هية أفراده، نحو كل حيوان جسم، إذ ما يدل عليه الحيوان جزء ماهية أفراده لا تمامها، وقد يكون المفهوم خارجاً عن ماهية أفراد الموضوع، نحو كل ضاحك إنسان، فمفهوم الإنسان في المثال الأول، ومفهوم الحيوان في المثال الثاني ومفهوم ضاحك في المثال الثالث، هو المسمى بعنوان الموضوع ووصفه، والأفراد التي صدق عليها هذا العنوان هي المسمات بذات الموضوع، وإلى بيان معنى الذات وما رادفها في اصطلاحهم أشار بقوله:

(١٢٩) والذَّاتُ وَالمصْدُوقُ والمَا صَدَقُ أفـرادُه التي عَلَيْـهَا يُطلَقُ

يعني أن الذات، والمصدوق، والماصدق كلها بمعنى واحد، أي أفراد اللفظ التي يصدق عليها، كزيد وعمرو وبكر في كل إنسان كاتب، والما صدق بعضهم ينطق به ساكن الصاد وبعضهم بفتحها، وهو منقول من ما الموصولة وصلتها، إذ أصله ما صدق عليه الشيء، وسمي المفهوم عنواناً لأن الأفراد تعرف به كما يعرف الكتاب بعنوانه، وفي القاموس: «عنوان الكتاب سمته» اهـ.

(١٣٠) واعْلَمْ بأنَّ الفنِّ رَبْعُ عزَّتـهْ وَصوبُ قصدهِ وَنَادي عزتهْ

(١٣١) عَوارِضُ الْمَحْمُولِ إذ مِنهَا انتشَرْ جَميعُ مَا يَعْرِضُ طُرا لِلْخَبَرْ

يعني أن ربع عزة هذا الفن، أي محط أنظار المناطقة، وصوب أي جهة قصده التي يقصدونها، ونادى عزته أي مجتمع فائدته إنما هو عوارض المحمول أي صفاته، وإنما كان الأمر كذلك لأن جميع ما يعرض للخبر من الصدق والكذب والمطابقة وعدمها وضرورة النسبة وغيرها من سائر الجهات، إنما هو مفهوم من المحمول لا من الموضوع، على أن وصف الموضوع وإن كان خارجاً عن مقصد القوم، إلا أنهم لم يهملوه على الجملة، بل اختلفوا في كيفية صدقه على أفراد الموضوع على ثلاثة أقوال، أشار إليها بقوله:

(١٣٢) واخْتَلَفُوا في صِدْقِ مَوْضُوعٍ عَلَى أفْرَادِهِ هَلْ صِدْقُ إمْكَانٍ جَلا

(١٣٣) أوْ صِـدْقُ فِعْلٍ أوْ لِمحْمُولٍ قَفَا في أيِّ ذَيْنِ مِنْهُمَا قَدْ وُصِفَا

قوله: (صدق موضوع) على حذف مضاف، أي صدق وصف

موضوع أي عنوانه ومفهومه، يعني أنهم اختلفوا في كيفية صدق وصف الموضوع على أفراد الموضوع، فابن سينا ذهب إلى أنه يصدق على أفراده بالفعل، والمراد بالفعل هنا اتصاف الذات بالعنوان حقيقة، وذهب الفارابي إلى أنه يصدق على أفراده بالإمكان، والمراد بالإمكان هنا ما يقابل الامتناع، والقول الثالث لحفيد ابن رشد وهو أنه تابع للمحمول في فعليته وإمكانه، وبيان ذلك أننا إذا قلنا مثلاً: كل كاتب ضاحك، فعلى القول بصدق عنوان الموضوع على أفراده بالفعل يكون معناه: كل فرد من أفراد الكاتب اتصف بالكتابة بالفعل أي حقيقة، ماضياً، أو حالياً، أو آتياً، فهو ضاحك.

وعلى القول بصدقه بالإمكان يكون معناه: كل فرد من أفراد الكاتب يمكن اتصافه بالكتابة، ماضياً، أو حاضراً أو آتياً، فهو ضاحك.

وعلى القول بأنه تابع للمحمول، تكون جهة صدق الكاتب على الأفراد كجهة صدق الضاحك، فإن أردت أنه ضاحك بالفعل فالمراد بالموضوع الكاتب بالفعل، وإن أردت أنه ضاحك بالإمكان فالمراد بالكاتب ما يمكن اتصافه بالكتابة، ثم إن القول الأول هو المشهور، وهو الذي يشهد له الاستعمال في لغة العرب، فقوله تعالى ﴿والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما﴾، وقوله: ﴿الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما﴾، معناه: كل من ثبتت له السرقة والزنا بالفعل، أما على القول بالإمكان فمعناه الأمر بقطع كل إنسان وجلده لإمكان السرقة والزنا منه، ولا قائل بهذا، وإلى هذا أومأ في مراقي السعود فقال:

وعند فقد الوصف لا يشتق   وأعوز المعتزليّ الحق

ثم إنه إذا كان المراد من الموضوع أفراده كما قدمنا، فاعلم أنه تارة يقصد بالموضوع أفراده الموجودة في الخارج في أحد الأزمنة الثلاثة، وحينئذ فالقضية تسمى خارجية، وتارة يقصد به ما يشمل الأفراد الموجودة في الخارج والأفراد المقدرة في الذهن[1]، وحينئذ تسمى القضية حقيقية، وإلى بيان ذلك أشار بقوله:

(١٣٤) فَإِنْ تَكُنْ أَفْرَادُهُ الْمَوْجُودَهْ   فِي أَيِّ الازْمُنِ بِهِ مَقْصُودَهْ

(١٣٥) فَسَمِّ حِينئذٍ الْقَضِيَهْ   فِي كُلِّ ذِي الأَقْوَالِ خَارِجِيَهْ

الضمير في (أفراده) راجع إلى الموضوع المذكور في قوله: (واختلفوا في صدق موضوع)، يعني أنه إذا كان المقصود من الموضوع هو أفراده الموجودة في أي الأزمنة، أي أحد الأزمنة الثلاثة، الماضي، والحاضر، والمستقبل، فالقضية حينئذ تسمى خارجية، لأن الأفراد المحكوم عليها فيها موجودة في الخارج، أي خارج الذهن. فإذا قلت: كل كاتب إنسان، فالمراد كل فرد صدق عليه الكاتب بالفعل، بأن وجد في الخارج في الماضي أو الحاضر أو المستقبل وهو متصف بالكتابة بالفعل.

وقوله: (في كل ذي الأقوال)، أي الأقوال الثلاثة المتقدمة في قوله: (واختلفوا في صدق موضوع) إلخ، وهو يشير بذلك إلى الرد

---

(١) وأما إذا كان موضوع القضية لا يوجد بالفعل ولا مقدر الوجود فتسمى بالقضية الذهنية نحو شريك الباري معدوم، قاله الصبان.

على من قال: إن القضية الخارجية لا تتأتى على مذهب الفارابي القائل بالإمكان في صدق العنوان، لأنهم اعتبروا في الخارجية الوجود خارجاً، وذلك يستلزم الصدق بالفعل لا بالإمكان.

ونحن نقول: نعم تتأتى على القول بالإمكان، لأن اختلافهم في الإمكان والفعل إنما هو في صدق العنوان على الأفراد، سواء اعتبرنا وجودها في الخارج أو في التقدير.

ثم أشار إلى مقابلة الخارجية وهي الحقيقية فقال:

(١٣٦) وَإِنْ تُرِدْ مَا يَشْمَلُ الْمُقَدَّرَهْ　　فِي الذِّهْنِ فَالْقَضِيَّةُ الْمُقَرَّرَهْ

(١٣٧) حِينَئِذٍ تُنْسَبُ لِلْحَقِيقَهْ

يعني أنك إذا أردت ما يشمل الأفراد الموجودة والأفراد المقدرة في الذهن، فهذه القضية المقررة أي المذكورة تنسب للحقيقة، أي يقال لها: حقيقية كأن تريد مثلاً بقولك: كل مؤمن مخلد في الجنة، كل من لو قدر وجوده متلبساً بالإيمان، سواء قدر في علم الله تعالى أنه يوجد أو لا يوجد، فهو مخلد في الجنة.

قوله:

وَهْيَ لِخَارِجِيَةٍ رَفِيقَهْ

(١٣٨) وَالْكُلُّ لِلسَّلْبِ أَوِ الإِيجَابِ　　وَالْكُلُّ وَالْجُزْءُ أَخُو انْتِسَابِ

(١٣٩) بَيْنَهُمَا سِتَّةُ عَشَرَ نِسَبُ　　إِلَى اتِّفَاقٍ وَاخْتِلَافٍ تُنْسَبُ

يعني أن الحقيقية رفيقة للخارجية أي في الذكر، وكذلك في

النسبة، إذ لا بد أن تكون بين الحقيقية والخارجية نسبة العموم والخصوص من وجه، أو العموم والخصوص المطلق، وكل واحدة منهما إما موجبة أو سالبة، أو كلية أو جزئية، وهذا معنى قوله: (والكل للسلب أو الإيجاب) إلخ، وكل واحدة من هذه الأربع تنظر مع غيرها، فتلك ست عشرة نسبة حاصلة من ضرب أربع في أربع، وهذا معنى قوله: (بينهما ستة عشر نسب) لأنهما قد يتفق كمهما وكيفهما بأن تكونا كليتين موجبتين أو سالبتين أو جزئيتين موجبتين أو سالبتين، فهذه أربع صور، وإن اختلفتا في الكم والكيف معاً. أو في أحدهما فتلك اثنتا عشرة صورة، وهذا معنى قوله: (إلى اتفاق واختلاف تنسب) فاتفاقهما في الكم والكيف فيه أربع صور، واختلافهما فيهما أو في أحدهما فيه اثنتا عشرة صورة، ثم بدأ في تفصيل هذا في الأربعة عشر بيتاً الآتية، فالأبيات الأربعة الأولى حصر فيها النسب بينهما في حال اتفاقهما في الكم والكيف، وفي الأبيات العشرة الباقية حصر النسب بينهما في حال اختلافهما في الكم والكيف، أو في أحدهما، فقال:

(١٤٠) فِي الْكُلِّ والإيجَابِ إنْ تَتَّفِقَا وَفِي انْتِفَا وَالْجُزْءِ إنْ يَرْتَفِقَا

(١٤١) فَنِسْبَةُ الْعُمومِ وَالْخُصُوصِ من وجْهٍ لِكُلِّ تَيْنِ نِسْبَةٌ تَعِن

يعني أن الحقيقية والخارجية إذا اتفقتا في الكل والإيجاب، بأن كانت كل واحدة منهما كلية موجبة، نحو كل إنسان حيوان، أو اتفقتا في الانتفاء والجزء، بأن كانتا جزئيتين سالبتين، نحو بعض

الحيوان ليس بإنسان، فالنسبة بينهما في كلتا الحالتين العموم والخصوص من وجه، إذ يجتمعان[1] في المثالين المتقدمين، وتنفرد الحقيقية بكل عنقاء طائر[2] من كل ممكن معدوم وقع فيه الحكم، باعتبار فرض الوجود لا باعتبار الوجود، وليس بعض اللون بسواد فيما إذا فرض أن لا لون في الخارج إلا السواد، وتنفرد الخارجية في نحو كل لون سواد، وليس بعض اللون ببياض، حيث يكون المحمول ثابتاً لجميع أفراد الموضوع الخارجية دون المقدرة، فيصدقان بالاعتبار الخارجي لا بالاعتبار الحقيقي، ثم قال:

(١٤٢) ذَاتُ الْحَقِيقَةِ أعمُّ مُطْلَقَا فِي الْجُزْءِ وَالإيجَابِ إنْ يَرْتَفِقَا

يعني أن الحقيقة تكون أعم مطلقاً من الخارجية، إذا اتفقتا في الجزء والإيجاب، بأن كانتا جزئيتين موجبتين، يجتمعان في بعض الحيوان إنسان، وتنفرد الحقيقية ببعض العنقاء طائر، ثم قال:

(١٤٣) وَالْكُلُّ وَالسَّلْبُ الْعُمُومُ الْمُطْلَقُ لِلْخَارِجِيَةِ عَلَى مَا حَقَّقُوا

يعني أنهما إذا اتفقتا في الكل والسلب، بأن كانتا كليتين سالبتين، تكون الخارجية أعم مطلقاً، يجتمعان في نحو لا شيء من الإنسان بحجر، وتنفرد الخارجية في نحو لا شيء من العنقاء بطائر، ثم أخذ يبين النسب بينهما في حالة اختلافهما في الكم والكيف أو في أحدهما، فقال:

(١) تنبيه: معنى الاجتماع أنهما تصدقان في مادة واحدة وتنفرد إحداهما أي تصدق في مادة تكذب فيها الأخرى.

(٢) معنى (كل عنقاء طائر) أن العنقاء لو وجدت لكانت طائراً.

(١٤٤) فِي الْكَمِّ وَالْكَيْفِ إِذَا مَا اخْتَلَفَا أَوْ وَاحِدٌ مِن ذَيْنِ خُلْفُهُ انْتَفَى

يعني أن الحقيقية والخارجية إذا اختلفتا في الكم والكيف معاً، بأن كانت إحداهما كلية موجبة والأخرى سالبة جزئية، أو انتفى واحد من ذين، أي انتفى اختلافهما في واحد من الكيف والكم، واختلفتا في واحد منهما، بأن كانتا كليتين إحداهما موجبة والأخرى سالبة، أو سالبتين إحداهما كلية والأخرى جزئية، وفيهما في هذه الحالات اثنتا عشرة صورة كما قدمنا، حاصلة من ضرب أربعة في ثلاثة[١]، بدأ رحمه الله تعالى بتفصيلها، فقال:

(١٤٥) فَالْخَارِجِيَّةُ عَلَى الإِطْلَاقِ مِنْهَا الْحَقِيقِيَّةُ بِاتِّفَاقِ

(١٤٦) حَيْثُ أَتَتْ مُوجَبَةً كُلِّيَّهْ أَوْ انْ أَتَتْ سَالِبَةً جُزْئِيَّهْ

(١٤٧) أَعَمُّ مِنْ وَجْهِ

يعني أن الخارجية على الإطلاق، أي سواء كانت موجبة أو سالبة كلية، أو جزئية، إذا كانت مع الحقيقية الموجبة الكلية أو السالبة الجزئية، فالنسبة بينهما العموم والخصوص من وجه، وتحته ثمان صور، ثنتان منها مكررتان، والمطلوب منها ست حسب الاختلاف في الكم والكيف.

فالموجبة الكلية الحقيقية تصدق مع السالبتين الخارجيتين في كل عنقاء طائر، وليس بعض العنقاء بطائر، ولا شيء من العنقاء بطائر،

---

(١) وذلك لأن القضايا أربعة: كلية موجبة، وسالبة، وجزئية موجبة، وسالبة، كل واحدة من هذه القضايا تنظر معها قضية تخالفها في الكم فقط، أو الكيف فقط أو فيهما معاً.

وتنفرد الحقيقية بكل إنسان حيوان، والسالبتان بلا شيء من الإنسان وليس بعض الإنسان بحجر، وتصدق أي الموجبة الكلية الحقيقية مع الجزئية الموجبة الخارجية في نحو: كل إنسان حيوان وبعض الإنسان حيوان، وتنفرد الحقيقية بنحو: كل عنقاء طائر، والخارجية بنحو: بعض الحيوان إنسان، فهذه ثلاث صور، والصور الثلاثة الأخرى حاصلة من السالبة الجزئية الحقيقية مع الموجبتين الخارجيتين والكلية السالبة الخارجية، فتصدق مع الموجبتين في نحو: ليس بعض اللون بسواد، وكل أو بعض لون سواد، فيما إذا فرض أن لا لون في الخارج إلا السواد، وتنفرد الحقيقية في نحو ليس بعض الإنسان بحجر، والموجبتان الخارجيتان في نحو: كل أو بعض الإنسان حيوان، هذا مع الموجبتين الخارجيتين وتصدق مع السالبة الكلية في نحو: ليس بعض الإنسان ولا شيء من الإنسان بحجر، وتنفرد الحقيقية في نحو: ليس بعض الحيوان بإنسان، والخارجية بنحو: لا شيء من العنقاء بطائر، فهذه ست صور.

ثم قال:

وَحَيْثُ يَقْتَرِنْ سَلْبٌ وَكُلٌّ فِي حَقِيقَةٍ تَعِنْ

(١٤٨) فَهْيَ مِنَ السَّالِبَةِ الجُزْئِيَهْ أَخَصُّ مَهْمَا تَأْتِ خَارِجِيَهْ

الضمير في تأت عائد إلى السالبة الجزئية، و(خارجية) حال من ذلك الضمير أي وحيث اقترن السلب والكل في الحقيقية، بأن كانت كلية سالبة، فالنسبة بينها وبين السالبة الجزئية الخارجية الخصوص المطلق، أي الحقيقية السالبة الكلية أخص مطلقاً من السالبة الجزئية

الخارجية، إذ يصدقان في نحو: لا شيء من الإنسان بحجر وبعض الإنسان ليس بحجر، وتنفرد الخارجية بنحو: ليس بعض العنقاء بطائر، وهذه صورة واحدة.

ثم قال:

(١٤٩) وَهْيَ مُبَايِنَةُ ذَاتِ الْخَارِجِ كُلِّيَةً جُزْئِيَةً مَهْمَا تَجِي

(١٥٠) مُوجَبَةً

الضمير في (وهي) يعود إلى الحقيقية التي ذكرت في البيت قبل هذا، وهي السالبة الكلية، يعني أن الحقيقية السالبة الكلية مباينة للخارجية حال كون الخارجية كلية أو جزئية، كل واحدة منهما موجبة، لأنهما كلما صدقتا كذبت، وكلما كذبتا صدقت[1]، وفيه صورتان.

ثم قال:

وَإِنْ تَكُنْ جُزْئِيَهْ مُوجَبَةً فَهْيَ مِنَ الْكُلِّيَهْ

(١٥١) أَعَمُّ مُطْلَقاً لَدَى الإِيجَابِ فِي الْخَارِجِيَةِ بِلا ارْتِيَابِ

الضمير في تكن للحقيقية، يعني أن الحقيقية إن كانت موجبة جزئية فهي أعم مطلقاً من الكلية الموجبة الخارجية بلا ريب ولا شك، إذ كلما صدقت الخارجية في نحو: كل إنسان حيوان، صدقت الحقيقية كبعض الإنسان حيوان، وتنفرد الحقيقية بنحو: بعض العنقاء طائر، وفيه صورة واحدة.

---

(١) لأن الحقيقية السالبة الكلية تصدق في نحو: لا شيء من الإنسان بحجر والخارجية الكلية الموجبة، والجزئية الموجبة تكذب هنا والله أعلم.

ثم قال :

(١٥٢) وَإِنْ تَصِفْ بِالسَّلْبِ خَارِجِيَهْ كُلِّيَةً تَكُون أوْ جُزْئِيَهْ

(١٥٣) فَأُخْتُهَا مِنْهَا أعَمُّ مِنْ جِهَهْ وَهْيَ فُرُوعٌ لَمْ تَكُنْ مُشْتَبِهَهْ

يعني أن الخارجية إن كانت موصوفة بالسلب، سواء كانت مع ذلك كلية أو جزئية، فإن أختها أعم منها من وجه، والمراد بأختها الجزئية الموجبة الحقيقية، لأنها تصدق مع السالبتين الخارجيتين في نحو: بعض العنقاء طائر، وليس بعض أو لا شيء من العنقاء بطائر، وتنفرد الحقيقية بنحو بعض الإنسان حيوان، و ينفرد السالبتان بليس بعض أو لا شيء من الإنسان بحجر، وهنا صورتان، ثم ذكر أن هذه الفروع ليست مشتبهة.

ثم أخذ رحمني الله تعالى وإياه يتكلم على القضايا الموجهة، ببسائطها ومركباتها وحصر كلامه فيها في أربعة وعشرين بيتاً، فقال :

(١٥٤) واعلَمْ بِأنْ لابُدَّ لِلنِّسْبَةِ مِنْ كَيْفِيَةٍ مِنْ أرْبَعٍ لَهَا تَعِنْ

(١٥٥) أعْنِي بِتِلْكَ النِّسْبَةَ الْحُكْمِيَهْ بِالسَّلْبِ وَالإِيجَابِ لا الصُّوريهْ

يعني أنه لابد للنسبة - أي النسبة الحكمية التي هي مورد الإيجاب والسلب، لا مجرد نسبة المحمول للموضوع في الصورة - من كيفية أي صفة تتصف بها من كيفيات أربع، وتلك الكيفيات هي، الضرورة، والإمكان، والدوام، والإطلاق، وبيان ذلك، أن المحمول صفة، والموضوع موصوف، وثبوت الصفة لموصوفها مختلف في الكيفية، لأنه تارة يكون واجباً لا يقبل العقل نفيه بحال، كثبوت العلم والقدرة

لله تعالى، وذلك هو الضرورة، وتارة يكون ثبوت الصفة للموصوف جائزاً يقبل العقل نفيه، كثبوت الشجاعة لزيد، وذلك هو الإمكان، وتارة يكون المحمول دائم النسبة للموضوع لا يفارقه، كقولك: الكافر معذب في الآخرة أي دائم الاتصاف بالعذاب، وذلك هو الدوام، وتارة تكون نسبة المحمول سلباً أو إيجاباً ثابتة للموضوع بالفعل، وذلك هو الإطلاق، ثم إن هذه الكيفية يطلق عليها في هذا العلم مادة القضية وعنصرها أيضاً، ويسمون اللفظ الدال عليها جهة، فالجهات أربع فقط، لأن الكيفيات التي تتصف بهن النسبة أربع كما قدمنا، ثم إن الموجهات بالضرورة سبع، وبالدوام ثلاث، وبالإطلاق أربع، وبالإمكان خمس، فجميع الموجهات إذاً تسع عشرة قضية، بعضها مطلق أي عن القيد، وبعضها مقيد، وبعضها بسيط، وبعضها مركب، هذا مضمون الاثنين والعشرين بيتاً الآتية، قال:

(١٥٦) تِلْكَ الضَّرُورَةُ وَشَرْحُهَا اتَّضَحْ　　مَا نَفْيُهُ مِنَ الْعُقُولِ لاَ يَصِحْ

الإشارة بتلك إلى كيفية النسبة، يعني أن الضرورة تشرح وتفسر بأنها تعني عندهم وجوب النسبة بالعقل، سواء كانت إيجابية أو سلبية، نحو: كل إنسان حيوان بالضرورة، فثبوت الحيوانية للإنسان ثابت بالعقل، أي لا يقبل العقل نفيه، فليس المراد بالضرورة مقابل النظري، بل سواء كان الثبوت ضرورياً كالمثال المتقدم، أو نظرياً نحو: كل إنسان حادث بالضرورة، ثم أشار إلى ما يقابل الضرورة وهو الإمكان فقال:

(١٥٧) ثُمَّةَ الامْكَانُ لَهَا ضِدٌّ وَهُوَ　　مَا يَسْتَوِي إِثْبَاتُهُ وَنَفْيُهُ

يعني أن الإمكان يقابل الضرورة تقابل الضدين، والإمكان هو كون نسبة المحمول للموضوع سلباً أو إيجاباً غير ممتنعة، أي يقبل العقل ثبوتها ونفيها، نحو: كل إنسان كاتب بالإمكان على، أن جعله التقابل بين الضرورة والإمكان من باب تقابل الضدين فيه نظر، إذ الإمكان أعم من الضرورة، ولا تقابل بين أعم وأخص وقيل إن التقابل بينهما من باب تقابل الشيء والمساوي لنقيضه، فضرورة السلب يقابلها إمكان الإيجاب وضرورة الإيجاب يقابلها إمكان السلب.

(١٥٨) ثُمَّ الدَّوَامُ وَهْوَ إِنْ كَانَ اسْتَمَرّْ   لِلْمُبْتَدَا نَفْيُ أو اثبَاتُ الْخَبَرْ

يعني أن الدوام عندهم هو أن تكون نسبة المحمول سلباً أو إيجاباً دائمة للموضوع، أي لا تفارقه ما دامت ذات الموضوع، نحو كل كافر معذب في الآخرة، فإن المحمول وهو العذاب في الآخرة ثابت للموضوع دائماً مادام الموضوع وهو الكافر، فالمراد بالمبتدإ في البيت الموضوع لا خصوص المبتدإ، والمراد بالخبر المحمول لا خصوص الخبر، ثم أشار إلى ما يقابل الدوام وهو الإطلاق، فقال:

(١٥٩) ثُمَّةَ الاِطْلاَقُ تَمَامُ الأَرْبَعَهْ   مُقَابِلُ الدَّوَامِ شَرْحَهُ اسْمَعَهْ

(١٦٠) إِثْبَاتُ مَحْمُولٍ لِمَوْضُوعٍ يُرَى   بِالْفِعْلِ أَوْ بِالفِعْلِ نَفْيُهُ عَرَا

يعني أن تمام كيفيات النسبة الأربع هو الإطلاق وهو يقابل الدوام، ومعنى الإطلاق عندهم إثبات المحمول للموضوع بالفعل أو نفيه عنه بالفعل، نحو: كل إنسان فهو ميت بالإطلاق، فمعنى الإطلاق هنا الثبوت بالفعل وليس المراد عدم التقييد، ثم إن كل واحدة من هذه الأربع بينها وبين الثانية عموم وخصوص مطلق، فأعمها

الإمكان لصدقه على الواقع بالفعل وغيره، ويليه الإطلاق لصدقه على الدوام وغيره، ويليه الدوام لصدقه بالواجب عقلاً وغيره. ثم قال:

(١٦١) وَهَذِهِ الأَرْبَعُ تَاتِي مُطْلَقَهْ حِيناً وَتَارَةً بِقَيْدٍ مُوثَقَهْ

يعني أن هذه الأربع التي هي كيفيات النسبة الأربع المتقدمة، أي: الضرورة، والإمكان، والدوام، والإطلاق، قد تأتي مطلقة وقد تأتي موثقة بقيد أي مقيدة، والمراد بالمطلقة هنا خلاف المقيدة، لا المطلقة التي تكون نسبتها الإطلاق، فإنها أيضاً تكون مطلقة ومقيدة، ثم قال:

(١٦٢) قُيُودُهَا لِخَمْسِ عَشْرٍ[1] تَنْتَهِي وَالْمُطْلَقَاتُ أَرْبَعٌ مِنْ هَذِهِ

يعني أن القضايا الموجهة خمس عشرة منها مقيدة، وأربع منها مطلقة، لأن الضروريات كما تقدم سبعة، واحدة منها مطلقة وستٌ مقيدة، والممكنات خمس، واحدة مطلقة وأربع مقيدة، والدوائم ثلاث، واحدة مطلقة واثنتان مقيدتان، والمطلقات أربع، واحدة مطلقة وثلاث مقيدة، فتلك تسع عشرة قضية، المطلق منها أربع، والمقيد منها خمس عشرة قضية. والله أعلم.

ثم قال

(١٦٣) فَإِنْ أَتَتْ لَفْظاً فَسَمِّهَا جِهَهْ وَادْعُ الْقَضِيَةَ إِذاً مُوَجَّهَهْ

---

(١) قوله: (قيودها لخمس عشر) هو على ما ذهب إليه الكوفيون من جواز إضافة صدر المركب إلى عجزه، فيقولون: هذه خمسةُ عشر.
ولكن المؤلف حذف التاء من عشرة والقياس إثباتها والله أعلم.

يعني أنك إذا صرحت باللفظ الدال على كيفية النسبة كأن تقول مثلاً: كل إنسان حيوان بالضرورة ـ يسمى ذلك اللفظ الدال عليها وهو قولك بالضرورة جهة، والقضية حينئذ تسمى موجهة، أما إذا لم تذكر اللفظ فالقضية تسمى معراة، وهي تحتمل جميع الجهات حينئذ، ثم قال:

(١٦٤) إنْ وَافَقَتْ جِهَتُهَا عُنْوَانَهَا حِينَئِذٍ فَالصِّدْقُ مِمَّا زَانَهَا

(١٦٥) وَإِنْ تُخَالِفْ فَهْيَ عَيْنُ الْكَاذِبَهْ مُوجَبَةٍ فِي نَفْسِهَا أَوْ سَالِبَهْ

يعني أن القضية الموجهة تكذب بكذب جهتها، فإن وافقت جهتها عنوانها ـ أي كيفية النسبة ـ فالقضية حينئذ تتحلى بزينة الصدق، أي تكون صادقة، نحو: كل إنسان حيوان بالضرورة، وأما إن خالف لفظ الجهة عنوان القضية، فالقضية كاذبة، سواء في هذا كله كانت موجبة أو سالبة، نحو: كل إنسان حيوان بالإمكان الخاص. ثم قال:

(١٦٦) وَلِلضَّرُورَةِ انْمِ سَبْعاً تَاتِي مُطْلَقَةٌ سِتٌّ مُقَيَّدَاتِ

(١٦٧) مَشْرُوطَتَانِ بِدَوَامِ الْوَصْفِ قُيِّدَتَا وَقْتِيَتَانِ تُلْفِي

(١٦٨) وَقْتُهُمَا مُعَيَّناً وَانْتَشَرَتْ ثِنْتَانِ فِي مُبْهَمِ وَقْتٍ ذُكِرَتْ

ذكر في هذه الأبيات الضروريات السبع، فذكر أن واحدة منها مطلقة من القيد، وهذا معنى قوله: (تاتي مطلقة) نحو كل إنسان حيوان بالإطلاق، وست منها مقيدة اثنتان منها مشروطتان قيدت ضرورتهما بدوام وصف الموضوع، وهذا معنى قوله: (مشروطتان بدوام الوصف قيدتا)، وهما المشروطة العامة والمشروطة الخاصة، أما

المشروطة العامة فهي الضرورية التي قيدت ضرورتها بوصف الموضوع من غير تعرض لنفي الدوام عند مفارقة ذلك الوصف، كقولك: كل كاتب فهو متحرك الأصابع بالضرورة ما دام كاتباً، سميت مشروطة لأنا شرطنا ضرورتها بدوام العنوان للذات، وعامة لأنها أعم من أختها التي بعدها.

أما المشروطة الخاصة فهي كالتي قبلها، لكن مع التعرض فيها لنفي الدوام عند مفارقة الوصف، نحو: كل كاتب فهو متحرك الأصابع بالضرورة ما دام كاتباً لا دائماً.

والوقتيات أربع، ثنتان منها قيدتا بوقت معين، وثنتان قيدتا بوقت غير معين، وهما المنتشرتان، وهذا معنى قوله:

(وقتيتان تلغى وقتهما معيناً وانتشرت ثنتان في مبهم وقت ذكرت)

فالوقتيتان يعني بهما الوقتية المطلقة، والوقتية من غير أن توصف بإطلاق، والمنتشرتان يعني بهما المنتشرة المطلقة، والمنتشرة من غير أن توصف بإطلاق، فالوقتية المطلقة هي الضرورية التي قيدت ضرورتها بوقت معين من غير تعرض لنفي دوام المحمول للموضوع في غير ذلك الوقت كقولك: كل إنسان متحرك الأصابع بالضرورة وقت الكتابة، سميت وقتية لقيدها بالوقت ومطلقة لعدم تقييدها بما يأتي، والوقتية دون الوصف بالإطلاق هي الضرورية المماثلة للتي قبلها، لكن مع التعرض لنفي الدوام عند مفارقة ذلك الوقت المعين، كقولك: كل إنسان متحرك الأصابع بالضرورة وقت الكتابة لا دائماً.

أما المنتشرة المطلقة، فهي الضرورية التي قيدت ضرورتها بوقت غير معين، نحو: كل إنسان ميت بالضرورة وقتاً ما.

والمنتشرة غير الموصوفة بالإطلاق مثلها، لكن مع التقييد بنفي دوام المحمول للموضوع في غير ذلك الوقت غير المعين، نحو: كل إنسان ميت بالضرورة وقتاً ما لا دائماً، وهنا تمت السبع الموجهة بالضرورة.

ثم قال:

(١٦٩) وانْمِ ثلاثاً للدَّوامِ مُطْلَقَهْ   وَقَيْدَ الأخْرَيَيْنِ مِنها حَقِّقَهْ

(١٧٠) عُرْفِيَةً عَمَّتْ وأُخْرَى خَصَّتْ   كُلٌ عَلى دَوامِ وَصْفٍ نَصَّتِ

تعرض في هذين البيتين للدوائم الثلاث، يعني أن الدوائم الثلاث، واحدة منها مطلقة، وثنتان مقيدتان بدوام الوصف، وهو معنى قوله: (كل على دوام وصف نصت)، الأولى: الدائمة المطلقة أي التي لم تقيد، الثانية: العرفية العامة، الثالثة: العرفية الخاصة.

أما الدائمة المطلقة، فهي التي لم يقيد دوامها بقيد زائد على الموضوع، نحو: كل كافر فهو معذب في الآخرة دائماً.

وأما العرفية العامة، فهي الدائمة التي يقيد دوامها بوصف الموضوع، من غير تعرض فيها لنفي دوام المحمول له عند مفارقة الوصف، نحو: كل آكل متحرك الفك الأسفل ما دام آكلاً، سميت عرفية للاكتفاء في دوام نسبتها بالعرف والعادة وإن لم يقتض العقل دوامها، وعامة لأنها أعم من التي بعدها.

والعرفية الخاصة مثلها مع التقييد بنفي دوام المحمول للموضوع عند مفارقة الوصف له، نحو: كل آكل فهو متحرك الفم ما دام آكلاً لا دائماً.

فهذه الدوائم الثلاث، الأولى منها مطلقة، وثنتان مقيدتان بدوام الوصف.

ثم قال:

(١٧١) وَانْمِ للاطْلاقِ مُقَابِلِ الدَّوَامْ   أرْبَعَةً إطْلاقُ إحْدَاهُنَّ عَامْ

(١٧٢) ثُمَّ ثَلاثٌ قَيْدُهَا نَفْيُ الدَّوَامْ   نَفْيُ الضَّرُورَةِ وَحِينَ الْوَصْفُ دَامْ

ذكر في هذا البيت المطلقات الأربع، يعني أن المطلقات أربع: إحداها مطلقة عامة أي غير مقيدة بضرورة ولا دوام، بل أريد بها أن نسبتها واقعة بالفعل، نحو: كل إنسان ميت بالإطلاق العام، وهذا معنى البيت الأول، وثلاثٌ منها مقيدة: إحداها: مقيدة بنفي دوام الوصف وهي الوجودية اللادائمة، نحو: كل إنسان حي لا دائماً.

والثانية: مقيدة بنفي الضرورة وهي الوجودية اللاضرورية، نحو: كل إنسان فهو ميت بالضرورة لا دائماً، سميت وجودية لوجود نسبتها بالفعل، ولا ضرورية لتقييدها بنفي الضرورة.

الثالثة: مقيدة بحين وصف الموضوع، وهي المطلقة الحينية، نحو: كل كاتب متحرك الأصابع بالإطلاق حين هو كاتب، وهذا معنى قوله: (ثم ثلاث قيدها نفي الدوام) إلخ.

فإن قلت: ما الفرق بين التقييد بحين وصف الموضوع، ودوام وصفه؟.

قلنا: الفرق أن التقييد بحين الوصف لا يستغرق جميع أحيانه، بخلاف دوام الوصف فإنه يستغرق جميع أحيان وصف الموضوع.

ثم قال:

(١٧٣) وانْسُبْ إلى الإمْكانِ خَمْساً واحِدَهْ مُطْلَقَةٌ وأرْبَعٌ مُقَيَّدَهْ

(١٧٤) خُصُوصُ الامْكَانِ ووقتٌ عُيِّنَا والحِينُ والدَّوامُ تَقْييدٌ هُنا

ذكر في هذين البيتين بقية القضايا الموجهة، وهي الممكنات الخمس، فذكر أن واحدة منها مطلقة وهي الممكنة العامة، أي التي أريد بها أن نسبتها غير ممتنعة عقلاً، كقولك: كل إنسان كاتب بالإمكان العام، وأربعاً منها مقيدة، إما بخصوص الإمكان، أو بوقت معين، أو بحين وصف الموضوع، أو بالدوام، وهذا معنى قوله: (خصوص الإمكان ووقت عينا) إلخ، فإن كانت مقيدة بخصوص الإمكان فهي الممكنة الخاصة، وهي ما حكم فيها بأن نسبتها غير ممتنعة ولا ضرورية بل مستوية الطرفين، نحو: كل إنسان كاتب بالإمكان الخاص، سميت ممكنة لأن جهتها إمكان، وخاصة لاختصاصها بمستوى الطرفين.

وإن كانت مقيدة بوقت معين فهي الممكنة الوقتية، كقولك: كل إنسان فهو حي بالإمكان وقت مفارقة الروح له.

وإن كانت مقيدة بحين وصف الموضوع فهي الحينية الممكنة،

نحو: كل آكل للمقتات به عادة فهو جائع بالإمكان حين هو آكل.

وإن كانت مقيدة بالدوام فهي الممكنة الدائمة، وهي التي حكم فيها بدوام الإمكان، نحو: كل ممكن معدوم بالإمكان دائماً.

ثم قال:

(١٧٥) وانْقَسَمَتْ إلى بَسِيطٍ وَهْيَ ما فيها بِحُكْمٍ وَاحِدٍ قَدْ حُكِمَا

(١٧٦) إيجَاباً اوْسَلْباً وَفِيه اثْنَا عَشْر قَضِيَةً مِن ذي القَضَايَا تُسْتَطَرْ

يعني أن القضايا الموجهة تنقسم إلى قسمين: بسيط وهو ما حكم فيه بحكم واحد سلباً أو إيجاباً، أي حكم فيه بالسلب فقط، أو الإيجاب فقط.

وقسم منها مركب، وهو ما أشار إلى تعريفه بقوله:

(١٧٧) ثُمَّ إلى مُرَكَّبٍ وَفِيهِ سَبْعٌ وَفِيه ضَابِطٌ يَحْوِيهِ

(١٧٨) إنْ يَحْوِلاَ كَذَا أو امْكَاناً يَخُصْ فَهْوَ الْمُرَكَّبُ بِحُكْمَيْنِ يَنُصْ

المعنى: أن المركب من القضايا الموجهة سبع فقط، مع أن له ضابطاً يعرف به، وهو أن ما اشتمل على القيد بلا دائماً، أو لا بالضرورة، أو على الإمكان الخاص وهو المراد بقوله: (أو إمكاناً يخص) فهو المركب، وما سوى ذلك بسيط، نحو: كل إنسان ميت بالإطلاق لا دائماً.

فهذه اشتملت على قضيتين: إحداهما موجبة، وهي ما قبل قولنا: (لا دائماً).

والثانية: سالبة، وهي المفهومة من قولنا: لا دائماً، لأن لا دائماً

معناه أن الموت لا يدوم للإنسان، وإنما ينتفي دوامه إذا انتفى الموت عنه بالفعل يوماً ما فصار قولنا: لا دائماً في قوة قولنا: لا شيء من الإنسان بميت بالإطلاق العام، فتكون هذه القضية المركبة، وهي الوجودية اللادائمة مركبة من مطلقتين عامتين موجبة وسالبة، وهذا معنى قوله: (بحكمين ينص).

تنبيه: اعلم أن ما ذكرنا سابقاً من الموجهات إنما هو في القضايا الحملية، أما الشرطيات فتكون أيضاً موجهة، أما المتصلة فجهتها اللفظ الدال على كيفية ارتباط تاليها بمقدمها من اللزوم أو الاتفاق، كما إذا قيل: كلما كان الشيء إنساناً كان حيواناً لزوماً، أو كلما كان الإنسان ناطقاً فالحمار ناهق اتفاقاً.

وأما المنفصلة فجهتها اللفظ الدال على كيفية عنادها من كونه عقلياً أو اتفاقياً، كما إذا قيل: العدد إما زوج وإما فرد عقلاً، وكقولنا في الاتفاقية: الأسود اللاكاتب إما أن يكون أسود وإما أن يكون كاتباً اتفاقاً، أما قولنا: دائماً: إما أن يكون العدد زوجاً أو فرداً، فهذا من أسوار الشرطية وليس جهة، كما نبه عليه الصبان، والله تعالى أعلى وأعلم.

ثم إنه تقدم أن السور هو ما دل على تعميم الأفراد أو تبعيضها، وأن المقصود من موضوع القضية مصدوقة أي أفراده، ومن محمولها مفهومه لا أفراده، ومن هنا كان من حق السور أن لا يدخل إلا على ما له أفراد يقصد الحكم عليها تعميماً أو تبعيضاً، وهو الموضوع الكلي لا الجزئي، لأنه لا أفراد له، ولا المحمول مطلقاً لأن المقصود منه المفهوم لا الأفراد، فإذا دخل السور على الموضوع الجزئي أو على المحمول كلياً أو جزئياً،

فقد انحرف وإلى هذا أشار بقوله:

(١٧٩) وَإِنْ يَجِي الْمَوْضُوعُ كُلِّياً وَقَعْ ... مِنْ قَبْلِهِ السُّورُ فَلِلأَصْلِ اتَّبَعْ

(١٨٠) وَإِنْ عَلى المَحْمُولِ أَوْجُزْئِي دَخَلْ ... فَالانْحِرَافُ لِلْقَضِيَةِ حَصَلْ

(١٨١) وَيَنْتَهِي لِمَائَةٍ وَاثْنَيْ عَشْر ... مَا فِي انْحِرافِ سُورِهَا مِنَ الصُّوَرْ

ذكر في هذه الأبيات معنى الإنحراف وعدد القضايا المنحرفة إجمالاً، والمعنى أن الأصل في السور أن يدخل على الموضوع الكلي، أما إذا دخل على الموضوع الجزئي نحو: كل زيد إنسان، أو دخل على المحول نحو زيد كل إنسان، فذالك هو الإنحراف، سمي بذلك لانحراف السور عن مكانه الأصلي، وهذه المنحرفات أوصلها بعضهم إلى مائة واثنتا عشرة قضية، قالوا: وليس فيها كبير فائدة، وإنما تذكر لتدريب الطلبة.

ثم إن انحراف القضية لا يستلزم كذبها، بل قد تكذب وقد تصدق، وإلى ذلك أشار بقوله:

(١٨٢) فَإِنْ إِلى الجُزْئِيِّ أَفْرَاداً نَمَتْ ... أَو بِاجْتِمَاعِهَا بِفَرْدٍ حَكَمَتْ

(١٨٣) فَهْيَ إِذاً لِلصِّدْقِ لَيْسَتْ تَقْبَلُ ... وَغَيْرُ تَيْنِ كُلُّهُ مُحْتَمِلُ

يعني أن القضية المنحرفة تكذب مهما أثبتت للجزئي أفراداً، نحو: كل زيد إنسان، أو حكمت باجتماع أفراد في فرد، نحو: عمرو كل إنسان، وفي غير هاتين الحالتين هي كغيرها من القضايا، تصدق عند عدم امتناع المادة، نحو: زيد بعض الإنسان، وتكذب عند امتناعها، نحو: زيد بعض الحمار، والله تعالى أعلم.

ولما فرغ الأخضري رحمه الله تعالى من تقسيم الحملية، أخذ يبين الشرطية وأقسامها، وإنما قدم الحملية على الشرطية، لأنها جزء من الشرطية، والجزء مقدم على الكل.

(١٨٤) وَإِنْ على التَّعْليق فيهَا قَدْ حُكم   فإنَّـهـا شَرطيَةٌ وَتَنْقَسِمْ

(١٨٥) أيْضَـاً إلى شَـرْطيَـة مُتَّصِلَهْ   وَمِثْلُهَا شَرْطيَةٌ مُنْفَصِلَهْ

(١٨٦) جُـزْآهُـمَـا مُـقَـدَّمٌ وَتَـالِ

على في قوله: (وإن على التعليق) بمعنى الباء، والتعليق الربط، أي حكم فيها بربط أحد جزأيها بالآخر.

يعني: أن القضية الشرطية هي ما تركبت من جزأين ربط أحدهما بالآخر بأداة شرط (كإن)، أو عناد (كإمَّا)، فصار جزآها كالجملة الواحدة بسبب هذا الربط، ثم ذكر أن الشرطية قسمان: شرطية متصلة، وهي التي دخلت عليها أداة الشرط، وشرطية منفصلة، وهي التي فيها أداة عناد، نحو: العدد إما زوج وإما فرد.

ثم إن الجزء الأول من كل واحدة منهما يسمى مقدماً، والجزء الثاني يسمى تالياً، هكذا قال، ولكن هذا خاص بالمنفصلة، أما المتصلة فالجملة التي يدخل عليها حرف الشرط منها هي المقدم وإن تأخرت لفظاً، والجملة التي يدخل عليها حرف الفاء هي التالي وإن تقدمت لفظاً، نحو: إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود، فقولنا: إن كانت الشمس طالعة هو المقدم، وقولنا: فالنهار موجود هو التالي، والمجموع يسمى قضية شرطية، ثم فرق بين المتصلة

والمنفصلة بقوله:

أَمَّا بَيَانُ ذَاتِ الاتِّصَالِ

(١٨٧) مَا أَوْجَبَتْ تَلازُمَ الجُزْأَيْنِ ... وَذَاتُ الانْفِصَالِ دُونَ مَيْنِ

(١٨٨) مَا أَوْجَبَتْ تَنَافُراً بَيْنَهُمَا ... أَقْسَامُهَا ثَلاثَةٌ فَلْتَعْلَمَا

(١٨٩) مَانِعُ جَمْعٍ أَوْ خُلُوٍ أَوْ هُمَا ... وَهْوَ الْحَقِيقِيُّ الأَخَصُّ فَاعْلَمَا

يعني أن الشرطية المتصلة بيانها، أنها هي التي أوجبت التلازم بين طرفيها، وذلك بأن يكون أحدهما لازماً للآخر، فقولنا: إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود، طلوع الشمس فيه ملزوم لوجود النهار، والنهار لازم لطلوع الشمس.

أما الشرطية المنفصلة، فهي التي أوجبت أي دلت على التنافر والعناد بين مقدمها وتاليها، ثم أخبر أنها ثلاثة أقسام:

مانعة جمع تجوز الخلو، وهي التي حكم فيها بالتنافر بين طرفيها في الصدق، أي أنهما لا يصدقان معاً، نحو: هذا الشيء إما شجراً أو حجراً، فلا يمكن أن يصدق طرفا هذه القضية في وقت واحد، وذلك بأن يكون الشيء شجراً وحجراً في آن واحد.

الثانية: مانعة خلو تجوز الجمع، وهي التي حكم فيها بالتنافي بين طرفيها كذباً، أي أنهما لا يكذبان أي يرتفعان في وقت واحد وقد يجتمعان، نحو: زيد إما أن يكون في البحر وإما أن لا يغرق، فلا يمكن ارتفاع طرفيها معاً، وذلك بأن لا يكون في البحر ويغرق،

ويجوز اجتماعهما معاً بأن يكون في البحر ولا يغرق، لأنه سابح أو لأنه في سفينة.

الثالثة: ما نعتهما معاً - أي مانعة الجمع والخلو معاً - وهي التي حكم بالتنافي بين طرفيها صدقاً وكذباً، أي أنهما لا يصدقان معاً ولا يكذبان معاً، أي لا يجتمعان ولا يرتفعان لأنهما متناقضان، نحو: العدد إما زوج وإما فرد، قوله: (وهو الحقيقي الأخص فاعلما) يعني أن مانعة الجمع والخلو معاً تسمى حقيقية، لأن التنافر بين طرفيها أتم من التنافر بين طرفي مانعة الجمع ومانعة الخلو، لأنها هي تمنع الجمع والخلو معاً، وهما إنما تمنعان الجمع فقط أو الخلو فقط، وهي أيضاً أخص مطلقاً منهما[1]، أي أقل أفراداً، إذ كل مانعة جمع وخلو تشاركها مانعة الجمع في منعها الجمع، وتشاركها مانعة الخلو في منعها الخلو، وتنفردان عنها بمنع الجمع فقط أو الخلو فقط، فهما أعم مطلقاً أي أكثر أفراداً، وهي أخص مطلقاً أي أقل أفراداً والله تعالى أعلم.

ثم إن كلاً من هاتين القضيتين، أي الشرطية المتصلة، والشرطية المنفصلة تنقسم إلى قسمين:

فالشرطية المتصلة إما لزومية أو اتفاقية، والمنفصلة إما عنادية أو اتفاقية، وإلى بيان ذلك أشار عبدالسلام رحمني الله تعالى وإياه بقوله:

(١٩٠) إنْ يَتَلازَمْ طَرَفَا الْقَضِيةِ   لِمُوجِبٍ فَانْسُبْ إلى اللُّزُومِ تي

(١٩١) وَإنْ تَلازَمَا وَلَيْسَ مُوجِبُ   فَهْيَ إذاً للاتِّفَاقِ تُنْسَبُ

---

(١) هذا على التعريفين السابقين لمانعة الجمع ومانعة الخلو ولو زدت على التعريفين السابقين كلمة (فقط) لكانت النسبة هي التباين.

ذكر في هذين البيتين أن الشرطية المتصلة إن تلازم طرفاها أي مقدمها وتاليها لموجب أي لسبب، بأن كان أحدهما سبباً والآخر مسبباً، أو كانا معاً مسببين لأمر ثالث، فهذه القضية تنسب إلى اللزوم، أي يقال لها: شرطية متصلة لزومية، مثال ما إذا كان المقدم سبباً في التالي، إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود، فإن طلوع الشمس الذي هو المقدم هنا، سبب في وجود النهار الذي هو التالي المسبَّب.

ومثال ما إذا كان التالي سبباً في وجود المقدم، عكس هذا المثال: أي كلما كان النهار موجوداً فالشمس طالعة.

ومثال ما إذا كان المقدم والتالي مسببين عن سبب آخر، قولك: إن كان النهار موجوداً فالعالم مضيء، فوجود النهار وإضاءة العالم مسببان لأمر آخر وهو طلوع الشمس، وهذا معنى البيت الأول.

ومعنى البيت الثاني: أن الصحبة بين طرفي القضية إن كانت لغير موجب أي لغير سبب، بل اتفق وجود أحدهما عند وجود الآخر، فهذه القضية تنسب للاتفاق أي يقال لها: اتفاقية، كقولنا: إن كانت الشمس طالعة فالحمار ناهق، أي اتفق في الوجود طلوع الشمس ونهيق الحمار، وهذا معنى البيت الثاني، مع أن صوابه أن يقول فيه: وإن تصاحبا، بدل قوله: (وإن تلازماً)، إذ لا تلازم بين طرفي الاتفاقية، والله تعالى أعلم.

قال:

(١٩٢) وَالْحُكْمُ ذَا فِـي ذَاتِ الاتِّصَـالِ كَـذَاكَ أَيْضاً ذَاتُ الانْفِصَالِ

(١٩٣) إِنْ يَكُـنِ الْـعِـنَـادُ فِـيهَا بَـادِ لِمُوجِبٍ فَانْسُبْ إِلَى الْعِنَادِ

(١٩٤) وَإِنْ عَرَى عَنْ مُوجِبٍ شِـقَاقُهَا فَذِي اسْمُهَا وَوَسْمُهَا اتِّفَاقُهَا

يعني أن الشرطية المنفصلة مثل الشرطية المتصلة في هذا الحكم، الذي هو الانقسام إلى اتفاقية وغيرها، ثم بين ذلك بقوله: (إن يكن العناد فيها باد) إلخ، أي إن كان التنافر بين طرفي المنفصلة لموجب من تناقض أو تضاد فانسبها إلى العناد، أي يقال لها: منفصلة عنادية، نحو: العدد إما زوج أو فرد، وإن كان الشقاق أي التنافر بين طرفيها لا لموجب، أي لا ينافى أحدهما الآخر، بل اتفق أن صدق أحدهما وكذب الآخر، وليس صدق صادقهما هو الذي أوجب كذب الآخر ولا العكس، فهذا علامة على تسميتها اتفاقية، مثالها إما يكون الإنسان حيواناً وإما أن يكون الحمار جماداً، وتزيد المنفصلة على المتصلة بأنها كما تنقسم إلى هذين القسمين تنقسم أيضاً إلى الأقسام الثلاثة التي ذكرها الأخضري.

سابقاً في قوله: (والثاني مانع جمع أو خلو أو هما).

وإلى بيان ما تتركب منه كل واحدة من هذه الأقسام الثلاثة أشار عبدالسلام بقوله:

(١٩٥) وَمَا مِنَ الشَّيْءِ وَمِنْ أَخَصَّ مِنْ نَقِيضِـهِ لَدَى الْعِنَادِ تَقْتَرِنْ

(١٩٦) مَـانِـعَـةَ الْجَـمْـعِ إِذَا تُـسَـمِّي

يعني أن المنفصلة العنادية إذا تركبت من الشيء والأخص من

نقيضه، فهي التي تسمى بمانعة الجمع، كقولنا: إما أن يكو الشيء أبيض أو أسود، فنقيض أبيض لا أبيض، وأسود أخص منه، لأن لا أبيض يصدق على أسود وأحمر وغير ذلك، كما أن نقيض أسود وهو لا أسود أخص منه أبيض.

وَمَا مِنَ الشَّيْءِ وَمِنْ أَعَمَّا

(١٩٧) أيْ مِنْ نَقِيضِهِ تَرَكَّبَتْ فَذِي   مَانِعَةَ الْخُلُوِ فِي اسْمِهَا خُذِ

يعني أن الشرطية المنفصلة التي تتركب من الشيء ومن أعم من نقيضه هي التي تسمى بمانعة الخلو، فخذه اسماً لها، نحو: إما أن يكون الشيء غير أبيض وإما أن يكون غير أسود، فإنَّ غير أبيض نقيضه أبيض، وغير أسود أعم من أبيض، وكذا غير أسود نقيضه أسود، وغير أبيض أعم من أسود، أي أكثر أفراداً منه.

قاعدة:

كل مانعة جمع تتركب من نقائضها مانعة خلو، كما ظهر من المثالين السابقين، وهذه أمثلة أخرى:

هذا الشيء إما أن يكون شجراً أو حجراً	مانعة جمع
هذا الشيء إما أن يكون غير شجر أو غير حجر	مانعة خلو
زيد إما أن يكون قائماً أو قاعداً	مانعة جمع
زيد إما أن يكون غير قائم أو غير قاعد	مانعة خلو

وهكذا، ثم قال:

(١٩٨) مَانِعُ ذَيْنِ مَا مِنَ الشَّيْءِ وَمَا   سَاوَى النَّقِيضَ أَوْ نَقِيضٌ تَمَّمَا

يعني أن مانعة ذين أي الجمع والخلو معاً، هي التي تتركب من الشيء ونقيضه، نحو: إمَّا أن يكون العدد زوجاً وإما أن يكون غير زوج، أو تتركب من الشيء والمساوي لنقيضه، كقولك: العدد إما زوج وإما فرد، فنقيض زوج غير زوج وفرد يساويه.

تنبيه: يفهم مما تقدم أن مانعة الجمع لا تتركب إلا من الشيء ومن أخص من نقيضه، وأن مانعة الخلو لا تتركب إلا من الشيء والأعم من نقيضه، وأن مانعتهما لا تتركب إلا من الشيء ونقيضه أو المساوي لنقيضه، والأمر ليس كذلك، بل الذي يتركب من هذا هو الصادق من هذه القضايا فقط، أما الكاذب من كل قسم فيتركب من الشيء ومساويه، أو الأعم منه، أو الأخص مطلقاً، أو من وجه.

ثم اعلم أن المقصود من الشرطية هو الحكم بإثبات أو سلب ما تضمنته من صحبة في المتصلة، أو عناد وتنافر في المنفصلة، وحينئذ فصدقها هو مطابقة حكمها المذكور للواقع، وكذبها عدم المطابقة، ومن ثم فلا اعتبار لكون طرفيها صادقين أو كاذبين، فقد تصدق مع كذبهما وتكذب مع صدقهما، وإلى ذلك أشار بقوله:

(١٩٩) قَدْ تَصْدُقُ الْقَضِيَّةُ الشَّرْطِيَّهْ   مَعْ كَذِبِ الْجُزْءَيْنِ لاَ الْحَمْلِيَّهْ

(٢٠٠) وَصِدْقُهَا مَعْ كَذِبِ الْمُقَدَّمِ   يُوجَدُ أَيْضاً فِي الْكَلاَمِ الأَقْوَمِ

(٢٠١) وَصِدْقُهَا مِن صَادِقَيْنِ اسْتَعْمِلَهْ[1]   فَفِي ثَلاَثٍ تَصْدُقُ الْمُتَّصِلَهْ

---

(١) أصلها استعملَنْهُ فحذفت نون التوكيد لقول ابن بونه في الاحمرار:

وبعد فتح حذفها يطرد   كقول بالذي يقول أحمد

ذكر في هذه الأبيات الصور التي تصدق فيها الشرطية المتصلة أحياناً، وهي ثلاثة، فذكر أنها تصدق مع كذب جزأيها في الأصل، نحو: لو كان زيد حجراً لكان جماداً، فهذه صادقة لصدق لزوم جماديته لحجريته، مع أن جماديته وحجريته مستحيلتان، وهذا معنى قوله: (قد تصدق القضية الشرطيه مع كذب الجزءين) إلخ.

وذكر في البيت الثاني أنها تصدق أيضاً مع كذب مقدمها وصدق تاليها دون العكس، نحو: لو كان زيد في السماء ما نجا من الموت.

وذكر في البيت الثالث أنها تصدق مع تركيبها من مقدم وتال صادقين، نحو: لو كان زيد إنساناً لكان حيواناً.

أما قوله: (لا الحمليه) فلا معنى له عندي، لأن معناه أن الحملية لا تصدق مع كذب جزأيها، مع أن جزأي الحملية مفردان لا يوصفان بصدق ولا كذب، والله أعلم.

ثم قال:

(٢٠٢) تَكْذِبُ وَالجُزْآنِ كَاذِبَانِ أَوْ مُتَخَالِفَانِ صَادِقَانِ

(٢٠٣) لَكِنْ بِشَرْطِ عَدَمِ اتِّصَالِ مَعْنَى الْمُقَدَّمِ بِمَعْنَى التَّالي

ذكر في هذين البيتين الأحوال التي قد تكذب فيها الشرطية المتصلة وهي أربعة:

فذكر أنها تكذب وجزآها كاذبان، نحو: لو كان زيد حماراً لكان حجراً، وهذا معنى قوله: (والجزآن كاذبان).

وتكذب عن مقدم كاذب وتال صادق، نحو: إن كان زيد حجراً كان ناطقاً.

وتكذب عن خلاف هذا أي عكسه، نحو: إن كان زيد ناطقاً كان حجراً، وهذا معنى قوله: (أو متخالفان).

وتكذب وجزآها صادقان بشرط أن لا يكون المقدم متصلاً بالتالي، بمعنى أن تكون الشرطية اتفاقية لا لزومية، نحو: كلما كان الإنسان ناطقاً كان الحمار ناهقاً.

فالمتصلة على هذا سبعة أقسام، ثلاثة منها صادقة، وأربعة كاذبة، وهذا معنى قوله:

(٢٠٤) فَجُمْلَةُ الْكَاذِبِ مِنْهَا أَرْبَعُ فَهْيَ إذاً سَبْعُ قَضَايَا تَقَعُ

ثم قال:

(٢٠٥) أمَّا حَقِيقِيَّةُ الانْفِصَالِ فَصِدْقُهَا يُوجَدُ فِي المِثَالِ

(٢٠٦) في صَادِقٍ وَكَاذِبٍ وَتَكْذِبُ إنْ كَانَ صِدْقٌ مِنْهُمَا أَوْ كَذِبُ

يعني أن حقيقية الانفصال - وهي مانعة الجمع والخلو معاً - صدقها يوجد في مثال واحد، وهو أن يكون أحد جزأيها صادقاً والآخر كاذباً، نحو: العدد إما زوج أو فرد.

وكذبها في صورتين: أولاهما: أن يكون جزآها صادقين، نحو: إما أن يكون زيد إنساناً وإما أن يكون ناطقاً.

الصورة الثانية: أن يكون جزآها كاذبين، نحو: إما أن يكون زيد حجراً أو شجراً.

ثم قال :

(٢٠٧) وَذَاتُ مَنْعِ الْجَمْعِ فِيها الصِّدْقُ عَنْ كَاذِبٍ وَصَادِقٍ يَحِقُّ

(٢٠٨) أَوْ كَاذِبَيْنِ كِذْبُهَا يَتَّضِحُ عَنْ صَادِقَيْنِ والمثالُ يُوضِحُ

يعني أن مانعة الجمع تصدق في صورتين، وتكذب في صورة واحدة، فتصدق إن كان أحد جزأيها كاذباً والآخر صادق، وتصدق أيضاً إن كان جزآها كاذبين

ويتضح كذبها في صورة واحدة، وهي : أن يكون جزآها صادقين، والمثال يوضح ذلك .

مثال صدقها عن كاذب وصادق : إما أن يكون زيد إنساناً أو حماراً .

ومثال صدقها عن كاذبين : إما أن يكون زيد شجراً أو حجراً .

ومثال كذبها عن صادقين : إما أن يكون زيد إنساناً أو ناطقاً .

ثم قال :

(٢٠٩) مَانِعَةُ الْخُلُوِّ مِنْ صِدْقَيْنِ تَصْدُقُ أَوْ مِنْ مُتَخَالِفَيْنِ

(٢١٠) وَإِنْ أَتَتْ مِنْ كَاذِبَيْنِ تَكْذِبُ وَكُلُّ ذَا لِلْمُوجَبَاتِ يَجِبُ

يعني أن مانعة الخلو تصدق في صورتين وتكذب في صورة واحدة، فتصدق إن كان جزآها صادقين، نحو : إما أن يكون الحيوان متحركاً أو نامياً، وتصدق أيضاً إن كان جزآها أحدهما كاذب والآخر صادق، وهذا معنى قوله : (أو من متخالفين) نحو : إما أن يكون

الحيوان متحركاً أو جامداً.

وتكذب في صورة واحدة، أشار إليها بقوله: (وإن أتت من كاذبين تكذب)، نحو: إما أن يكون الحجر ناطقاً أو متحركاً بالإرادة، وما ذكر كله خاص بالموجبات. أما السوالب فإليها أشار بقوله:

(٢١١) أَمَّا السَّوالِبُ فَفِيهَا الْكَـاذِبُ   في الْمُوجَبَاتِ الصِّدْقُ فيه وَاجِبُ

(٢١٢) والصَّادِقُ الكَذِبُ فِيهِ قَدْ قُبِلْ   وَذَاكَ في مُتَّصِـلٍ وَمُنْفَصِـلْ

يعني أن السوالب من المتصلات والمنفصلات ـ وهذا معنى قوله: (وذاك في متصل ومنفصل) على العكس من الموجبات، فالصادق منها في الإيجاب يكذب في السلب، والكاذب منها يصدق في السلب، فعلى سبيل المثال: مانعة الجمع والخلو معاً تصدق عن كاذب وصادق في الإيجاب، نحو: العدد إما زوج أو فرد، وتكذب في السلب عنهما، نحو: ليس العدد إما أن يكون زوجاً أو فرداً، وتكذب عن صادقين في الإيجاب، نحو: إما أن يكون زيد إنساناً أو ناطقاً، وتصدق عنهما في السلب، نحو: ليس إما أن يكون زيد إنساناً أو ناطقاً، وقس على هذا، وربك أعلم.

❊ ❊ ❊

فصل في التناقض

اعلم أن التناقض نوع من أنواع التقابل الأربعة التي هي : تقابل الضدين ، وتقابل المتضايفين ، وتقابل العدم والملكة ، وتقابل النقيضين ، ولكن المنطقيين اقتصروا على تقابل النقيضين لأنه المحتاج إليه في القضايا ، ثم إن المتقابلين عبارة عن أمرين متنافيين في ذاتهما ، لا يكمن اجتماعهما في زمن واحد ، في ذات واحدة من جهة واحدة ، وإلى أنواع التقابل أشار بقوله :

(٢١٣) الحَصْرُ في تَقَابُلِ الأشياء　　في أرْبَعٍ مِنَ الأُمُورِ جَائي

يعني أن التقابل بين شيء وشيء جاء محصوراً في أربعة أمور ، أشار إلى أولها بقوله :

(٢١٤) تَقَابُلُ الضِّدَّيْنِ والضِّدَّانِ ما　　يَرْتَفِعَانِ وانْتَفَى جَمْعُهُمَا

يعني أن التقابل بين الضدين معناه : أنهما أمران وجوديان لا يجتمعان في ذات أخرى ، ولكن يصح رفعهما معاً ، كالسواد والبياض ، فهما لا يجتمعان في ذات واحدة ولكن يصح رفعهما بالحمرة مثلاً.

(٢١٥) ثُمَّ تَقَابُلُ النَّقِيضَيْنِ وَذَانْ　　لا يُجْمَعَانِ لا وَلا يَرْتَفِعَانْ

يعني أن التقابل بين النقيضين معناه : أنهما لا يجتمعان في ذات واحدة ولا يرتفعان عنها معاً ، إذ هما عبارة عن الإيجاب والسلب ، نحو : زيد قائم زيد ليس بقائم.

(٢١٦) والْمُتَضَايِفَان كَالأُبُوَّهْ　　عِنْدَ الْمُقَابَلَةِ بالبُنُوَّهْ

(٢١٧) هُمَا وُجُودِيَان لَيْسَ يَحْصُلُ   لِلْبَعْضِ دُونَ صِنْوِهِ تَعَقُّلُ

يعني أن التقابل بين المتضايفين معناه: أنهما أمران وجوديان يتوقف تعقل أحدهما على تعقل الآخر، كالأبوة والبنوة، فإنه يستحيل عقلاً أن يكون الشيء الواحد أباً وابناً من جهة واحدة، كما يستحيل أن تتعقل أبوة شخص لشخص دون أن تتعقل بنوته له.

(٢١٨) تَقَابُلُ الْعَدَمِ والمَلَكَةِ   فِي صِفَةٍ مُثْبَتَةٍ وَصِفَة

(٢١٩) مَنْفِيَةٍ إِنْ صَحَّ أَنْ يَتَصِفَا   حِينَئِذٍ بِالْوَصْفِ مَا عَنْهُ انْتَفَى

يعني أن تقابل العدم والملكة هو: أن يكون أحد المتقابلين صفة مثبتة أي وجودية، والآخر صفة منفية أي عدمية، لكن تكون الصفة العدمية سالبة للصفة الوجودية عن المحل، بشرط كون المحل صالحاً للاتصاف بالصفة المنفية عنه، كالعمى والبصر، فإن العمى صفة عدمية سلبت البصر، وهو صفة وجودية عن ما من شأنه أن يكون بصيراً كالحيوان، ولم تسلبه عن ما ليس من شأنه أن يكون بصيراً، وإلا لصدق على الحائط أنه أعمى، أما النقيضان فلا يعتبر فيهما كون المحل قابلاً للوجودي.

وحاصل ما تقدم أن المتقابلين إما ثبوتيين أي وجوديين، أو أحدهما عدمي والآخر وجودي فتقابل الضدين وتقابل المتضايفين تقابل بين وجوديين، وتقابل العدم والملكة وتقابل النقيضين تقابل بين عدمي ووجودي، وهذا على القول بأنه لا تقابل بين عدميين.

فإن قلت: هل بين المتخالفين تقابل؟

قلت: ليس بينهما تقابل لإمكان اجتماعهما في ذات واحدة، كالسواد والحلاوة، وإن كانا متنافيين في ذاتهما، والله أعلم.

ثم عرف الأخضري التناقض بقوله:

(٢٢٠) تَنَاقُضٌ خُلْفُ القَضِيَّتَيْنِ في   كَيْفٍ وَصِدْقُ واحدٍ أمرٌ قُفي

(تناقض) مبتدأ سوغ الابتداء به كونه في معرض التفصيل، هكذا قال المؤلف، و(خلف) اسم مصدر بمعنى الاختلاف، و(صدق واحد) جملة حالية، وقوله: (أمر قفي) أي مقفو متبع دائماً[1] في كل مادة.

يعني أن التناقض في الاصطلاح هو اختلاف قضيتين في كيف، أي في الإيجاب والسلب، والحال أن ذلك الاختلاف بحيث تصدق إحداهما وتكذب الأخرى، فأخرج باختلاف القضيتين اختلاف مفردين، نحو: زيد ولا زيد، واختلاف إنشاءين، نحو: قم ولا تقم، فلا يسمى هذا تناقضاً في الاصطلاح.

وخرج بالإيجاب والسلب المعبر عنهما بالكيف، الاختلاف في الكم أي الكلية والجزئية، نحو كل إنسان حيوان، بعض الإنسان حيوان، وهذا في غير المسورة، أما المسورة فلابد فيها من الاختلاف في الكم أيضاً مع الاختلاف في الكيف، كما يأتي في قوله:

---

(١) والمعنى: أن صدق أحد القضيتين وكذب الأخرى لابد أن يكون أمراً لازماً مطرداً لا اتفاقياً بخلاف نحو: بعض الإنسان حيوان بعض الإنسان ليس بحيوان لأن صدق إحداهما وكذب الأخرى اتفاقي لا اطرادي بدليل تخلفه في نحو: بعض الحيوان إنسان وبعض الحيوان ليس بإنسان فإنهما صادقتان.

(فإن تكن محصورة بالسور فانقض بضد سورها المذكور)

مثال ما استوفى هذه الشروط : زيد قائم ، زيد ليس بقائم.

ومما قررنا به كلام الأخضري السابق تعلم أنه يشترط في صحة التناقض بين القضيتين اتفاقهما في أمور ثمانية ، تعرف عندهم بالوحدات الثمان ، وقد أشار إليها عبدالسلام بقول :

(٢٢١) شَرْطُ التَّنَاقُضِ اتِّحادُ الحَمْلِ وَالوَضْعِ وَالْوَقْتِ مَكَانٍ فِعْلِ

(٢٢٢) كُلٌّ إضَافَةٍ وَشَرْطٍ

يعني أنه يشترط في تناقض القضيتين اتحاد محمولهما ، أي اتفاقهما في المحمول ، فلا تناقض بين قولك : زيد عالم ، زيد ليس بجالس.

ثانياً : اتفاقهما في الموضوع ، فلا تناقض بين قولك : زيد عالم ، بكر ليس بعالم.

ثالثاً : اتفاقهما في الوقت ، فلا تناقض بين قولك : زيد صائم تعني أمس ، وزيد ليس بصائم تعني اليوم.

رابعاً : اتفاقهما في المكان ، فلا تناقض بين قولك : زيد جالس تعني في المسجد ، وزيد ليس بجالس تعني في المدرسة.

خامساً : اتحادهما في القوة والفعل ، فلا تناقض بين قولك : الخمر في الدن مسكر تعني بالقوة ، وقولك الخمر في الدن ليس بمسكر تعني بالفعل.

سادساً: اتحادهما في الكل والجزء. والمراد بالكل جميع الأجزاء. فلا تناقض بين قولك: الزنجي أسود تريد جلده، والزنجي ليس بأسود تريد جميع أجزائه، إذ ليست بأجمعها سوداء، لبياض عظمه وسنه.

سابعاً: اتحادهما في الإضافة، فلا تناقض بين قولك: زيد ابن تريد لعمرو، وزيد ليس بابن تريد لخالد.

ثامناً: اتحادهما في الشرط، فلا تناقض بين قولك: الزكاة واجبة في المال تريد إن بلغ النصاب، وبين قولك: الزكاة ليست بواجبة في المال تريد إذا لم يكن فيه نصاب.

واكْتَفَى بَعْضٌ بِمَوْضُوعٍ وَمَحْمُولٍ قَفَا
(٢٢٣) وَرَدُّهَا بَعْضٌ إلى اتِّحَادِ نِسْبَةِ حُكمٍ بَيْنَ ذي الأضْدَادِ

أي أن هذه الشروط الثمانية ترجع عند بعضهم إلى الاتفاق في المحمول والموضوع.

وقال بعضهم: إنها ترجع إلى شرط واحد وهو اتحاد النسبة الحكمية، حتى يكون السلب وارداً على عين النسبة التي ورد عليها الإيجاب.

ثم قال:

(٢٢٤) وَشَرَطُوا أيضاً تَخَالُفَ الجِهَهْ كَذَاكَ فِي قَضِيَةٍ مُوَجَّهَهْ

يعني أنه يشترط أيضاً في صحة التناقض بين القضايا الموجهة أن تختلف جهتها، فلا تناقض بين قولك: كل إنسان كاتب بالضرورة، وليس بعض الإنسان بكاتب بالضرورة، لكذبهما معاً.

ولكن نقيض الضرورية ممكنة عامة، لأن سلب ضرورة الإيجاب إمكان عام سالب، وسلب ضرورة السلب، إمكان عام موجب، فنحو: كل إنسان حيوان بالضرورة نقيضه بعض الإنسان ليس بحيوان بالإمكان العام والعكس، ونقيض الدائمة مطلقة عامة، فنحو: كل فلك متحرك دائماً، نقيضه: بعض الفلك ليس بمتحرك بالإطلاق والعكس، لأن سلب دوام الإيجاب إطلاق عام سالب، وسلب دوام السلب إطلاق عام موجب.

ثم قال الأخضري:

(٢٢٥) فَإِنْ تكُنْ شَخْصِيَةً أَوْ مُهْمَلَهْ فَنَقْضُهَا بالْكَيْفِ أَنْ تُبَدِّلَهْ

(٢٢٦) وَإِنْ تكُنْ مَحْصُورَةً بِالسُّورِ فَانْقُضْ بِضِدِّ سُورِهَا الْمَذْكُورِ

قوله: (فنقضها) مبتدأ وخبره بالكيف، و(أن تبدله)، بدل اشتمال من الكيف، ولما كان مضمون هذين البيتين كالتفصيل لما أجمله من قبل، قرنه بالفاء المؤذنة بالتعقيب وتسبب ما بعدها عن ما قبلها.

يعني أن ما تقدم من وجوب اختلاف الكيف فقط مع اتحاد النسبة، إنما يكفي في التناقض إذا كانت القضية شخصية أو مهملة، نحو: زيد كاتب، زيد ليس بكاتب في الشخصية، والإنسان حيوان الإنسان ليس بحيوان في المهملة، وهذا معنى البيت الأول.

وأما إذا كانت القضية مسورة بالسور الكلي أو الجزئي، فلا بد مع تبديل الكيف من تبديل الكم أيضاً، وهذا معنى البيت الثاني، وتفصيله آت في قوله: (فإن تكن موجبة كليةً).

ثم إن ما ذهب إليه الأخضري من أن المهملة يكفي فيها تبديل الكيف مثل الشخصية مخالف للجمهور، وإلى مذهب الجمهور أشار عبدالسلام بقوله:

(٢٢٧) الْكَيْفُ فِي النَّقِيضِ أَنْ تُبَدِّلَهْ   يَكْفِي قَضَايَا الشَّخْصِ أَمَّا الْمُهْمَلَهْ

(٢٢٨) فَاسْلُكْ بِهَا سَبِيلَ ذَاتِ السُّورِ   إِنْ كَانَ جُزْئِياً لَدَى الْجُمْهُورِ

يعني أن تبديل الكيف أي الإيجاب والسلب في التناقض، إنما يكفي في القضايا الشخصية، نحو: زيد كاتب تبدل الكيف فقط وتقول: زيد ليس بكاتب، وقد تم التناقض، أما القضايا المهملة فلا يكفي فيها تبديل الكيف، بل هي مثل القضية المسورة بالسور الجزئي لأنها في قوتها، فعلى ما ذهب إليه الأخضري، نقيض الإنسان حيوان، الإنسان ليس بحيوان، وعلى ما ذهب إليه الجمهور نقيضها: لا شيء من الإنسان بحيوان، لأنها في قوة الموجبة الجزئية، فنقيضها سالبة كلية كما يأتي.

ثم قال:

(٢٢٩) وَكُلُّ مَا ذُكِرَ فِي الْحَمْلِيَهْ   مِنْ هَذِهِ يَأْتِي وَفِي الشَّرْطِيَهْ

يعني أن ما ذكر من كيفية التناقض وشروطه في القضايا الحملية، يقال أيضاً في القضايا الشرطية، متصلة أو منفصلة.

ويزاد في الشرطيات شرط الاتحاد في الجنس - أي الاتصال والانفصال - وشرط اتحاد كلٍ منهما في نوعها.

أما اتحاد الجنس فأشار إليه بقوله:

(٢٣٠) وَزِيدَ فِي هَذِي اتِّحَادُ حَالِهَا   أَيْ فِي اتِّصَالِهَا وَفِي انْفِصَالِهَا

أي يزاد في الشرطية الاتحاد في الحال - أي الجنس - وهو الاتصال والانفصال، فلا تناقض بين متصلة ومنفصلة.

وأما اتحاد النوع في المتصلة فأشار إليه بقوله:

(٢٣١) أَوْ نَوْعِهَا اتِّفَاقاً اوْ لُزُومَا إنْ يَكُـنِ اتِّـصَالُهَا مَعْلُوماً

يعني أن الشرطية إذا كانت متصلة فإنه يشترط فيها أيضاً اتحادها في النوع، وهو كونها اتفاقية أو لزومية، فنحو: كلما كان هذا إنساناً كان حيواناً، نقيضه: قد لا يكون إذا كان هذا إنساناً كان حيواناً والعكس.

ونقيض الكلية الموجبة الاتفاقية جزئية سالبة اتفاقية، فنحو: كلما كان الإنسان ناطقاً كان الحمار ناهقاً، نقيضه: قد لا يكون إذا كان الإنسان ناطقاً كان الحمار ناهقاً والعكس.

وأما اتحاد النوع في المنفصلة فأشار إليه بقوله:

(٢٣٢) وَفِي انفِصَالِهَا اتِّحَادٌ بَادِ أيْ فِي اتِّفَاقٍ كَانَ أَوْ عِنَادِ

(٢٣٣) وَمَنْعِ جَمْعٍ اوْ خُلُوٍ اوْ هُمَـا وَبِالْمِثَالِ يَنْجَلي مَا انْبَهما

يعني أنه يشترط في صحة تناقض المنفصلات أيضاً الاتحاد في النوع، وهو كونها اتفاقية أو عنادية، أو مانعة جمع أو مانعة خلو أو مانعتهما معاً، وسينجلي ما خفي من ذلك بالمثال إن شاء الله تعالى.

فنقيض الكلية الموجبة العنادية، جزئية سالبة عنادية، والعكس، فقولنا: دائماً إما أن يكون العدد زوجاً أو فرداً، نقيضة: قد لا يكون

إما أن يكون العدد زوجاً أو فرداً.

ونقيض الكلية الموجبة الاتفاقية، جزئية سالبة اتفاقية وبالعكس، فنحو: دائماً إما أن يكون الإنسان حيواناً وإما أن يكون الحجر جماداً، نقيضه: قد لا يكون إما أن يكون الإنسان حيواناً وإما أن يكون الحجر جماداً.

ثم قال الأخضري رحمه الله تعالى مبيناً لما أجمل في قوله سابقاً: (فإن تكن محصورة بالسور.. إلخ).

(٢٣٤) فَإِنْ تَكُنْ مُوجَبَةً كُلِّيَهْ   نَقِيضُها سَالِبَةٌ جُـزْئِيَهْ

(٢٣٥) وَإِنْ تَكُنْ سَالِبَةً كُلِّيَهْ   نَقِيضُـها مُوجَـبَةٌ جُـزْئِيَهْ

المعنى: أن القضية إن كانت محصورة بالسور الكلي أو الجزئي، فنقيضها بضد ذلك السور المذكور فيها، فنقيض سور الإيجاب الكلي سور السلب الجزئي وبالعكس، ونقيض سور السلب الكلي سور الإيجاب الجزئي وبالعكس.

فتقول في نقيض كل إنسان حيوان: بعض الإنسان ليس بحيوان وبالعكس.

وتقول في نقيض لا شيء من الإنسان بحيوان: بعض الإنسان حيوان وبالعكس. وحاصل ما مرَّ، أن الشخصيتين يشترط في تناقضهما شرط واحد، وهو الاختلاف في الكيف، أي السلب والإيجاب.

وأن المسورتين يشترط في تناقضهما شرطان: الاختلاف في الكيف، والاختلاف في الكم، أي الكلية والجزئية.

أما المهملتان فعند الناظم كالشخصيتين، وعند غيره كالجزئيتين، وهذا كله مع الاختلاف في الوحدات الثمان.

* * *

فصل في العكس المستوى

وهو الحكم الثاني من أحكام القضايا بعد التناقض، والعكس لغة: قلب الشيء بجعل آخره أول، وأعلاه أسفل، وهو في الاصطلاح على ثلاثة أقسام، عكس مستوٍ[1] وهو المقصود إذا أُطلق العكس ولم يقيد، وعكس نقيض موافق، وعكس نقيض مخالف، وإلى تعريف الأول أشار بقوله:

(٢٣٦) الْعَكْسُ قَلْبُ جُزْءَيِ الْقَضِيهْ[2] مَعَ بَقَاءِ الصِّدْقِ وَالْكَيْفِيهْ

(٢٣٧) وَالْكَمِّ إِلاَّ الْمُوجَبَ الْكُلِّيَهْ فَعَوَّضُوهَا الْمُوجَبَ الْجُزْئِيَهْ

يعني أن العكس المستوي عبارة عن قلب، أي تبديل طرفي

---

(١) سمي مستوياً لاستواء طرفيه في السلامة من التبديل بالنقيض.

(٢) ما قرأت بيت الأخضري هذا إلا وتذكرت قول صاحب الألفية محمد بن مالك:

عصيت هوى نفسي صغيراً فعندما دهتني الليالي بالمشيب وبالكبر

أطعت الهوى عكس القضية ليتني خلقت كبيراً ثم عدت إلى الصغر

فأجابه ابنه بدر الدين بقوله:

أبي قال قولاً شاع في البدو والحضر وحث على الإحسان كلا وما اقتصر

هنيئاً له إذ لم يكن كابنه الذي أطاع الهوى في الحالتين وما اعتذر

القضية، وذلك بأن يصير المحمول موضوعاً والموضوع محمولاً في الحملية، فيصير نحو: كل إنسان حيوان، إلى: بعض الحيوان إنسان.

ويصير التالي مقدماً والمقدم تالياً في الشرطية المتصلة، فيصير نحو: كلما كان هذا إنساناً كان حيواناً، إلى: قد يكون إذا كان هذا حيواناً كان إنساناً.

أما الشرطية المنفصلة فلا عكس لها كما يأتي.

فخرج بقوله: (جزأي القضيه) تبديل جزأي غير القضية، كالمركب الإضافي فلا يسمى عكساً، وخرج بقوله: (قلب جزأي) عكس النقيض الموافق، فإنه قلب نقيضي جزأي القضية، وعكس النقيض المخالف فإنه قلب أحدهما ونقيض الآخر كما يأتي.

قوله: (مع بقاء الصدق والكيفيه والكم)، يعني أنه يشترط في العكس مع تبديل جزأي القضية بقاء الصدق، بمعنى أنه إذا كان الأصل المعكوس صادقاً كان العكس صادقاً، وبقاء الكيفية أي الإيجاب والسلب، بمعنى أن الأصل إذا كان موجباً يكون العكس كذلك، وإذا كان سالباً كان العكس سالباً، وبقاء الكم أي الكلية والجزئية، بمعنى أن الأصل إذا كان كلياً كان العكس كذلك، وإذا كان جزئياً كان العكس كذلك، إلا صورة واحدة استثناها بقوله: (إلا الموجب الكليه إلخ) بترخيم الموجبة ضرورة، يعني أنه يستثنى من اشتراط بقاء الكم. الكلية الموجبة، نحو: كل إنسان حيوان، فإنها لا تنعكس كنفسها، بل تنعكس موجبة جزئية، نحو: بعض الحيوان إنسان.

فإن قلت: لماذا اعتبروا بقاء الصدق ولم يعتبزوا بقاء الكذب؟

قلنا: لأن العكس لازم للمعكوس[1]، وقد علم أنه يلزم من صدق الملزوم صدق لازمه، ولا يلزم من كذبه كذب لازمه، فاشترطوا الصدق فقط لأنه محقق من صدق الملزوم، وأما الكذب فليس بمحقق بل قد يكذب المعكوس ويصدق العكس تارة، فإن قولنا: كل حيوان إنسان كاذب مع صدق عكسه، وهو: بعض الإنسان حيوان، والعكس المعتبر عندهم هو ما كان مطرداً في أي مادة فرضت، ولا يعتبر عندهم ما يتخلف في بعض المواد[2]، ثم اعلم أن ظاهر كلام الناظم، أن جميع القضايا تنعكس كنفسها إلا الموجبة الكلية، مع أن التحقيق هو ما أشار إليه عبدالسلام بقوله:

(٢٣٨) لَمْ تَنْعَكِسْ كُلِّيَّةٌ قَضِيَّهْ مُوجَبَةٌ لَكِنْ إلى شَخْصِيَّهْ

(٢٣٩) حِيناً وَتَارَةً إلى جُزْئِيَّهْ وَغَيْرُ ذَاتِ الْكُلِّ كَالْكُلِّيَّهْ

(٢٤٠) شَخْصِيَّةُ الْمَحْمُولِ لِلشَّخْصِيَّهْ فِيهِ وَكُلِّيَّتُهُ جُزْئِيَّهْ[3]

يعني أن جميع القضايا الموجبة لا تنعكس إلى كلية أبداً، بل تارة تنعكس إلى شخصية وتارة تنعكس إلى جزئية، (وغير ذات الكل

(١) معنى اللزوم عدم انفكاك الشيء عن الشيء بحيث لا يتخلف عنه.

(٢) أهل المنطق لا يبنون أحكامهم إلا على القواعد المطردة في جميع المواد، قال ابن طوير الجنة:

وما بنى أصحاب ذا الفن على قاعدة يرون فيها خللا

(٣) حاصل معنى الأبيات الثلاثة باختصار: أن القضايا الموجبة لا تنعكس إلى كلية، ولكن إن كان محمولها شخصياً ـ أي جزئياً ـ فإنها تنعكس إلى موجبة شخصية وإن كان محمولها كلياً فإنها تنعكس إلى موجبة جزئية. والله أعلم.

كالكليهْ) أي سواء في ذلك كانت الموجبة كلية أو جزئية، أو شخصية أو مهملة.

ثم ذكر أن جميع هذه الموجبات إن كانت شخصية المحمول، فإنها تنعكس إلى شخصية موجبة، فقولك: هذا زيد في الشخصية، عكسه: زيد هذا، وقولك: في المهملة: الإنسان زيد، عكسه: زيد الإنسان، وقولك في الجزئية بعض الإنسان زيد، عكسه: زيد بعض الإنسان.

أما إن كانت الموجبة كلية المحمول فإنها تنعكس إلى جزئية موجبة، فقولك في الجزئية الموجبة: بعض الأبيض حيوان، عكسه بعض الحيوان أبيض، وقولك في المهملة الموجبة: الإنسان حيوان، عكسه بعض الحيوان إنسان، وقولك في الشخصية الموجبة: زيد إنسان، عكسه بعض الإنسان زيد، وهذا معنى قوله:

(شخصية المحمول للشخصيه فيه وكليته جزئيه)

والضمير في فيه يرجع إلى العكس.

أما الكلية الموجبة، فالمشهور فيها ما تقدم من أنها تنعكس جزئية موجبة، وفيها رأي آخر لابن هارون، أشار إليه بقوله:

(٢٤١) وَعَكْسُ ذَاتِ الْكُلِّ وَالإيجَابِ كَنَفْسِهَا امْتِنَاعُهُ في الْبَابِ

(٢٤٢) إنْ لَمْ يَكُ الْمَحْمُولُ لِلْمَوْضُوعِ مُساوِياً مَعْنىً لَدَى الْوُقُوعِ

(٢٤٣) أَمَا إذا ما اسْتَوَيَا فَتَنْعَكِسْ كَنَفْسِهَا وَلَيْسَ ذَاكَ يَلْتَبِسْ

يعني أن عكس الكلية الموجبة كنفسها ممنوع في هذا الباب أي باب العكس، إلا في حالة واحدة فإنها تنعكس كنفسها أي كلية موجبة،

وهي أن يكون محمولها مساوياً في المعنى لموضوعها .

فعلى هذا عكس : كل ناطق إنسان، كل إنسان ناطق ، والمشهور هو ما تقدم من أنها تنعكس جزئية موجبة مطلقاً، والله أعلم .

وهذا كله في القضايا الموجبة ، أما السوالب الأربع فلا ينعكس منها إلا السالبة الكلية والسالبة الشخصية ، وتنعكسان كنفسهما ، إلا إذا كان محمول الأولى جزئياً نحو : لا شيء من الفرس بزيد ، فإنها تنعكس سالبة شخصية ، نحو : ليس زيد بفرس ، أو كان محمول الثانية كلياً نحو ليس زيد بفرس ، فإنها عندئذ تنعكس كلية سالبة ، نحو : لا شيء من الفرس بزيد .

فإن قلت : ما عكس زيد قام وشبهه ، والوتد في الحائط وشبهه؟

قلنا : عكس الأول : بعض القائم أو بعض من قام زيد ، وعكس الثاني : بعض المستقر في الحائط الوتد ، وقس . وإنما انعكستا كذلك لأنهما شخصيتان موجبتان محمولهما كلي . والله أعلم .

❃ ❃ ❃

فصل في عكس النقيض بنوعيه

(٢٤٤) تَبْدِيلُ كُلِّ جُزْءَيِ الْقَضِيَهْ   حَمْلِيَةً تَكُونُ أَوْ شَرْطِيَهْ

(٢٤٥) بِنَقْضِ الآخَرِ مَعَ الْبَقَاءِ   لِلصِّدْقِ وَالْكَيْفِ بِلاَ امْتِرَاءِ

(٢٤٦) يَدْعُونَهُ عَكْسَ النَّقِيضِ الْمُؤْتَلِفْ

يعني أن تبديل كل واحد من جزأي القضية بنقيض الآخر سواء كانت القضية حملية أو شرطية، بمعنى أن يجعل نقيض المحمول موضوعاً، ونقيض الموضوع محمولاً في الحملية، ونقيض المقدم تالياً، ونقيض التالي مقدماً في الشرطية، هو المسمى عندهم بعكس النقيض المؤتلف أي الموافق. ولابد في عكس النقيض الموافق من بقاء الصدق والكيف معاً. ، سمي موافقاً لتوافق طرفيه في الإيجاب والسلب مثاله في الحمليات: كل إنسان حيوان، فعكس نقيضه بالموافق: كل ما ليس حيواناً ليس إنساناً، ومثاله في الشرطيات: كلما كان هذا إنساناً كان حيواناً، فعكس نقيضه بالموافق: كلما لم يكن هذا حيواناً لم يكن إنساناً، لأن الكلية الموجبة تنعكس كنفسها في عكس النقيض بقسميه.

أَمَّا الْمُخَالِفُ فَتَبْدِيلُ الطَّرَفْ

(٢٤٧) الأوَّلِ بِالنَّقِيضِ لِلأَخِيرِ   وَالثَّانِي بِالأَوَّلِ فِي التَّقْرِيرِ

(٢٤٨) مَعَ بَقَاءِ الصِّدْقِ لاَ الْكَيْفِ وَفِي   مِثَالِ كُلٍّ مِنْهُمَا يَبْدُو الْخَفِي

يعني أن عكس النقيض المخالف، هو تبديل الطرف الأول بنقيض الثاني، وتبديل الطرف الثاني بعين الأول مع بقاء الصدق دون الكيف، مثاله في الحمليات: كل إنسان حيوان، لا شيء مما ليس بحيوان

بإنسان، ومثاله في الشرطيات قولك في عكس كلما كان الشيء فرساً كان جسماً: ليس البتة إذا كان الشيء غير جسم كان فرساً، فقد ظهر لك الخفي بمثال كل من عكس النقيض الموافق والمخالف، وإنما سمي مخالفاً لتخالف طرفيه بالإيجاب والسلب.

ثم قال:

(٢٤٩) عَكْسُ النَّقيضِ فيهِ فيمَا أَسْسوا كُلِّيَةٌ كَنَفْسِهَا تَنْعَكِسُ

(٢٥٠) أعْنِي لَدَى الإيجَابِ

يعني أن الكلية الموجبة تنعكس في عكس النقيض بقسميه كنفسها أي كلية، إلا أنها في الموافق: كلية موجبة، وفي المخالف: كلية سالبة، فكل إنسان حيوان، عكسه بالموافق: كل ما ليس بحيوان ليس بإنسان[1]، وعكسه بالمخالف: لا شيء من غير الحيوان بإنسان.

أمَّا السَّالِبَهْ فَعَكْسُهَا لِلْجُزْءِ فيهِ آيِبَهْ

يعني أن الكلية السالبة آيبة أي راجعة في عكس النقيض بقسميه إلى الجزء أي تنعكس جزئية لكنها في الموافق جزئية سالبة، وفي المخالف جزئية موجبة، فعكس لا شيء من الإنسان بفرس بالموافق: ليس بعض غير الفرس بغير إنسان، وعكسها بالمخالف: بعض غير الفرس إنسان.

ولم يذكر كيف تنعكس الجزئية السالبة والموجبة في عكس النقيض.

---

(١) نعم هي كلية موجبة معدولة الطرفين حكم فيها بأمر عدمي على أمر عدمي لأن كلمة النفي جزء من المحمول والموضوع معاً.

أما الجزئية السالبة فتنعكس بالموافق كنفسها، وبالمخالف إلى موجبة جزئية، فعكس بعض الحيوان ليس بإنسان بالموافق: بعض غير الإنسان ليس بغير حيوان، وعكسها بالمخالف: بعض غير الإنسان حيوان[1]. أما الموجبة الجزئية فلا تنعكس عكس نقيض بقسميه.

* * *

فصل في براهين العكوس

اعلم أنه جرت عادة القوم بإثبات العكوس بطرق ثلاثة، وهي بمثابة مسبار تختبر به صحة العكس، وإلى ذلك أشار بقوله:

(٢٥١) لِصِحَّةِ الْعَكْسِ أَدِلَّةٌ ثَلَاثْ أَذْهَانُ مُسْتَخْرِجِهَا غَيْرُ رِثَاثْ

قوله: (أدلة ثلاث) بحذف التاء جوازاً، لأن المعدود إذا قدم وجعل اسم العدد صفة له جاز إجراء القاعدة وتركه، قال في الكافية:

إن قُدِّمَ المعدودُ جازَ التاءُ مَعْ مؤنث والحذفُ في الضدِ اتَّسَعْ

يعني أن العكس يستدل على صحته بأدلة ثلاثة، ثم ذكر أن (أذهان مستخرجيها غير رثاث) أي غير بالية ضعيفة، والأدلة الثلاثة هي برهان الافتراض، وبرهان الخُلْف بضم الخاء وفتحها، وبرهان العكس، وهاهو يبينها الأول فالأول.

(٢٥٢) مِنْهَا الذي يُدْعَى بالافْتِرَاضِ وَهْوَ دَلِيلٌ غَيْرُ ذِي انْتِقَاضِ

---

(١) فإن قلت: بين لنا الفرق بين غير الإنسان وليس بإنسان الذي استبد لتموه به على أنه نقيض له.
قلنا: لأن غير إنسان موجب معدول وليس بإنسان سالب.

(٢٥٣) جَعْلُ رَدِيفِ أَوَّلِ الاولى الَّتي تُعْكَسُ مَوْضُوعَ اثْنَتَيْنِ مِثْلِ تي

(٢٥٤) وَاحْمِلْ عَلَيْهِ طَرَفَيْهَا عَاكِسَا يَنْتِجُ مِنْ ثَالِثِهَا مَا عُكِسَا

يعني أن أول براهين العكس هو الذي يسمى عندهم بدليل الافتراض، وهو دليل قوي لا ينتقض، وهذا معنى البيت الأول، ثم فسره بقوله:

(جعل رديف أول الأولى التي) إلخ.

يعني أن الافتراض هو أن تأخذ ما يرادف أول الأولى، أي موضوع القضية الأولى التي أردت عكسها - وهي مثلاً كل إنسان حيوان - وموضوعها وهو إنسان يرادفه ناطق، فتجعل هذا الرديف موضوعاً لقضيتين (مثل تي)، أي مثل القضية الأولى التي أردت عكسها في الكم والكيف، ثم احمل علي هذا الرديف طرفي القضية المعكوسة، بمعنى أن تجعل محمولها محموله - أي الرديف - في القضية الأولى، وموضوعها محموله في القضية الثانية وهذا معنى قوله: (عاكسا) فيحصل من مجموع القضيتين قياس من الضرب الأول من الشكل الثالث - وهو معنى قوله: (من ثالثها) - وهذا القياس ينتج العكس المطلوب، وبيان ذلك:

أن القضية المعكوسة هنا وهي: كل إنسان حيوان، أخذنا مرادف موضوعها وهو ناطق، وجعلناه موضوعاً لقضيتين، محمول الأولى منهما حيوان، ومحمول الثانية إنسان، فصار هكذا: كل ناطق حيوان، وكل ناطق إنسان، وهذا قياس أنتج العكس المطلوب وهو: بعض

الحيوان إنسان، ثم إن دليل الافتراض هذا له شروط أشار إليها بقوله:

(٢٥٥) وَهْوَ لُزُوماً فِي القَضَايَا الْمُوجَبَهْ ... والسَّالِبَاتِ إنْ تَكُنْ مُرَكَّبَهْ

(٢٥٦) بِشَرْطِ كَوْنِهِنَّ فِعْلِيَاتِ ... مَحْمُولُهُنَّ ذَا وُجُودٍ يَاتِي

يعني أن الافتراض لا يجري لزوماً إلا في القضايا الموجبة، وما في قوتها من القضايا السالبة المركبة تركيب جهة، بشرط كون الموجبات وما في قوتها من القضايا السالبة فعليات محمولها وجودي لا عدمي، وإنما اشترطوا هذا لأن الموجبات وما في قوتها هي التي تقتضي وجود الموضوع.

ويعني بالفعليات ما عدى الممكنات الخمس من الموجهات، فيشمل الضروريات السبع، والدوائم الثلاث، والمطلقات الأربع، وهذا معنى قول بعضهم:

وجمع فعلى بتاء وألف ... لما عدا الممكن منها قد عرف

فإن قلت: ذكرتم أن الافتراض لا يدخل إلا القضايا الموجهة بغير الإمكان، مع أن القضية التي مثلتم بها معراة عن الجهة؟

قلنا: المقصود كون النسبة في القضية فعلية، أي ضرورية، أو دائمة، أو مطلقة، سواء صرحنا بالجهة أم لا، والله أعلم.

(٢٥٧) ثَانِي الأَدِلَّةِ يُسَمَّى الْخُلْفَا ... وَشَرْحُهُ فِي ذَا النِّظَامِ يُلْفَى

(٢٥٨) تَقْدِيرُهُ لَوْ لَمْ يَكُ الْعَكْسُ صَدَقْ ... صِدْقُ نَقِيضِهِ لُزُوماً اتَّفَقْ

(٢٥٩) تَجْعَلُ ذَا النَّقِيضِ كُبْرَى الأَصْلِ ... فَيُنْتِجَانِ فَاسِداً فِي الشَّكْلِ

(٢٦٠) أَيْ أَوَّلِ الاشْكَالِ وَ الْقِيَاسُ فِي ... صُورَتِهِ الصِّحَّةُ ظَاهِراً تَفِي

(٢٦١) وَسَلَّمُوا الصِّحَّةَ في صُغْرَاهُ
فَانْحَصَرَ الْفَسَادُ في كُبْرَاهُ

(٢٦٢) وَهْيَ نَقِيضُ الْعَكْسِ ذَا فَالْعَكْسُ صَحّ
حِينَ الْفَسَادُ في نَقِيضِهِ اتَّضَحْ

ذكر في هذه الأبيات أن الدليل الثاني من أدلة العكس يسمى دليل الخلف، وإليك شرحه في الأبيات التالية.

والمعنى أن تقول: لو لم يصدق بعض الحيوان إنسان في عكس كل إنسان حيوان لاتفق صدق نقيض هذا العكس وهو لا شيء من الحيوان بإنسان، ثم تجعل هذا النقيض كبرى للأصل المعكوس، بمعنى أن يكون هذا النقيض كبرى والأصل صغرى. هكذا: كل إنسان حيوان، ولا شيء من الحيوان بإنسان، وهذا الضرب الثاني من الشكل الأول ينتج: لا شيء من الإنسان بإنسان، وهذه النتيجة فاسدة بالضرورة، لأنها سلبت الشيء عن نفسه، وما أدى إلى هذه النتيجة الفاسدة إلا نقيض المطلوب، لأن صورة القياس صحيحة، فالمشكلة إذاً في مادته أي مقدماته، ومقدمته الصغرى وهي الأصل قد سلم صدقها، فانحصر الكذب في كبراه وهي نقيض العكس المدعى، فالعكس إذاً صحيح، وهو: بعض الحيوان إنسان، لبطلان نقيضه وهو: لا شيء من الحيوان بإنسان.

(٢٦٣) والثَّالِثُ الْعَكْسُ وَفي إيضَاحِهِ   مَا يُتَعَقَّلُ على شُرَّاحِهِ

(٢٦٤) تَقُولُ لَوْ لَمْ يَصْدُقِ الْعَكْسُ صَدَقْ   نَقِيضُهُ أَيْضاً كَمَا قَبْلُ سَبَقْ

(٢٦٥) فَتَعْكِسُ النَّقِيضَ ذَا فَيَحْصُلُ مِنْهُ مُنَافِي الأَصْلِ حِينَ يُعْمَلُ

(٢٦٦) وَالأَصْلُ صَادِقٌ وَمَا يُنَافِي ذَا الصِّدْقِ كَاذِبٌ بِلاَ خِلاَفِ

(٢٦٧) وَمَلْزُومُ الْكَاذِبِ كَاذِبٌ وَمَا نَاقَضَ كَاذِباً بِصِدْقِهِ احْكُمَا

يعني أن البرهان الثالث يسمى عندهم بالعكس، وقد أوضحه الشراح بما يقبله العقل، وهذا معنى البيت الأول وهو أن تقول: لو لم يصدق بعض الحيوان إنسان في عكس كل إنسان حيوان مثلاً، لصدق نقيضه وهو: لا شيء من الحيوان بإنسان، وهذا مثل ما قلت سابقاً في دليل الخلف، وهذا معنى البيت الثاني، ويختلف هذا عن ذلك بأن تعكس هذا النقيض فيصير: لا شيء من الإنسان بحيوان، وهذا مناف للأصل المفروض صدقه، وهو كل إنسان حيوان وهذا معنى البيت الثالث، وهذا الأصل صادق وما ينافيه كاذب، وبالتالي فملزومه الذي هو: لا شيء من الحيوان بإنسان كاذب أيضاً، لأن كذب اللازم يقتضي كذب ملزومه، فيصدق نقيض هذا الملزوم وهو العكس المقصود، أي: بعض الحيوان إنسان، وهذا معنى البيتين الأخيرين.

ثم قال الأخضري:

(٢٦٨) وَالْعَكْسُ لاَزِمٌ لِغَيْرِ مَا وُجِدْ فِيهِ اجْتِمَاعُ الْخِسَّتَيْنِ فَاقْتَصِدْ

(٢٦٩) وَمِثْلُهَا الْمُهْمَلَةُ السَّلْبِيَّهْ لأَنَّهَا فِي قُوَّةِ الْجُزْئِيَّهْ

يعني أن العكس المستوي لازم لجميع القضايا إلا التي اجتمع فيها الخستان، أي خسة الكم وهي الجزئية، وخسة الكيف وهي السلب،

نحو: بعض الحيوان ليس بإنسان، فهذه قضية صادقة، ولا يصدق عكسها وهو بعض الإنسان ليس بحيوان، وقد يصدق في مادة أخرى نحو: بعض الحجر ليس بإنسان، ولكن تخلف الصدق في مادة واحدة يكفي في بيان عدم الانعكاس، وكذلك المهملة السلبية لأنها في قوة الجزئية السالبة، فهي مثلها لا عكس لها، فقولك: الحيوان ليس بإنسان، قضية صادقة في قوة قولك: بعض الحيوان ليس بإنسان، ولا يصح عكسها بالمستوى كما مر، أما عكس النقيض فإنه يلزم ما فيه الخستان، قوله: (فاقتصد) أي كن مقتصداً أي متوسطاً في الأمور، ولقد أحسن من قال:

فسامح ولا تستوف حقك كله — وابق فلم يستقص قط كريم
ولا تغل في شيء من الأمر واقتصد — كلا طرفي قصد الأمور ذميم

ثم قال:

(٢٧٠) والعَكْسُ في مُرَتَّبٍ بالطَّبْعِ — وَلَيْسَ في مُرَتَّبٍ بِالْوَضْعْ

المراد بالطبع هنا ما يقتضي المعنى ترتيبه، بحيث لو أزيل ذلك الترتيب تغير المعنى.

والمراد بالوضع هنا الذكر، أي كون أحدهما ذكر قبل الآخر من غير أن يكون المعنى يقتضي ذلك، يعني أن العكس إنما يكون في القضايا التي الترتيب بين طرفيها طبيعيٌ أي يقتضيه المعنى، والمرتب بالطبع هو القضايا الحملية والشرطيات المتصلة، أما الشرطيات المنفصلة فالترتيب فيها ذكرى فقط، فلا فرق بين قولك: العدد إما زوج

أو فرد أو العكس، إذ المعنى أن الزوجية والفردية متعاندان، سواء في ذلك قدمت الزوجية أو الفردية.

ثم اعلم أن المشهور أن القضايا الشرطية تنعكس مثل عكس الحملية تماماً، وقيل: يمنع عكس الشرطيات مطلقاً، والله أعلم.

تنبيه: اعلم أن المقصود من التناقض والعكس عند المنطقيين التمييز بين الصادق من القضايا والكاذب منها، لأن صدق النقيض يدل على كذب نقيضه، وصدق العكس يدل على صدق المعكوس، والله تعالى أعلم.

* * *

باب القياس

لما فرغ رحمه الله تعالى من مبادئ التصديقات وهي القضايا وأحكامها ـ شرع في مقاصدها أي القياس وهو المقصود الأعظم من هذا الفن، إذ يبحث فيه عن كيفية استنتاج الأحكام العقلية والشرعية، وأما التصورات التي هي معرفة الماهيات بالكنه كما في الحدود، أو بالوجه كما في الرسوم، فإنما جيء بها لأجل هذا المقصد، لأن كل تصديق لابد قبله من تصور، فظهر أن تقديم التصورات على القياس إنما هو من باب تقديم الوسائل على مقاصدها.

ثم إن القياس لغة هو: تقدير شيء على مثال آخر، واصطلاحاً هو ما أشار إليه بقوله:

(٢٧١) إنَّ القِياسَ مِنْ قَضَايَا صُوِّرا مُسْتَلْزِماً بِالذَّاتِ قَوْلاً آخرا

يعني أن القياس المنطقي عبارة عن قول صُوِّرٌ، أي ركب بصورة مخصوصة من قضايا أو قضيتين حال كون ذلك القول (مستلزماً بالذات)، أي بقوة معنى التركيب (قولاً آخر) وذلك القول الآخر هو الذي يسمى عندهم بالنتيجة، مثاله: العالم **متغير**، وكل **متغير** حادث، فهذا قياس مؤلف يلزم منه العالم حادث، وهو النتيجة، ثم إنه إن كان مؤلفاً من قضيتين كالمثال السابق يسمى قياساً بسيطاً، وإن كان مؤلفاً من أكثر من قضيتين سمي قياساً مركباً، نحو: النباش آخذ للمال خفية، وكل آخذ للمال خفية سارق، ، وكل سارق تقطع يده، فهذا مؤلف من ثلاث قضايا، يلزم عنها قول آخر وهو: النباش تقطع يده.

قوله: (مستلزماً بالذات) أخرج به الضروب العقيمة، وأخرج نحو قياس المساواة، وهو ما تركب من قضيتين متعلق محمول أولاهما موضوع الأخرى، نحو: زيد مساو لعمرو، وعمرو مساو لبكر، فإن هاتين القضيتين مستلزمتان قولاً آخر وهو: زيد مساو لبكر، ولكن لا لذاتهما بل بواسطة مقدمة أجنبية صادقة، وهي: أن مساوي المساوي لشيء مساو لذلك الشيء، ولذلك صدق هذا اللازم، فلو لم تصدق تلك المقدمة الأجنبية لم يستلزم هذا القياس شيئاً[1] .

ثم ذكر عبد السلام أن النتيجة لها ثلاثة أسماء تختلف باختلاف أحوالها، فقال:

(٢٧٢) قَبْلَ إقَامَةِ الدَّلِيلِ دَعْـوَى تُـدْعَى النَّتِيجَةُ عَلَى مَا يُروى

(١) كما إذا قلنا: الإنسان مباين للفرس والفرس مباين للناطق لا يلزم منه أن الإنسان مباين للناطق، لأن مباين المباين لشيء لا يلزم أن يكون مبايناً لذلك الشيء.

(٢٧٣) وَحِينَ أَلْفِي [1] وَلَمْ يَتِمَّا فَمَطْلَباً حِينَئِذٍ تُسَمَّى
(٢٧٤) وَبَعْدَمَا اتَّضَحَتْ الْمَحَجَّهْ فَسَمِّهَا نَتِيجَةً وَحُجَّهْ

يعني أن النتيجة تسمى قبل الشروع في الاستدلال دعوى، لأن المتكلم ادعى ثبوتها بلا دليل، وهذا معنى البيت الأول، وتسمى حين ألفى الدليل أي شرع في الاستدلال به وقبل إكماله مطلوباً، لأنها لما سيق الدليل على ثبوتها صارت مطلوبة الثبوت، وهذا معنى البيت الثاني.

وبعد ما اتضحت المحجة أي: طريق القياس، وذلك بكمال الاستدلال والفراغ منه، تسمى نتيجة وحجة، لأن من تمسك بها حج خصمه أي غلبه.

قال الأخضري:

(٢٧٥) ثُمَّ الْقِيَاسُ عِنْدَهُم قِسْمَانِ فَمِنْهُ مَا يُدْعَى بِالاقْتِرَانِي
(٢٧٦) وَهْوَ الَّذِي دَلَّ عَلَى النَّتِيجَة بِقُوَّةٍ وَاخْتَصَّ بِالْحَمْلِيَة

يعني أن القياس ينقسم عند المناطقة إلى قسمين: اقتراني، وشرطي.

فالشرطي يأتي بيانه عند قوله: (ومنه ما يدعي بالاستثنائي).

وأما الاقتراني فعرفه بأنه: هو الذي دلَّ على النتيجة بالقوة أي بالمعنى، لأن قوة اللفظ في معناه، ومعنى ذلك أن تكون مادة النتيجة

(١) وفي رواية: «وحين أُلْفَ» ولعلها الأصح.

أي طرفاها متفرقة في أجزاء القياس لا مذكورة في القياس بهيئتها الاجتماعية والمراد بمادة النتيجة ألفاظها التي تتألف منها، والمراد بالهيئة مجموع تلك الألفاظ، كما أن مادة السرير أعواده الخشبية فإذا ركبنا مجموع تلك الأعواد حصلنا على صورة السرير وهيئته، فإذا استدللنا على حرمة النبيذ بقولنا: النبيذ **مسكر**، وكل **مسكر** حرام، أنتج هذا القياس: النبيذ حرام، وهذه النتيجة لم تذكر بهيئتها في القياس، بل ذكرت مادتها متفرقة فيه، فموضوعها وهو النبيذ ذكر موضوعاً للمقدمة الصغرى، ومحمولها وهو حرام ذكر محمولاً في المقدمة الكبرى من القياس، فقد فهمت معنى دلالة القياس الاقتراني على النتيجة بالقوة.

قوله: (واختص بالحملية) معناه: أن القياس الاقتراني لا يتركب إلا من القضايا الحملية، وهذا في الغالب ومن غير الغالب تركيبه من الشرطيات، كقولنا:

إن كانت الشمس طالعة **فالنهار موجود**، وكلما كان **النهار موجوداً** فالأرض مضيئة.

ينتج: إن كانت الشمس طالعة فالأرض مضيئة، وقيل: إن الباء في قوله: (بالحملية) داخلة على المقصور لا المقصور عليه، بمعنى أن القضايا الحملية مقصورة على القياس الاقتراني، فلا يتركب منها وحدها إلا هو، بخلاف الاستثنائي فلا يتركب من القضايا الحملية وحدها أبداً، قال البناني: ودخول الباء على المقصور كثير، قال بعضهم:

(والباء بعد الاختصاص ذكروا   دخولها على الذي قد قصروا)

(وعكسه مستعمل وجيد ذكره الحبر الإمام السيد)

وإنما سمي الاقتراني اقترانياً، لاقتران الحدود الثلاثة فيه من غير فصل باستثناء، أو لاقتران الوسط وهو المكرر بكل من الأصغر والأكبر، بخلاف **الاستثنائي** فحدوده تفصل بينها أداة الاستثناء، والحدود الثلاثة هي: الحد الأصغر، والأوسط، والأكبر، سميت حدوداً لأنها تكون في أطراف القضية، والحد في اللغة: الطرف.

ثم اعلم أن هيئة القياس تتألف من أربعة أجزاء، هي في الحقيقة ثلاثة، جمعت بطريقة معينة حتى حصل بينها تزاوج، تولدت منه النتيجة بخلق الله تعالى، فإذا لم تتركب أجزاء القياس على هذا الوجه لم يحصل بين كلماته تزاوج، ومن ثم تكون المقدمات عقيمة، وإذا تقرر ذلك فإليك البيان.

(٢٧٧) فَإِنْ تُرِدْ تَرْكِيبَهُ فَرَكِّبَا مُقَدِّمَاتِه عَلَى مَا وَجَبَا

(٢٧٨) وَرَتِّبِ الْمُقَدِّمَاتِ وَانْظُرَا صَحِيحَهَا مِنْ فَاسِدٍ مُخْتَبِرَا

(٢٧٩) فَإِن لاَزِمَ الْمُقَدِّمَاتِ بِحَسَبِ الْمُقَدِّمَاتِ آتِ

يعني أنك إذا أردت معرفة تركيب القياس (فركبا)، والألف بدل من نون التوكيد، أي اجمع مقدماته على ما وجب، من الإتيان بوصف جامع بين طرفي المطلوب - أي النتيجة - لأن النسبة بين طرفي المطلوب مجهولة، إذ لو كانت معلومة لم تحتج إلى استدلال، فاحتيج في القياس إلى أمر ثالث يكون معلوم النسبة إلى كليهما لأجل أن يربط بينهما، لأنك إذا قلت: النبيذ مسكر، ثم لم تتعرض في المقدمة

الثانية لا للنبيذ ولا للمسكر، وقلت مثلاً: وكل حادث مخلوق، لم يحصل ربط بين الطرفين، فلابد إذاً من تكرير وصف جامع بين جزأي المطلوب، وبه حصل قضيتان: إحداهما مشتملة على موضوع النتيجة وتسمى صُغرى، والأخرى مشتملة على محمولها وتسمى كبرى، وهذا معنى قوله: (فركبا مقدماته على ما وجبا)، ثم لابد من تقديم المقدمة الصغرى علي الكبرى، وهذا معنى قوله: (ورتب المقدمات) ثم انظر بعد ذلك في صحة هذه المقدمات، إذ لا تصح النتيجة إلا بصحة مقدماتها، وهذا معنى قوله: (وانظرا صحيحها من فاسد).

وأشار بقوله: (مختبرا) إلى أنه لابد من اختبار هذه المقدمات، هل هي قطعية أو ظنية بعد النظر في صحتها وعدمها، لأن النتيجة لازمة للمقدمات، واللازم تابع للملزوم في الصحة والفساد، وكونه قطعياً أو ظنياً، فإنك لو قلت:

كل جسم **مؤلف**، وكل **مؤلف** محدث.

لأنتج: كل جسم محدث، وهو صحيح لصحة المقدمتين معاً.

ولو قلت: كل جسم **مؤلف**، وكل **مؤلف** حجر، لأنتج: كل جسم حجر، وهذه نتيجة فاسدة لفساد كبرى المقدمتين، قالو: والحق أن القياس إن كان صحيح التأليف صحيح المقدمات وجب أن تكون النتيجة صحيحة صادقة، أما لو كذبت إحدى مقدمتيه أو هما معاً فقد تكذب النتيجة وقد تصدق، وإلى ذلك أشار عبدالسلام بقوله:

(٢٨٠) صِدْقُ الْمُقَدِّمَاتِ وَالتَّأْلِيفُ صَحّْ ... إِلْزَامُهُ صِدْقَ النَّتِيجَةِ اتَّضَحْ

(٢٨١) وَالْكِذْبُ فِي إحْدَاهُمَا أوْفِيهِمَا لِكَذِبِ الانْتاجِ لَنْ يَسْتَلْزِمَا

يعني أنه إذا صدقت المقدمات وصح تأليفها، لزم من ذلك صدق النتيجة، لأن صدق الملزوم يوجب صدق اللازم، وهذا معنى البيت الأول.

أما كذب إحدى المقدمتين أو كذبهما معاً، فلا يلزم منه كذب النتيجة، لأن كذب الملزوم لا يلزم منه كذب اللازم، بل قد تكذب نحو: كل إنسان **حجر**، وكل **حجر** جماد، ينتج كل إنسان جماد، وهو كاذب، وقد تصدق نحو:

كل إنسان **صهال**، وكل **صهال** حيوان.

ينتج كل إنسان حيوان. إلا أن أهل هذا العلم لا يعتبرون إلا ما هو لازم في كل الأحوال. ثم قال الأخضري:

(٢٨٢) وَمَا مِنَ الْمُقَدِّمَاتِ صُغْرَى فَيَجِبُ انْدِرَاجُهَا فِي الْكُبْرَى

اعلم أولاً أن موضوع النتيجة يسمى حداً أصغر، ومحمولها يسمى حداً أكبر، والمقدمة التي فيها الأصغر تسمى صغرى، والتي فيها الأكبر تسمى كبرى، إذا تمهد هذا، فمعنى البيت: أن المقدمة الصغرى يجب أن تكون مندرجة في الكبرى أي داخلة في عمومها، لأن الأصغر أخص أي أقل أفراداً من الأكبر، ومن هنا سمي أصغر، وسمي الأكبر أكبر لأنه أكبر من الأصغر أي أكثر أفراداً منه، فإذا قلت:

كل عربي **إنسان**، وكل **إنسان** حيوان.

فإن أفراد العربي داخلة في عموم الحيوان، بواسطة دخولها في الحد الأوسط الذي هو الإنسان، والله أعلم.

ثم قال:

(٢٨٣) وَذَاتُ حَدٍ أَصْغَرٍ صُغْرَاهُمَا وَذَاتُ حَدٍّ أَكْبَرٍ كُبْرَاهُمَا

(٢٨٤) وَأَصْغَرٌ فَذَاكَ ذُو انْـدِرَاجِ وَوَسَطٌ يُلْغَى لَدَى الانتاجِ

قد عرفت مما سبق أن قوله: (وذات حد أصغر صغراهما إلخ) معناه أن المقدمة التي فيها الأصغر تسمى صغرى، والتي فيها الأكبر تسمى كبرى، وكان من حقه أن يقدم هذا البيت هناك لتوقف ما مضى عليه، أما قوله: (وأصغر فذاك ذو اندراج) فالظاهر أنه متكرر مع قوله: (وما من المقدمات صغرى إلخ) وقد عرفت معناه من قبل.

أما قوله: (ووسط يلغى لدى الإنتاج) فمعناه أن جميع أجزاء القياس التي هي ثلاثة أجزاء، وإن كانت أربعة في اللفظ: حد أصغر، وحد أكبر، وحد وسط[1] متكرر للجمع بين الطرفين، فعند الإنتاج يجعل الأكبر محمولاً للأصغر ومجموعهما هو النتيجة، ويلغى الحد الأوسط لأن فائدته الربط بين طرفي المطلوب، وقد زالت الحاجة إليه، نحو:

العالم **متغير**، وكل **متغير** حادث.

---

(١) فائدة: الحد الوسط عند المناطقة هو المسمى بوجه الدلالة الذي هو عبارة عن الجهة التي من شأنها أن ينتقل الذهن بها إلى المطلوب.

فتجعل حادثاً محمولاً للعالم هكذا: العالم حادث، وتلك هي النتيجة، والباقي وهو لفظ متغير المتكرر ملغى لا قيمة له.

تنبيه: جميع النسخ التي حصلنا عليها مكتوب فيها. وأصغر فذاك، ولكن روينا عن مشايخنا وأصغر في ذاك بفاء الجر، ولكلٍ وجه، والله تعالى أعلم.

فصل في الاشكال

(٢٨٥) الشَّكلُ عِنْدَ هؤلاء النَّاسِ   يُطْلَقُ عَنْ قَضِيتَيْ قِيَاس

(٢٨٦) مِنْ غَيرِ أَنْ تُعْتَبَرَ الأسْوارُ   إذْ ذَاكَ بِالضَّرْبِ لَهُ يُشَارُ

يعني أن الشكل عند هؤلاء الناس - أي المناطقة - يطلق على مجموع قضيتي قياس، أي الهيئة الحاصلة من تأليف الحد الأوسط مع الأصغر والأكبر من غير نظر إلى الأسوار أي الكل والجزء، والسلب والإيجاب.

أما إذا نظرنا إلى أسوار الشكل فعندئذ نسميه ضرباً كما نسميه أيضاً قرينة، والحاصل أن الهيئة الحاصلة من مجموع مقدمتي القياس تسمى شكلاً، مع قطع النظر عن الأسوار، وتسمى ضرباً باعتبار تلك الأسوار، وعلى هذا فالفرق بين الشكل والضرب إنما هو بالاعتبار فقط، وإنما سمي الضرب ضرباً لأنه نوع من أنواع الشكل، وإنما كان نوعاً من الشكل لأن الشكل الواحد تعدد ضروبه بسبب تعد أسواره.

ثم قال:

(٢٨٧) وَلِلْمُقَدِّمَاتِ أَشْكَالٌ فَقَطْ أَرْبَعَةٌ بِحَسَبِ الْحَدِّ الْوَسَطْ

لما عرف الشكل سابقاً بالحد، عرّفه الآن بالعد، فذكر أن الأشكال المؤلفة من المقدمات أربعة فقط، وذلك بحسب الحد الوسط من كونه موضوعاً أو محمولاً، كما أشار إليه بقوله:

(٢٨٨) حَمْلٌ بِصُغْرَى وَضْعُهُ بِكُبْرَى يُدعى بِشَكْلٍ أَوَّلٍ وَيُدْرَى

(٢٨٩) وَحَمْلُهُ فِي الْكُلِّ ثَانياً عُرِف وَوَضْعُهُ فِي الْكُلِّ ثَالثاً أُلِفْ

(٢٩٠) وَرَابِعُ الأَشْكَالِ عكْسُ الاوَّل وَهْيَ عَلَى التَّرْتِيبِ فِي التَّكَمُّل

بين في هذه الأبيات وجه انحصار الأشكال في أربعة بحسب الحد الوسط وذلك:

لأن الحد الأوسط إن كان محمولاً في الصغرى موضوعاً في الكبرى، فهو الشكل الأول، نحو:

كل جسم **مؤلف**، وكل **مؤلف** محدث.

وهذا معنى البيت الأول، وإن كان محمولاً فيهما فهو الشكل الثاني نحو:

كل جسم **مؤلف**، ولا شيء من القديم **بمؤلف**.

وهذا معنى الشطر الأول من البيت الثاني. وإن كان موضوعاً فيهما فهو الثالث، نحو:

كل **جسم** مؤلف، وكل **جسم** محدث.

وهذا معنى الشطر الثاني من البيت الثاني.

أما الشكل الرابع فهو عكس الأول، بمعنى أن الحد الأوسط فيه موضوع في الصغرى محمول في الكبرى، نحو:

كل **إنسان** حيوان، وكل ناطق **إنسان**.

ثم إنك إذا نظرت في أمثلة هذه الأشكال الأربعة، تجد حدَّي الوسط متوالين في الشكل الأول وفي الشكل الثاني، يفصل بينهما الحد الأكبر، وفي الشكل الثالث يفصل بينهما الحد الأصغر، وفي الرابع يفصل بينهما الحدان الأصغر والأكبر، وهذه طريقة سهلة للتمييز بين هذه الأشكال الأربعة، وقد نظمها أحمد بن محمد المختار بن محمد بن المسومي فقال:

والهما فافصل بحد أكبر ثم بأصغر فباثنين حرى

قوله: (وهي على الترتيب في التكمل) - أي الشرف والمزية - يعني أن هذه الأشكال الأربعة تتفاوت في الضعف والقوة، فالأول أشرفها وأقواها، لأنه ينتج المطالب الأربعة - أي الكلية السالبة والموجبة والجزئية السالبة والموجبة، ولأنه الوارد علي النظم الطبيعي وهو الانتقال من الأصغر إلى الأوسط ثم إلى الأكبر، ولهذا يسمى بالنظم الكامل، ويسمى بيّن الإنتاج أي ظاهر الإنتاج، لأن الذهن الصحيح

يكاد يدرك نتيجته لأول وهلة، من غير احتياج إلى فكر، وهو المراد بقول صاحب الإضاءة.

ومن يقدم نفسه عند النظر مؤلفاً من القضايا ما حضر
يقس بشكل بيّن الإنتاج إذ خلقه من نطفة أمشاج

ويتلوا الشكل الأول الشكل الثاني، لأنه يوافقه في أشرف مقدمتيه وهي الصغرى، وإنما كانت أشرف لأنها تشتمل على موضوع المطلوب، وهو أشرف من المحمول، لأن المحمول وصف تابع للموضوع، والمتبوع أشرف من التابع، وأيضاً فإن الثاني قريب من الأول في بيان الإنتاج.

ويتلوه الثالث لأن له قرباً ما إلى الأول، إذ يشاركه في أخس مقدمتيه - وهي الكبرى - وأما الرابع فإنه لا يشارك الأول في مقدمتيه ولذا فهو بعيد عن الطبع جداً، ومعنى بعده عن الطبع أن إنتاجه خفي، إذ يحتاج إلى تغييرين حتى تحصل منه النتيجة، لأن موضوعها محمول في صغراه، ومحمولها موضوع في كبراه، فيحتاج عند تركيب النتيجة إلى جعل المحمول موضوعاً والموضوع محمولاً، بخلاف بقية الأشكال، فالأول لا يحتاج إلى تغيير، لأنه وقع فيه موضوع النتيجة موضوعاً في الصغرى، ومحمولها محمولاً في الكبرى، والثاني وقع فيه طرفا النتيجة موضوعين، فيحتاج إلى تغيير واحد، وهو جعل الطرف الثاني محمولاً، والثالث وقع فيه طرفا النتيجة محمولين، فيحتاج أيضاً إلى تغيير واحد، وهو جعل الطرف الأول موضوعاً.

ثم اعلم أن كل واحد من هذه الأشكال الأربعة فيه ستة عشر ضرباً، بعضها عقيم، وبعضها منتج، وإلى ذلك أشار عبدالسلام بقوله:

(٢٩١) وَكُلُّ شَكْلٍ مِنْ ذِهِ تَقَرَّرَا فِيهِ مِنَ الضُّرُوبِ سِتَّ عَشْرَا

(٢٩٢) إِذْ كُلُّ جُمْلَةٍ تُرَى كُلِّيَهْ صُغْرَى وَكُبْرَى فِيهِ أَوْ جُزْئِيَهْ

(٢٩٣) تُوجَبَ فِي كِلَيْهِمَا أَو تَسْلُبُ أَرْبَعَةٌ فِي مِثْلِهِنَّ تُضْرَبُ

(٢٩٤) تَضْرِبُ سِتَّ عَشْرَةٍ فِي أَرْبَعَهْ تَحْصُلُ سِتُّونَ وَأَرْبَعٌ مَعَهْ

(٢٩٥) مُنْتِجُهَا عَشْرٌ وَتِسْعٌ وَالْعَقِيمْ خَمْسٌ وَأَرْبَعُونَ بِالْحَصْرِ الْعَمِيمْ

يعني أن كل واحد من هذه الأشكال الأربعة تقرر فيه ستة عشر ضرباً، وتوجيه ذلك: أن كل جملة أي مقدمة من مقدمتي الشكل صغرى أو كبرى، إما كلية أو جزئية، وكل واحدة منهما إما موجبة أو سالبة، فتلك أربع صور في كل مقدمة، وتضرب حالات الصغرى الأربع في حالات الكبرى الأربع، تحصل ستة عشر ضرباً في كل شكل، تضرب في عدد الأشكال الأربعة، فالمجموع أربعة وستون من الضروب، المنتج منها تسعة عشر ضرباً لتوفر شروط الإنتاج الآتية فيها، أربعة من الأول، وأربعة من الثاني، وستة من الثالث، وخمسة من الرابع، والعقيم منها خمسة وأربعون، لتخلف شروط الإنتاج فيها، اثنا عشر من الأول، وإثنا عشر من الثاني، وعشرة من الثالث، وأحد عشر من الرابع، والله أعلم.

ثم قال الأخضري:

(٢٩٦) فَحَيْثُ عَنْ هَذَا النِّظَامِ يُعْدَلُ   فَفَاسِدُ النِّظَام . . . . . .

يعني أن القياس متى عدل به عن هذا النظام المتقدم في قوله: (فإن ترد تركيبه فركبا) إلخ، وذلك بأن لم يتكرر فيه الحد الوسط، أو لم تقدم الصغرى على الكبرى، فهو فاسد لا ينتج شيئاً.

ولما كانت الضروب كما قدمنا بعضها منتج وبعضها عقيم، ذكر هنا الشروط التي يتميز بها المنتج من العقيم في كل شكل، فقال:

أَمَّا الاوَّلُ

(٢٩٧) فَشَرْطُهُ الإيجَابُ فِي صُغْرَاهُ   وَأنْ تُرى كُلِّيَةً كُبْرَاهُ

يعني أن الشكل الأول لابد في إنتاجه من شرطين: أحدهما باعتبار الكيف وهو إيجاب الصغرى، سواء كانت كلية أو جزئية، وأحدهما بحسب الكم وهو كلية الكبرى، سواء كانت موجبة أو سالبة، فبمجموع هذين الشرطين تكون الضروب المنتجة من هذا الشكل أربعة، لأن صغراه لا تكون إلا موجبة، فهي إما كلية أو جزئية، وكبراه لا تكون إلا كلية، فهي إما موجبة أو سالبة، فاثنتان في اثنتين بأربعة.

تنبيه: اعلم أن المهملة في جميع الأشكال في قوة الجزئية، كما أن الشخصية في جميعها في حكم الكلية.

ثم أشار عبدالسلام إلى ضروب الشكل الأول المنتجة ونتائجها، ولكنه لأجل الاختصار أشار بـ(كل) للكلية الموجبة، وبـ(لاشيء)

للكلية السالبة، وبـ(بعض) للجزئية الموجبة، وبـ(ليس) للجزئية السالبة، فاحفظ هذا الاصطلاح.

(٢٩٨) **فَأَوَّلُ الأَشْكَالِ لِلْمَطَالِبِ إِنْتَاجُهُ الأَرْبَعِ غَيْرُ كَاذِبِ**

أول مبتدأ، وإنتاجه مبتدأ ثان، خبره غير كاذب، وجملة المبتدإ الثاني خبر عن الأول، والأربع بحذف التاء جوازاً نعت للمطالب، يعني أن الشكل الأول يمتاز عن غيره من الأشكال بأنه ينتج المطالب الأربعة، وهي: الإيجاب الكلي والجزئي، والسلب الكلي والجزئي.

ثم أشار إلى الضرب الأول من هذا الشكل فقال:

(٢٩٩) **كُلٌّ وَكُلٌّ أَنْتَجَا كُلاًّ**

يعني أن الضرب الأول من الشكل الأول يتألف من موجبتين كليتين، عبر عنهما بقوله: (كل وكل)، والنتيجة كلية موجبة أيضاً، وهذا معنى قوله: (انتجا كلا) نحو

كل إنسان **حيوان**، وكل **حيوان** جسم.

ينتج: كل إنسان جسم[1]. ثم أشار إلى الضرب الثاني بقوله:

وَجَا كُلٌّ وَلاَ شَيْءَ لِلاشَيْ مُنْتِجَا

يعني أن الضرب الثاني من الشكل الأول يتألف من كليتين كبراهما سالبة، عبر عنهما بقوله: (كل ولا شي)، والنتيجة كلية

---

(١) ومثاله من الفقهيات: كل بر مقتات مدخر وكل مقتات مدخر ربوي، ينتج: كل بر ربوي، ومثاله من النحويات: كل فاعل مرفوع وكل مرفوع عمدة، ينتج: كل فاعل عمدة.

سالبة، وهذا معنى.

قوله: (للاشي منتجا)، نحو:

كل جسم **مؤلف**، ولا شيء من **المؤلف** بقديم.

ينتج: لا شيء من الجسم بقديم. ثم أشار إلى الضرب الثالث فقال:

(٣٠٠) بَعْضٌ وَكُلٌّ أَنْتَجَا بَعْضاً

يعني أن الضرب الثالث يتألف من موجبتين الصغرى منهما جزئية، عبر عنها بقوله: (بعض)، والكبرى منهما كلية عبر عنها بقوله: (كل)، والنتيجة موجبة جزئية، وهذا معنى قوله: (أنتجا بعضا) نحو:

بعض الوضوء **عبادة**، وكل **عبادة** تفتقر إلى نية.

ينتج موجبة جزئية وهي: بعض الوضوء يفتقر إلى نية. ثم أشار إلى الضرب الرابع والأخير من هذا الشكل فقال:

وَقَرْ   لَيْسَ لِبَعْضُ قَبْلُ لاَ شَيْءَ اسْتَقَرْ

يعني أن الضرب الرابع من الشكل الأول يتألف من (بعض قبل لا شيء)، أي صغرى موجبة جزئية وكبرى سالبة كلية، والنتيجة سالبة جزئية، عبر عنها بقول: (وقر ليس)، أي وثبت ليس التي هي عبارة عن جزئية سالبة نتيجة لهذا الضرب، نحو:

بعض الوضوء **عبادة**، ولا شيء من **العبادة**، بمستغن عن النية.

ينتج سالبة جزئية وهي: ليس بعض الوضوء بمستغن عن النية[1]. ثم بين الأخضري شروط إنتاج الشكل الثاني فقال:

(٣٠١) والثَّانِ أنْ يَخْتَلِفَا فِي الْكَيْفِ مَعْ　　كُلِّيةِ الْكُبْرَى لَهُ شَرْطٌ وَقَعْ

الثاني مبتدأ بحذف الياء منه، وذلك جائز في النظم والنثر، قال تعالى: ﴿الكبير المتعال﴾، وأن وصلتها في قوله: أن يختلفا، مبتدأ ثان خبره قوله: (له شرط وقع)، وجملة المبتدإ الثاني خبر عن الأول، يعني أن الشكل الثاني يشترط في إنتاجه شرطان: الشرط الأول: اختلاف مقدمتيه في الإيجاب والسلب، بمعنى أن تكون إحداهما موجبة والأخرى سالبة.

الشرط الثاني: أن تكون المقدمة الكبرى كلية، وباعتبار هذين الشرطين في هذا الشكل تكون ضروبه المنتجة أربعة كالأول، وذلك لأن كبراه لا تكون إلا كلية، فهي إما سالبة فلا تنتج إلا مع الموجبتين صغريين، وإما موجبة فلا تنتج إلا مع السالبتين صغريين، فتلك أربعة هي المنتجة من هذا الشكل، بينها عبدالسلام مع نتائجها في الأبيات الثلاثة الآتية:

(٣٠٢) كُلٌّ فَلاَ شَيْءَ وَلاَ شَيْءَ فَكُلْ　　إنْتَاجُهَا مِنْ ثَانِي الاشْكَالِ قُبِلْ

(٣٠٣) بَعْضٌ وَلاَ شَيْءَ وَكُلٌّ قَبْلَهُ　　بَعْضٌ بِلَيْسَ مُنْتَفٍ أَيْضاً لَهُ

---

(١) بل بعض الوضوء لا يفتقر إلى نية كوضوء الميت لأنه تعبد في الغير وكل تعبد في الغير لا تجب فيه النية وهذا يقيد به قولهم: كل عبادة تجب فيها النية أي بشرط أن تكون في نفسك لا في غيرك والله أعلم.

(٣٠٤) لاَ شَيْءَ فِي إِنْتَاجِ الأُوْلَيْنِ   وَلَيْسَ فِي إِنْتَاجِ الآخِرَيْنِ

يعني أن الشكل الثاني لا يقبل منه الانتاج إلا هذه الضروب التي أشار لأولها بقوله: (كل فلا شيء)، يعني أن الضرب الأول من هذا الشكل يتركب من موجبة كلية صغرى، وسالبة كلية كبرى، وهذا معنى قوله: (كل فلا شيء)، نحو:

كل إنسان **حيوان**، ولا شيء من الحجر **بحيوان**.

ينتج كلية سالبة: لا شيء من الإنسان بحجر.

الضرب الثاني منه عكس هذا، أي يتألف من سالبة كلية صغرى، وموجبة كلية كبرى، أشار إليهما بقوله: (لا شيء فكل)، نحو:

لا شيء من الحجر **بحيوان**، وكل إنسان **حيوان**.

ينتج: لا شيء من الحجر بإنسان.

والضرب الثالث يتألف من موجبة جزئية صغرى، وسالبة كلية كبرى، أشار إليهما بقوله: (بعض فلا شيء)، نحو:

بعض الإنسان **حيوان**، ولا شيء من الحجر **بحيوان**.

ينتج جزئية سالبة نحو: بعض الإنسان ليس بحجر.

الضرب الرابع يتألف من سالبة جزئية صغرى، وموجبة كلية كبرى، أشار إليهما بقوله: (وكل قبله بعض بليس منتف)، نحو:

ليس بعض الحيوان **بإنسان**، وكل ناطق **إنسان**.

ينتج سالبة جزئية نحو: ليس بعض الحيوان بناطق.

أما قوله: (لا شيء في إنتاج الأولين إلخ) فمعناه أن الضربين الأولين من هذا الشكل - أي الثاني - ينتجان السلب الكلي، وعبر عنه بلا شيء)، والضربين الأخيرين ينتجان السلب الجزئي فقط، وعبر عنه بقوله: (ليس).

ثم لما كانت الأشكال المنتجة من الثاني والثالث والرابع ليست بينة الإنتاج، بل قيل: إن بيان إنتاجها متوقف على ردها إلى الشكل الأول، بيَّن كيفية ردها إلى الأول، وبدأ بالثاني فقال:

(٣٠٥) إنْ يُبْنَ مِنْ كُلِّيَتَيْنِ الثَّانِي   مَعْ سَلْبِ كُبْرَاهُ لَدَى الْبَيَانِ

(٣٠٦) فَرَدُّهُ لأوَّلٍ بِعَكْسِهَا   فِي الرَّدِ لانْعِكَاسِهَا كَنَفْسِهَا

بين في هذين البيتين كيفية ردّ الضرب الأول من الشكل الثاني إلى الأول، ومعناهما أن الشكل الثاني إن كان مركباً من كليتين كبراهما سالبة، نحو:

كل إنسان **حيوان**، ولا شيء من الحجر **بحيوان**.

ففي هذه الحالة يرتد إلى الضرب الثاني من الشكل الأول بعكس الكبرى؛ لأنها تنعكس سالبة كلية كنفسها، فيصير نظام المثال المتقدم: كل إنسان **حيوان**، ولا شيء من **الحيوان** بحجر.

ثم أشار إلى ردِّ ضربه الثاني فقال:

(٣٠٧) وَإنْ يَكُ الْمُوجَبُ مِنْهُ الْكُبْرَى   فَرَدُّهُ لَهُ بِعَكْسِ الصُّغْرَى

(٣٠٨) وَجَعْلِهَا كُبْرَى وَإذْ تَنْعَكِسُ   يَنْعَكِسُ الإنْتَاجُ فِيمَا أسَّسُوا

يعني أن الضرب الثاني من هذا الشكل، وهو الذي تكون كبراه

موجبة كلية وصغراه سالبة كلية نحو:

لا شيء من الحجر **بحيوان**، وكل إنسان **حيوان.**

يرتد إلى الأول بعكس صغراه وجعلها كبرى، ثم تنعكس النتيجة لأجل ذلك، فيصير نظام المثال المتقدم:

كل إنسان **حيوان**، ولا شيء من **الحيوان** بحجر.

والنتيجة: لا شيء من الإنسان بحجر، وهي عكس نتيجة القياس المردود، إذ نتيجته قبل الرد هكذا: لا شيء من الحجر بإنسان.

أما الضرب الثالث والرابع من هذا الشكل، فلم يذكر عبدالسلام ردهما وكأن ذلك سهوٌ منه.

أما الضرب الرابع فلا يرتد إلى الأول.

وأما الثالث فيرتد إليه بعكس الكبرى مع بقائها في مكانها، وتبقى النتيجة كما هي، فتقول في نحو:

بعض الحيوان **إنسان**، ولا شيء من الحجر **بإنسان.**

بعض الحيوان **إنسان**، ولا شيء من **الإنسان** بحجر.

ثم قال الأخضري:

(٣٠٩) وَالثَّالِثُ الإِيجَابُ فِي صُغْرَاهُمَا   وَأَنْ تُرى كُلِّيَّةٌ إِحْدَاهُمَا

يعني أن الشكل الثالث يشترط في إنتاجه شرطان أيضاً: أحدهما بحسب الكيف وهو إيجاب الصغرى، والثاني بحسب الكم وهو أن تكون إحدى المقدمتين كلية، وباعتبار هذين الشرطين تكون الضروب

المنتجة من هذا الشكل ستة .

أشار إليها عبدالسلام بقوله :

(٣١٠) مَا صَدْرُهُ كُلٌّ مِنَ الثَّالِثِ جَا ذَا الضَّرْبُ كُلُّهُ جَمِيعاً مُنْتِجَا

(٣١١) وَضَرْبُ بَعْضٍ إِنْ بِكُلٍّ أَوْ بِلاَ شَيْءٍ انْتَهَى الانْتَاجُ فِيهِ قُبِلا

يعني أن الشكل الثالث إن كان صدره كل ، أي إذا كانت صغراه كلية موجبة ، فإنه ينتج مع المحصورات الأربع ، أي الكلية الموجبة والسالبة ، والجزئية الموجبة والسالبة ، وفيه أربعة أضرب :

وأما ضرب بعض ، أي الذي صغراه جزئية موجبة فإنه لا ينتج إلا مع الكليتين الموجبة والسالبة ، وفيه صورتان ، فتلك ستة أضرب ، وبيان ذلك أن صغرى هذا الشكل لا تكون إلا موجبة ، فإن كانت كلية أنتجت مع المحصورات الأربع كبريات ، وإن كانت جزئية أنتجت مع الكليتين الموجبة والسالبة ، إلا أن عبدالسلام لم يبين ترتيب هذه الأضرب ، أي الأول فالثاني ، والمختار من ذلك ما أشار إليه الدمنهوري بقوله :

وَثَالِثٌ سِتٌّ وَهِي (كُلٌّ فَكُلْ) (بَعْضٌ فَكُلٌّ) (عكْسُهُ) بَعْضٌ فَكُلْ

(كُلٌّ فَلا) (بَعْضٌ فَلا) (كُلٌّ فَفِي بِلَيْس) فِيهَا النَّتْجُ لَيْسَ فَاقْتَفِ

ذكر في البيت الأول الأضرب الثلاثة الأولى ، وذكر أن كلها ينتج بعضاً ، أي جزئية موجبة ، أشار إلى ذلك بقوله : (بعض فكل) ، أي كل واحد من هذه الأضرب ينتج بعضاً ، وذكر في البيت الثاني الأضرب الثلاثة الأخيرة ، مشيراً إلى نتيجتها بقوله : (البنتج ليس

فاقتف)، أي النتيجة في هذه الأضرب سالبة جزئية، وإذا فهمت معنى البيتين فإليك أمثلة الأضرب الستة على الترتيب: الضرب الأول من موجبتين كليتين، أشار إليهما بقوله: (كل فكل)، نحو:

كل **حيوان** جسم، وكل **حيوان** نام.

فبعض الجسم نام.

الضرب الثاني: من موجبتين والكبرى فقط كلية، أشار إليهما بقوله: (بعض فكل)، نحو:

بعض **الإنسان** حيوان، وكل **إنسان** ناطق.

فبعض الحيوان ناطق.

الضرب الثالث: من موجبتين والكبرى فقط جزئية، أشار إليهما بقوله: (عكسه)، نحو:

كل **إنسان** حيوان، وبعض **الإنسان** جسم.

فبعض الحيوان جسم.

الضرب الرابع: من كليتين والكبرى فقط سالبة، أشار إليهما بقوله: (كل فلا) نحو:

كل **إنسان** حيوان ولا شيء من **الإنسان** بحجر.

فليس بعض الحيوان بحجر.

الضرب الخامس: من صغرى موجبة جزئية، وكبرى سالبة كلية

أشار إليهما بقوله: (بعض فلا) نحو:

بعض **الإنسان** حيوان ولا شيء من **الإنسان** بحجر.

فبعض الحيوان ليس بحجر.

الضرب السادس: من موجبة كلية صغرى وسالبة جزئية كبرى، أشار إليهما بقوله: (كل قفى بليس)، نحو:

كل **إنسان** حيوان، وبعض **الإنسان** ليس بحجر.

فبعض الحيوان ليس بحجر.

ثم قال:

(٣١٢) فَالْبَعْضُ فِي ثَلَاثَةٍ مِن ذِي أَتَى وَلَيْسَ بَعْضُ فِي ثَلَاثٍ ثَبَتَا

يعني أن الأضرب الثلاثة الأولى من هذا الشكل نتيجتها بعض، أي موجبة جزئية، والأضرب الثلاثة الأخيرة نتيجتها ليس بعض، أي سالبة جزئية، وعلى هذا فالشكل الثالث لا ينتج إلا الجزئية موجبة في الأضرب الثلاثة الأولى، سالبة في الثلاثة الأخيرة، وقد علمت ذلك من الأمثلة المتقدمة، والله أعلم.

ثم قال:

(٣١٣) وَضَرْبُ لَا شَيْءَ عَقِيمٌ كُلُّهُ مِنْهُ وَضَرْبُ لَيْسَ بَعْضِ مِثْلُهُ

يعني أن الضرب الذي صغراه لا شيء أي سالبة كلية، أو ليس بعض أي سالبة جزئية، عقيم من الشكل الثالث؛ لأن شرط إنتاجه إيجاب الصغرى.

ثم قال :

(٣١٤) وَفِيه خَمْسٌ أَضْرُبٍ لِلأَوَّلِ   تُرَدُّ وَالاِنْتَاجُ فِيهَا يَنْجَلِي

يعني أن خمسة أضرب من هذا الشكل ترد إلى الشكل الأول، لأجل أن ينجلي إنتاجها، وذلك لأن الأشكال الثلاثة غير الأول إنتاجها خفي، فإذا رُدَّت إلى الأول صار إنتاجها بيناً.

ثم قال :

(٣١٥) كُلِّيَتَان ثَبَتَتْ كِلْتَاهُمَا   أُخْتَاهُمَا سَالِبَةٌ كُبْرَاهُمَا

(٣١٦) صُغْرَى تَجِي مُوجَبَةً جُزْئِيَهْ   كُبْرَاهُمَا كَأُخْتِهَا كُلِّيَهْ

(٣١٧) فِي ذِي الثَّلاَثِ رَدُّهُ لِلأَوَّلِ   بِعَكْسِ صُغْرَاهُ فَقَطْ فِي الْمُنْجَلِي

ذكر في البيت الأخير أن ثلاثة أضرب من هذا الشكل ترد للأول بعكس الصغرى فقط - أي وتركها في محلها -.

الضرب الأول : من كليتين ثبتت كلتاهما، أي كل واحدة منهما موجبة، نحو :

كل **حيوان** جسم، وكل **حيوان** نام.

وهذا هو الضرب الأول من هذا الشكل.

الضرب الثاني : من كليتين كبراهما سالبة، وهذا معنى قوله : (أختاهما) أي كليتان - سالبة كبراهما، نحو :

كل **إنسان** حيوان، ولا شيء من **الإنسان** بحجر.

وهذا هو الضرب الرابع.

الثالث: من موجبتين الصغرى جزئية والكبرى كأختها ـ أي في أنها موجبة ـ. ولكنها كلية، وهذا معنى البيت الثاني، نحو:

بعض **الحيوان** إنسان، وكل **حيوان** جسم.

وهذا الضرب الثاني، فيصير نظام المثال الأول هكذا:

بعض الجسم **حيوان**، وكل **حيوان** نام.

وهذا الضرب الثالث من الشكل الأول. ويصير نظام المثال الثاني هكذا:

بعض الحيوان **إنسان**، ولا شيء من **الإنسان** بحجر.

وهذا الضرب الرابع من الشكل الأول، ويصير نظام المثال الثالث هكذا:

بعض الإنسان **حيوان**، وكل **حيوان** جسم.

وهذا الضرب الثالث من الشكل الأول، والحاصل أن هذه الأضرب الثلاثة، أي الأول، والثاني، والرابع، كل منها يرتد إلى الأول بعكس الصغرى، والله أعلم.

ثم قال:

(٣١٨) وَالرَّدُّ في مُوجَبَتَيهِ الصُّغْرَى كُلِيَةٌ جُـزْئِيَةٌ ذِي الْكُبْرَى

(٣١٩) تَنْعَكِسُ الْكُبْرَى وَصُغْرَى تُجْعَلُ فَيُعْكَسُ الانْتَاجُ فِيمَا نَقَلُوا

يعني أن هذا الضرب الذي يتألف من موجبتين الصغرى منهما كلية والكبرى جزئية، وهو الضرب الثالث، نحو:

كل **إنسان** حيوان، وبعض **الإنسان** جسم.

فبعض الحيوان جسم.

يرتد إلى الأول بعكس الكبرى - أي بالعكس المستوى - وجعلها صغرى، ثم تنعكس النتيجة، فيصير نظام المثال المتقدم هكذا:

بعض الجسم **إنسان**، وكل **إنسان** حيوان، فبعض الجسم حيوان.

ثم قال:

(٣٢٠) وَالجُزْءُ وَالإيجابُ فِي الصُّغْرى وَفِي كُبْراهُ سَلْبٌ مَعَ كُلٍّ إنْ يَفِي

(٣٢١) فَعَكْسُ صُغْرَاهُ بِهِ يُرَدُّ وَلَيْسَ فِي سَادِسِهِنَّ رَدُّ

يعني أن الضرب الخامس الذي يتألف من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى، نحو:

بعض **مجهول الصفة** غائب، ولا شيء من **مجهول الصفة** يصح بيعه - أي على مذهب الشافعي - يرتد إلى الأول بعكس صغراه فقط، فيصير نظام المثال المتقدم هكذا:

بعض الغائب **مجهول الصفة**، ولا شيء من **مجهول الصفة** يصح بيعه.

وهذا هو الضرب الرابع من الشكل الأول. وأشار بقوله: (وليس في سادسهن رد) إلى أن الضرب السادس من الشكل الثالث لا يرتد إلى الأول، لأن كبراه سالبة جزئية، وهي لا تصلح كبرى ولا صغرى للشكل الأول.

ثم أشار الأخضري إلى شرط إنتاج الشكل الرابع فقال:

(٣٢٢) وَرَابِعٌ عَدَمُ جَمْعِ الْخِسَّتَيْنْ إلاَّ بِصُورَةٍ فَفِيهَا يَسْتَبِينْ

(٣٢٣) صُغْرَاهُمَا مُوجَبَةٌ جُزْئِيَهْ كُبْرَاهُمَا سَالِبَةٌ كُلِّيَهْ

يعني أن الشكل الرابع يشترط في إنتاجه أن لا يجتمع فيه الخستان، أي السلب والجزئية، وسواء كان الخستان من جنس واحد كسالبتين، أو جزئيتين أو من جنسين، أي جنس الكم والكيف ولو في مقدمة واحدة ككون الجزئية سالبة، ثم استثنى من هذا الشرط ما إذا كانت الصغرى جزئية موجبة، فإنها لا تنتج إلا مع الكلية السالبة، وهذا معنى قوله: (إلا بصورة ففيها تستبين) ـ بالتاء ـ أي تستبين الخستان وتظهر ـ أو بالياء أي يظهر ـ جمع الخستين ويجوز، وبمقتضى هذا الشرط يكون المنتج من هذا الشكل خمسة أضرب فقط، أشار عبدالسلام إلى بيان تحصيلها فقال:

(٣٢٤) فَإِنْ تُرِدْ إِنْتَاجَ ضَرْبِهِ الأَوَلْ يُنْتِجُ غَيْرُ لَيْسَ بعضُ بَعْدَ كُلْ

(٣٢٥) كُلٌ تَلِي لاَشَيْءَ مِنْ ثَانِيهِ لاَ شَيْءَ بَعْدَ الْبَعْضِ مِنْ ثَالِيهِ

قوله: (الأول) هو بتخفيف الواو وتشديد اللام موقوفاً عليها لعلها لغة في الأوَّل أو تحريف له لضرورة الوزن، وقوله: من ثاليه، أي ثالثه بإبدال الثاء ياء، قال:

قد مرَّ يومان وهذا الثالي.

ثم إن في هذين البيتين شيئاً من التعقيد؛ لأن الأول فيهما والثاني والثالث لا يعني الضرب الأول والثاني والثالث، إذ أن كلاً تلى لا

شيء ليست ضرباً ثانياً، ولا شيء بعد البعض ليست ضرباً ثالثاً، ولكن المعنى المقصود هو أنك إذا أردت معرفة تحصيل ضروب هذا الشكل المنتجة، فقل أولاً: إن كانت صغراه موجبة كلية فإنها تنتج مع غير (ليس بعض) أي أنها تنتج مع غير السالبة الجزئية من المحصورات الأربع، فتنتج مع الكلية الموجبة، والكلية السالبة، والجزئية الموجبة، فهذه ثلاث تنتج مع الموجبة الكلية الصغرى، وهذا معنى البيت الأول.

ثانياً: إن كانت صغراه سالبة كلية، فإنها تنتج مع كلية موجبة كبرى، وهذا معنى قوله: (كل تلى لا شيء من ثانيه).

ثالثاً: إن كانت صغراه موجبة جزئية، فإنها تنتج مع السالبة الكلية الكبرى، وهذا معنى قوله: (لا شيء بعد البعض من ثاليه)، والحاصل أن الشكل الرابع ينتج في ثلاث حالات فقط.

فإن كانت صغراه موجبة كلية، فإنها تنتج مع المحصورات الثلاث غير السالبة الجزئية.

وإن كانت صغراه سالبة كلية، فإنها تنتج مع كلية موجبة كبرى، فقط.

وإن كانت صغراه موجبة جزئية، فإنها تنتج مع السالبة الكلية الكبرى، فقط فتلك خمسة أضرب، ولم يبين عبدالسلام الأول منها فالثاني.

وقد أشار إليه الدمنهوري بقوله:

وَرابِـعٌ خَمْسٌ وَهْـيَ (كُلُّ فَكُلْ) (كُلٌّ فَبَعْضٌ) (بَعْضٌ) نتجٌ لاتَحُلْ
(لاَكُلُّ) لاَ وَ(الْعَكْسُ) لَيْسَ (بَعْضُ لا) يُنْتِجُ لَيْسَ فَافْهَمَن وَحَصِّلا

الضرب الأول: من كليتين موجبتين، أشار إليهما بقوله: (كل فكل)، والنتيجة موجبة جزئية، أشار إليها بقوله: (ـبعض ـ نتج)، نحو:

كل **إنسان** حيوان، وكل ناطق **إنسان**.

فبعض الحيوان ناطق.

الضرب الثاني: من موجبتين، كلية صغرى وجزئية كبرى، أشار إليهما بقوله: (كل فبعض)، والنتيجة مثل نتيجة الأول، نحو:

كل **إنسان** حيوان، وبعض الناطق **إنسان**.

فبعض الحيوان ناطق.

الضرب الثالث: من كليتين والصغرى سالبة، أشار إليهما بقوله: (لا كل)، والنتيجة في هذا الضرب كلية سالبة، أشار إليها بقوله: (لا) نحو:

لا شيء من **العبادة** بمستغن عن النية، وكل وضوء **عبادة**[1].

فلا شيء من المستغني عن النية بوضوء.

الضرب الرابع: من كليتين كبراهما سالبة، أشار إليهما بقوله:

(١) أي عند غير أبي حنيفة أما أبو حنيفة فلا تجب عنده النية إلا في التيمم بخلاف الوضوء والغسل لأن الطهارة المائية عنده ليست تعبدية بل هي نظافة للدخول في العبادة فهذه المقدمة الكبرى يمنعها الحنفي كما رأيت كما أن الصغرى أيضاً ليست مطردة لأن وضوء الميت عبادة لا تجب فيها النية لأنها عبادة في الغير فالصواب أن تقيد هذه الكلية، فيقال: لا شيء من العبادة في النفس بمستغن عن النية.

(والعكس)، أي عكس الذي قبله، ونتيجة هذا الضرب هو والذي بعده جزئية سالبة، أشار إليها بقوله: (ينتج-ليس)، نحو:

كل **إنسان** حيوان، ولا شيء من الفرس **بإنسان**.

فبعض الحيوان ليس بفرس.

الضرب الخامس: وهو الصورة التي تجتمع فيها الخستان، وإليها أشار بقوله: (بعض لا)، نحو:

بعض **الإنسان** حيوان، ولا شيء من الفرس **بإنسان**.

فبعض الحيوان ليس بفرس.

هذا مذهب المتقدمين وذهب المتأخرون إلى أن ضروب الشكل الرابع المنتجة ثمانية.

ثم قال:

(٣٢٦) إِنْتَاجُهُ بَعْضَانِ مُثْبَتَانِ وَآخَرَانِ فِيهِ مَنْفِيَانِ

(٣٢٧) وَاحِدَةٌ لَا شَيْءَ وَالْبَاقِي عَقِيمْ وَمُنْحَنِيهِ بِالْمِثَالِ يَسْتَقِيمْ

يعني أن الضربين الأولين من هذا الشكل إنتاجهما بعضان مثبتان، أي أنهما ينتجان موجبة جزئية، وأن الضربين الأخيرين إنتاجهما بعضان منفيان، أي أنهما ينتجان جزئية سالبة، والضرب الثالث وحده ينتج (لا شيء)، أي كلية سالبة، وهذا معنى قوله: (واحدة لا شيء)، والباقي من ضروب هذا الشكل عقيم لا ينتج، ثم أتم كلامه بأن المنحنى من هذا الشكل يستقيم للفهم ويعتدل بالمثال، وقد تقدمت أمثلته، والله الموفق للصواب.

ثم بين كيفية رد ضروب هذا الشكل الخمسة إلى الأول، وكلها يرتد إليه فقال:

(٣٢٨) وَرَدُّهُ إنْ صِيغَ مِنْ قَضِيَتَيْنْ فِي الْكُلِّ وَالإِيجَابِ مُتَّفِقَتَيْنْ

(٣٢٩) أوْ وُجِدَتْ صُغْرَاهُمَا كُلِّيَهْ مُوجَبَةً وَأُخْتُهَا جُزْئِيَهْ

(٣٣٠) أوْ كَانَ مِنْ قِضِيَتَيْنِ كُبْرى مُوجَبَةٌ وَالسَّلْبُ وَصْفُ الصُّغْرَى

قوله في البيت الأخير: (قضيتين كبرى) أي قضيتين كليتين، فحذف الصفة ولم يذكر ما يدل عليها يعني أن الضروب الثلاثة الأولى من هذا الشكل - وقد أشار إلى أولها بالبيت الأول، وإلى ثانيها بالبيت الثاني، وإلى ثالثها بالبيت الثالث - ترد إلى الأول بما أشار إليه بقوله:

(٣٣١) فَهْوَ بِجَعْلِ الصُّغْرَيَاتِ كُبَرَا وَالْعَكْسُ فِي الإِنْتَاجِ فِيمَا حُرِّرَا

(كُبراً) بضم الكاف وفتح الباء جمع كبرى، قال تعالى: ﴿إنها لإحدى الكبر﴾ يعني أن الأضرب الثلاثة الأولى من هذا الشكل الرابع ترتد إلى الأول بعكس الترتيب، بأن تجعل الصغرى كبرى والكبرى صغرى ثم تنعكس النتيجة، فيصير مثال الضرب الأول هكذا:

كل ناطق **إنسان**، وكل **إنسان** حيوان.

فكل ناطق حيوان، وكان المثال قبل الرد هكذا:

كل **إنسان** حيوان، وكل ناطق **إنسان**.

فبعض الحيوان ناطق، ويصير مثال الضرب الثاني هكذا:

بعض الناطق **إنسان**، وكل **إنسان** حيوان.

فبعض الناطق حيوان، وقد كان المثال قبل الرد هكذا:

كل **إنسان** حيوان، وبعض الناطق **إنسان**.

فبعض الحيوان ناطق، ويصير مثال الضرب الثالث هكذا:

كل وضوء **عبادة**، ولا شيء من **العبادة** بمستغن عن النية.

فلا شيء من الوضوء بمستغن عن النية، وكان المثال قبل الرد هكذا:

لا شيء من **العبادة** بمستغن عن النية، وكل وضوء **عبادة**.

فلا شيء من المستغني عن النية بوضوء.

فقد ظهر لك من هذه الأمثلة أن هذه الأضرب الثلاثة رجعت إلى الشكل الأول مع عكس نتائجها بالعكس المستوى، إلا أن الضرب الأول انعكست فيه الموجبة الجزئية إلى موجبة كلية، وكان القياس أن تنعكس كنفسها.

ثم أشار إلى رد الضربين الأخيرين من هذا الشكل، فقال:

(٣٣٢) وَالْكُلُّ فِيهِمَا وَكَوْنُ الصُّغْرَى مُوجَبَةً وَالسَّلْبُ وَصْفُ الْكُبْرَى

(٣٣٣) أَوْ ذَاتُ جُزْءٍ مُوجَبٍ صُغْرَاهُ كُلِّيَةٌ سَالِبَةٌ كُبْرَاهُ

يعني أن الضربين الأخيرين من هذا الشكل أولها من كليتين الصغرى منهما موجبة والكبرى سالبة، وهذا معنى البيت الأول، والثاني من جزئية موجبة صغرى وسالبة كلية كبرى، وهذا معنى البيت الثاني، كل منهما يرتد إلى الأول بما أشار إليه بقوله:

(٣٣٤) فَرَدُّ ذَيْنِ الْعَكْسُ فِي الْقَضِيَّتَيْنْ وَلَيْسَ فِي الانْتَاجِ عَكْسٌ دُونَ مَيْنْ

يعني أن الضرب الرابع والخامس من الشكل الرابع يرتدان إلى الأول

بعكس كل من المقدمتين وتركها في محلها، ولا ينشأ عن ذلك عكس في النتيجة، فيصير مثال الضرب الرابع هكذا:

بعض الحيوان **إنسان**، ولا شيء من **الإنسان** بفرس.

فبعض الحيوان ليس بفرس، وكان نظامه قبل الرد هكذا:

كل **إنسان** حيوان، ولا شيء من الفرس **بإنسان**.

فبعض الحيوان ليس بفرس.

ويصير نظام مثال الضرب الخامس هكذا:

بعض الحيوان **إنسان**، ولا شيء من **الإنسان** بفرس.

فبعض الحيوان ليس بفرس، وقد كان نظامه قبل الرد هكذا:

بعض **الإنسان** حيوان، ولا شيء من الفرس **بإنسان**.

فبعض الحيوان ليس بفرس، فكلٌ من هذين الضربين رجع إلى الضرب الرابع من الشكل الأول مع أن النتيجة لم تنعكس، والله أعلم.

ثم قال الأخضري:

(٣٣٥) فَمُنْتِجٌ لأوَّلٍ أرْبَعَةٌ   كَالثَّانِ ثُمَّ ثَالِث فَستَّةٌ

(٣٣٦) وَرَابِعٌ بِخَمْسَةٍ قَدْ انْتَجَا   وَغَيْرُ مَا ذَكَرْتُهُ لَنْ يُنْتِجَا

الفاء في قول: (فمنتج) سببية، واللام في (لأول) بمعنى من أي، فبسبب ما ذكر من الاشتراط لكل شكل، يلزم أن يكون المنتج من الأول أربعة، والثاني كذلك، ومن الثالث ستة، ومن الرابع خمسة،

وغير ذلك عقيم لا ينتج، فأتى في هذين البيتين بفذلكة على حد قوله تعالى: ﴿تلك عشرة كاملة﴾، والفذلكة هي أن يذكر الحاسب تفاصيل الحساب أولاً، ثم يجمل ذلك الحساب بقوله: فذلك كذا، فإن قلت: فما فائدة هذه الفذلكة، أليست هي مجرد تكرير لما تقدم وتطويل؟

قلنا: فائدتها أن يُعلم المنتج من الأشكال جملة كما عرف تفصيلاً، ليحاط بها من جهتين فيتأكد العلم، وفي أمثال العرب، علمان خير من علم، والله أعلم.

وقد عرفت مما تقدم أن الشكل الثاني لا ينتج إلا السلب كلياً، في الضربين الأولين جزئياً في الضربين الأخيرين، وأن الشكل الثالث لا ينتج إلا الجزية موجبة في الثلاثة الأضرب الأولى سالبة في الثلاثة الأخيرة، وهذا معنى قول عبدالسلام:

(٣٣٧) إِنْتَاجُ ثَانِي الشَّكْلِ سَلْبٌ أَبَدَا وَثَالِثُ الأَشْكَالِ بِالْجُزْءِ ارْتَدَى

وكأن طالب العلم سأل من هنا، فقال: إذا كان بعض الضروب ينتج السلب الكلي، وبعضها ينتج السلب الجزئي، وبعضاه ينتج الإيجاب كلياً أو جزئياً، فهل هناك من ضابط يعرف به حال النتيجة من كل ضرب من الضروب المنتجة؟

فأجابه الأخضري بقوله:

(٣٣٨) وَتَتْبَعُ النَّتِيجَةُ الأَخَسَّ مِنْ تِلْكَ الْمُقَدِّمَاتِ هَكَذَا زُكِنْ

قوله: (هكذا زكن) أي هكذا علم، يعني أن النتيجة تابعة لمقدمتي القياس في خسة الكيف والكم. وخسة الكيف السلب وخسة الكم

الجزئية ـ فإن كانت إحدى المقدمتين سالبة فالنتيجة سالبة، وإن كانت إحداهما جزئية، فالنتيجة جزئية، وإن كانتا موجبتين فالنتيجة موجبة وإلا فسالبة، أما إن كانتا كليتين، فإن النتيجة لا تكون كلية إلا إذا كان الأصغر مسوراً بالسور الكلي في الصغرى، كما في الضربين الذين تكون الصغرى فيهما كلية من الشكل الأول والثاني، أو كان الأصغر مسوراً بالسور الكلي، إذا عكست الصغرى كما في الضرب الثالث من الشكل الرابع، لأن صغراه كلية سالبة تنعكس كنفسها، فيصير الأصغر فيها موضوعاً داخلاً عليه السور، نحو:

لا شيء من **العبادة** بمستغن عن النية، وكل وضوء **عبادة**.

فإذا عكست الصغرى دخل السور على الأصغر الذي هو مستغن عن النية، فيصير: لا شيء من المستغني عن النية بعبادة. فإذا فهمت هذا فاختبر به الضروب المتقدمة تعرف به ما ينتجه كل ضرب.

ثم قال:

(٣٣٩) وَهَذِهِ الأَشْكَالُ بِالْحَمْلِيِّ مُخْتَصَّةٌ وَلَيْسَ بِالشَّرْطِيِّ

يعني أن هذه الأشكال الاقترانية الأربعة لا تتركب غالباً إلا من الحملي من القضايا، ومن غير الغالب تركبها من القضايا الشرطية، مثال تركيبها من منفصلتين: كل عدد إما زوج أو فرد، وكل زوج فهو إما زوج الزوج أو زوج الفرد، ينتج: كل عدد إما فرد أو زوج الزوج أو زوج الفرد، والظاهر أن هذا البيت متكرر مع قوله سابقاً: (واختص بالحملية) والكلام هناك ينطبق على ما هاهنا.

تنبيه: اعلم أن العدد لا يخلوا إما أن يكون زوجاً، أو فرداً، أو زوج الزوج، أو زوج الفرد، فأما الفرد والزوج فأشار إلى تعريفهما الأخضري بالبيت الأول، وإبراهيم بن أمانة الله - أباه بن محمد الأمين - بالبيت الثاني فقالا:

واعلم بأن جملة الأعداد مقسومة للزوج والافراد

فالزوج ما بمتساويين يقسم عكس الفرد سالمين

وأما زوج الزوج فهو ما يتركب من ضرب زوج في زوج كالثمانية، وزوج الفرد هو ما تركب من ضرب فرد في زوج كالستة، والمراد بالفرد غير الواحد، إذ لو اعتبر لاقتضى أن كل شفع زوج فرد وليس كذلك، وعلى هذا فالاثنان ليست من زوج الفرد ولا من زوج الزوج، وحينئذ فالكبرى في القياس المتقدم وهي قولنا: وكل زوج، فهو إما زوج الزوج، أو زوج الفرد، ما نعة جمع تجوز الخلو، لإمكان الارتفاع بالاثنين، قاله: يوسف الحفناوي في حاشيته على شرح إيساغوجي للشيخ زكريا الأنصاري.

ثم قال:

(٣٤٠) وَالْحَذْفُ فِي بَعْضِ الْمُقَدِّمَاتِ أَوِ النَّتِيجَةِ لِعِلْمٍ آتِ

(الحذف) مبتدأ خبره آت، يعني أنه يجوز أن يحذف من القياس إحدى المقدمتين، ويجوز أيضاً حذف النتيجة وحدها، أو حذفها مع إحدى المقدمتين، بشرط أن يكون المحذوف معلوماً به كما قال ابن

مالك: (وحذف ما يعلم جائز إلخ)، مثال حذف الصغرى: كل زان يحد، فهذا يحد، والصغرى المحذوفة ـ هذا زان ـ، ومثال حذف الكبرى: كل إنسان حيوان، فهو جسم، فالكبرى محذوفة وهي كل حيوان جسم، ومثال حذف النيجة: هذا زان، وكل زان يحد، أي فهذا يحد.

قلت: الظاهر أن المراد عندهم بحذف النتيجة، عدم ذكرها بهيئتها الاجتماعية بعد استخراجها من القياس، ذلك لأن النتيجة لا يمكن حذفها، بل هي إما موجودة بالفعل في القياس أو بالقوة، إذ هي عنصر القياس ومادته، أليست النتيجة عبارة عن الحد الأصغر محمول عليه الحد الأكبر، وهما ركنا القياس الأساسيان، والحد الوسط رابطة بينهما فقط، والله أعلم.

ثم إن حذف النتيجة لا يختص بالاقتراني، بل قد يكون في الاستثنائي كما في قوله تعالى: ﴿لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا﴾ أي لكنهما لم تفسدا، فلم تكن فيهما آلهة إلا الله، فالمقدمة الاستثنائية الصغرى محذوفة مع النتيجة[1].

(١) ومن ذلك قول البوصيري رحمه الله تعالى:

لو ناسبت قدرَه آياته عظماً … أحيا اسمه حين يدعى دارس الرمم

فهذا قياس استثنائي حذفت منه النتيجة مع المقدمة الاستثنائية، نظمه هكذا: لو ناسبت معجزات النبي ﷺ قدرَه في العظم لأحيا التوسل باسمه دارس الرمم لكنه لم يكن من معجزاته ذلك فلم تناسب آياته قدره.

ثم قال :

(٣٤١) وَتَنْتَهِي إلى ضَرُورَةٍ لِمَا　　مِنْ دَوْرٍ او تَسَلْسُلٍ قَدْ لَزِمَا

يعني أن مقدمات القياس إذا لم تكن ضرورية، أي معلومة بالضرورة بحيث لا يحتاج فهم معناها إلى تأمل، فلا بد من أن تكون منتهية إلى الضرورة، لأنها لو لم تنته إلى الضرورة للزم توقف العلم بها على غيرها من المقدمات، وكذا الحال في ذلك الغير وهكذا، فإن عدنا إلى بعض الأوائل لزم الدور ـ وهو توقف كل واحد من الشيئين على الآخر ـ وإن ذهبنا إلى ما لا نهاية لزم التسلسل ـ وهو توقف الشيء على أشياء غير متناهية ـ وكل من الدور والتسلسل ممنوع عقلاً، مثال ما مقدماته ضرورية: هذا العدد منقسم إلى متساويين، وكل منقسم إلى ذلك زوج، ومثال الانتهاء إلى الضرورة أن نقول مستدلين على وجوب وجوده تعالى بالقياس الاستثنائي الآتي بيانه قريباً: لو لم يكن الله سبحانه وتعالى واجب الوجود لكان جائزه، ولو كان جائزه لكان حادثاً، ولو كان حادثاً لافتقر إلى محدث، ولو افتقر إليه لتعددت الآلهة، ولو تعددت الآلهة لفسدت السماوات والأرض، لكنهما لم تفسدا بالمشاهدة، فلم تكن فيهما آلهة إلا الله، فقد انتهينا إلى مقدمة ضرورية وهي نفي فساد السماوات والأرض.

* * *

فصل في القياس الاستثنائي

ولما فرغ رحمه الله تعالى من أول قسمي القياس - وهو الاقتراني - شرع في قسمه الثاني فقال:

(٣٤٢) وَمِنْهُ مَا يُدْعَى بِالاسْتِثْنَائِي يُعْرَفُ بِالشَّرْطِي بِلا امْتِرَاءِ

يعني أن القسم الثاني من القياس يقال له: الاستثنائي، سمي بذلك لأن مقدمته الثانية لا تكون إلا استثنائية - أي مشتملة على أداة الاستدراك الشبيه بالاستثناء، ويقال له: الشرطي أيضاً، لأن مقدمته الأولى لا تكون إلا شرطية - أي فيها حرف الشرط - فالمستدل بالقياس الاستثنائي ينعطف بالمقدمة الاستثنائية على ما ذكر في الشرطية، فيضعه أي يثبته أو يرفعه، أي ينفيه.

ثم عرفه بقوله:

(٣٤٣) وَهْوَ الَّذِي دَلَّ عَلَى النَّتِيجَةِ أَوْ ضِدِّهَا بِالْفِعْلِ لَا بِالْقُوَّةِ

قوله: (بالفعل) أخرج به الاقتراني فإنه يدل على النتيجة بالقوة لا بالفعل كما تقدم، يعني أن الاستثنائي هو الذي يدل على النتيجة أو على ضدها - أي نقيضها - بالفعل، ومعنى دلالته عليها أو على نقيضها بالفعل أن تكون مذكورة فيه، أو مذكوراً فيه نقيضها بالمادة والصورة، لا أن تكون متفرقة الأجزاء في القياس كما هو الحال في الاقتراني، مثال ما إذا كانت النتيجة مذكورة بالفعل قولك: إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود، لكن الشمس طالعة - فالنهار موجود -، فقولك أخيراً: فالنهار موجود هو النتيجة، وهو مذكور في القياس بمادته

وهيئته لأنه هو نفس التالي، ومثال ما إذا كان نقيض النتيجة مذكوراً بالفعل في القياس قولك: إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود، لكن النهار ليس بموجود - فالشمس ليست بطالعة -، فنقيض هذه النتيجة هو عين المقدم.

فإن قلت: إذا كانت النتيجة لابد أن تكون مغايرة لمقدمتي القياس كما تقدم في قوله: (مستلزماً بالذات قولاً آخر)، فكيف والنتيجة هنا إحدى مقدمتي القياس بعينها؟

قلنا: هي في القياس لا تحتمل الصدق والكذب، لأنها جزء قضية لا قضية، أما في النتيجة فهي قضية كاملة تحتمل الصدق والكذب، فظهرت مغايرتها لمقدمتي القياس.

* * *

فصل في شروط إنتاج الاستثنائي

قال عبدالسلام:

(٣٤٤) قِيَاسُ الاسْتِثْنَا لَهُ شُروطُ   إنْتَاجُـهُ بِجَـمْعِـهَا مَـنُـوطُ

(٣٤٥) الايجَابُ وَاللُّزُومُ وَ الْكُلِّيَهْ   كُبْرَى الْقِيَاسَيْنِ هِيَ الشَّرْطِيَهْ

يعني أن القياس الاستثنائي سواء كان اتصالياً أو انفصالياً يشترط فيه ثلاثة شروط منوط إنتاجه بها:

أولاً: الإيجاب في الشرطية، فالسالبة فيهما - أي في الاتصالي والانفصالي - عقيمة.

ثانياً: اللزوم في المتصلة والعناد في المنفصلة، فالاتفاقية فيهما عقيمة.

ثالثاً: أن تكون الشرطية كلية، فالجزئية فيهما عقيمة.

قوله: (كبرى القياسين هي الشرطية) يعني أن الشرطية في القياسين - أي الاتصالي والانفصالي - هي المقدمة الكبرى والاستثنائية هي الصغرى، على عكس ما عهد في الاقتراني، ثم إن الانفصالي يجتمع مع الاتصالي في هذه الشروط الثلاثة الماضية ويزيد عليه بما أشار إليه بقوله:

(٣٤٦) وَزِيدَ لِلأَخَصِّ الانفِصَالِي شَرْطٌ لِذِي الثَّلاثِ أيْضاً تَالِ

(٣٤٧) تَرْكِيبُهُ مِن النَّقِيضِ وَالَّذِي سَاوَى النَّقِيضَ لاَ النَّقِيضَ فَانْبِذِ

يعني أن الإنفصالي الأخص - أي الذي شرطيته تمنع الجمع والخلو معا - يشترط فيه مع الشروط المتقدمة أن تكون شرطيته مركبة من الشيء والمساوي لنقيضه، نحو:

العدد إما زوج أو فرد.

ولا يجوز أن تتركب من الشيء ونقيضه، نحو:

العد إما زوج أو ليس بزوج.

فقولك هذا فرد يساوي قولك: هذا ليس بزوج، وإنما منع تركيب الانفصالي الأخص من الشيء ونقيضه لما أشار إليه بقوله:

(٣٤٨) لأنَّ ذَا تَتَّحِدُ النَّتِيجَهْ فِيهِ بِالاسْتِثْنَا فَلاَ نَتِيجَهْ

(٣٤٩) إذْ جَعْلُكَ الْمَطْلُوبَ لِلدَّلِيلِ   جُزْءاً إلى الْفَسَادِ ذومَمِيلِ

(٣٥٠) وَهْوَ الذي يَدْعُونَه الْمُصَادَرَهْ   وَعِلَّةُ الْفَسَادِ فيه ظَاهِرَهْ

يعني أن المركبة من الشيء ونقيضه عقيمة؛ لأن النتيجة فيها تتحد مع الاستثنائية ـ أي تكون عين المقدمة الاستثنائية ـ فلا تحصل فائدة، وبيان ذلك أنك إذ قلت: العدد إما زوج أوليس بزوج، واستثنيت عين التالي وقلت: لكنه ليس بزوج، أنتج نقيض المقدم وهو: لكنه ليس بزوج، وهذا نفس الاستثنائية، وإذا استثنيت عين المقدم وقلت: لكنه زوج، أنتج أيضاً نقيض التالي، أي لكنه زوج، فالنتيجة على كل حال هي نفس الاستثنائية، وجعل المطلوب ـ أي النتيجة ـ جزءاً من الدليل هو الذي يسمى عندهم بالمصادرة عن المطلوب وعلة فساده واضحة، إذ لا خفاء في فساد قياس اتحدت نتيجته مع إحدى مقدمتيه.

ثم أشار إلى أن الحقيقية لها أربع نتائج: اثنتان منها مثبتتان، واثنتان منها منفيتان، فقال:

(٣٥١) مُنْتِجُهُ الْمُثْبَتُ ذُو نَتِيجَتَيْنْ   بِحَسَبِ اسْتِثْنَائِه سَلْبِيَّتَيْنْ

(٣٥٢) وَسَلْبُ الاسْتِثْنَا لَهُ ثِنْتَانِ   بِحَسَبِ الْعِنَادِ تَثْبُتَانِ

قوله: منتجه ـ أي المركب من النقيض ومساويه ـ المثبت، أي الذي استثنيت مقدمه مثبتاً أو تاليه مثبتاً، فهذا له نتيجتان سلبيتان بحسب استثناء عين المقدم ـ مثبتا ـ أو عين التالي كذلك، أي فإذا استثنيت المقدم مثبتاً أنتج التالي منفياً، وإذا استثنيت التالي مثبتاً أنتج المقدم منفياً، نحو: العدد إما زوج أو فرد، فإذا قلت: لكنه زوج، أنتج، ليس

بفرد، وإذا قلت: لكنه فرد، أنتج: ليس بزوج، وهذا معنى البيت الأول.

قوله: (وسلب الاستثنا إلخ) أي استثناء المقدم أو التالي منفياً له نتيجتان مثبتتان، وذلك بحسب العناد، بمعنى أن طرفيها متعاندان لا يرتفعان معاً، فإذا رفعت أحدهما ثبت الآخر، فإذا قلت في المثال المتقدم: لكنه ليس بزوج، أنتج: فهو فرد، وإذا قلت: لكنه ليس بفرد، أنتج فهو زوج، أما مانعة الجمع فقط فلا تنتج إلا السلب فقط، وإلى ذلك أشار بقوله:

(٣٥٣) وَمَانِعُ الْجَمْعِ لَهُ يُزَادُ إِثْبَاتُ مَا اسْتِثْنَاؤُهُ يُرَادُ

(٣٥٤) إِنْتَاجُهُ سَلْبِيَّتَانِ لا سِوَى لأَنَّهُ نَقِيضَ مُوجَبٍ حَوَى

يعني أن الاستثنائي إذا كانت شرطيته مانعة الجمع فقط، فإنه يشترط في إنتاجها إثبات الطرف المستثنى، سواء كان مقدماً أو تالياً، ولهذا فإنه لا ينتج إلا نتيجتين سلبيتين؛ لأن إثبات المقدم ينتج سلب التالي، وإثبات التالي ينتج سلب المقدم، وهذا معنى قوله: (لأنه نقيض موجب حوى) أي ينتج نقيض إيجاب أحد الطرفين أي استثناء أحد الطرفين موجباً، نحو: إما أن يكون الجسم جماداً أو حيواناً، فإذا قلت: لكنه جماد، أنتج: أنه ليس بحيوان، وإذا قلت: لكنه حيوان، أنتج: أنه ليس بجماد، أما سلب أحد طرفيها فلا يلزم منه إثبات الآخر لجواز الخلو عنهما معاً، أما مانعة الخلو فقط فإنها عكس هذه، أي لا تنتج إلا الإيجاب فقط، ولذلك يشترط في إنتاجها ما أشار إليه بقوله:

(٣٥٥) وَمَانِعُ الْخُلُوِ فيهِ يُشْتَرَطْ رَفْعُ الَّذي اسْتَثْنَيْتَهُ عَنْ مَنْ فَرَطْ

(٣٥٦) إنْتَاجُهُ في رَفْعِ عَيْنِ الاوَّلِ عَيْنَ الأخيرِ وَالْمِثَالُ مُنْجَلِ

(٣٥٧) وَرَفْعُ عَيْنِ آخِرٍ إنْتَاجُهُ عَيْنَ الأوَّلْ هكَذَا مِنْهَاجُهُ

يعني أن الاستثنائي إذا كانت شرطيته مانعة خلو، فإن من فرط أي تقدم من المناطقة اشترط فيها أن تكون الاستثنائية رافعة أي سالبة لأحد طرفيها، وهذا معنى البيت الأول.

ومعنى البيتين الأخيرين: أن رفع عين الأول أي المقدم ينتج عين التالي، ورفع التالي ينتج عين المقدم، نحو: هذا الشيء إما أن يكون غير أبيض أو غير أسود، فإن قلت: لكنه أبيض، أنتج: فهو غير أسود، وإن قلت: لكنه أسود، أنتج: فهو غير أبيض.

تنبيه: لم يذكر عبدالسلام للاستثنائي المركب من مانعة خلو إلا شرطاً واحداً، مع أنه يشترط فيه أيضاً أن يكون مركباً من سالبتين كالمثال المتقدم، أو من موجبة وسالبة، نحو: زيد إما أن يكون في البحر، وإما أن لا يغرق، أما تركيبه من موجبتين ففيه خلاف، فمنهم من منعه، ومنهم من أجازه، ثم إن قوله: (ورفع عين آخر إنتاجه عين الأول) يقرأ فيه الأول: بتخفيف الواو وتشديد اللام، وهي لغة في الأوَّل كما تقدم[1]، ثم إن القضية الموضوعة أي المذكورة في القياس

(١) قال هذا العبد: هكذا أخبرني بعض المشايخ غيرَ جازم، وقد بحثتُ عنها في بعض مظانها فلم أقف لها على خبر إلا في بعض الأنظام العلمية التي لا تصلح للاستشهاد كقول صاحب الكفاف:

وليقض إن يُغم عليه إلا يوماً أفاق نصفه الأوَلاَّ

الاستثنائي إما أن تكون شرطية متصلة، ويسمى القياس عندئذ اتصالياً، أو منفصلة، ويسمى القياس انفصالياً، وإلى الأول أي الاستثنائي الاتصالي أشار الأخضري بقوله:

(٣٥٨) فَإِنْ يَكُ الشَّرْطِيُ ذَا اتِّصَالِ أَنْتَجَ وَضْعُ ذَاكَ وَضْعَ التَّالِ

(٣٥٩) وَرَفْعُ تَالٍ رَفْعَ أَوَّلٍ وَلاَ يَلْزَمُ فِي عَكْسِهِمَا لِمَا انْجَلَى

قوله: (وضع) أي إثبات، وقوله: (رفع) أي نفى، والإشارة في قوله: (ذاك) للمقدم، لعلمه من المقام، وإن لم يتقدم له ذكر، يعني أن القياس الشرطي إذا كان صاحب اتصال أي الشرطية الموضوعة فيه متصلة، فإن استثناء عين المقدم ينتج عين التالي، نحو:

إن كان هذا إنسانا، فهو حيوان، لكنه إنسان.

ينتج: فهو حيوان، ورفع أي استثناء نقيض التالي ينتج رفع أي نقيض المقدم، فتقول في المثال السابق: لكنه ليس بحيوان، ينتج: فليس بإنسان.

قوله: (ولا يلزم في عكسهما لما انجلى) يعني أنه لا يلزم إنتاج في عكس هذا، وهو رفع المقدم أو وضع التالي لما انجلى أي اتضح من أنه قد يكون التالي أعم من المقدم والمقدم أخص، ولا يلزم من رفع الأخص رفع الأعم ولا إثباته، كما لا يلزم من وضع الأعم وضع الأخص ولا رفعه، فلو قلت في المثال المتقدم: لكنه ليس بإنسان، فلا

ينتج أنه غير حيوان ولا أنه حيوان، ولو قلت: لكنه حيوان، فلا ينتج أنه إنسان ولا أنه غير إنسان، أما إذا كان التالي مساوياً للمقدم، نحو: كلما كان هذا إنساناً كان ناطقاً، فيلزم من نفي المقدم نفي التالي، ويلزم من إثبات التالي إثبات المقدم، ولكن ليس ذلك بالنظر إلى صورة القياس، بل بالنظر إلى خصوص المادة، وأهل هذا العلم لا يعتبرون إلا ما كان لازماً في جميع المواد، والله تعالى أعلم.

ثم قال:

(٣٦٠) وَإِنْ يَكُنْ مُنْفَصِلاً فَوَضْعُ ذَا   يُنْتِجُ رَفْعَ ذَاكَ وَالْعَكْسُ كَذَا

(٣٦١) وَذَاكَ فِي الأَخَصِّ ثُمَّ إِنْ يَكُنْ   مَانِعَ جَمْعٍ فَبِوَضْعِ ذَا زُكِنْ

(٣٦٢) رَفْعٌ لِذَاكَ دُونَ عَكْسٍ وَإِذَا   مَانِعَ رَفْعٍ كَانَ فَهْوَ عَكْسُ ذَا

تقدم مضمون هذه الأبيات مفصلاً في شروط الاستثنائي، ولكن نجعلها تحصيلاً لما فصلناه هناك فنقول:

القياس الاستثنائي المركب من الشرطيات المنفصلة، إما أن يكون مركباً من مانعة الجمع والخلو معاً، وإليها أشار بقوله: (وذاك في الأخص)، أو من مانعة الجمع فقط أو من مانعة الخلو فقط، فإن كان مركباً من مانعة الجمع والخلو معاً فضروبه المنتجة أربعة، اثنان من جانب أن وضع كل واحد من الطرفين ينتج رفع الثاني، واثنان من جانب أن رفع كل واحد من الطرفين ينتج عين الثاني.

فالإشارة في قوله: (فوضع ذا) تعني أحد الطرفين، (ينتج رفع ذاك)- أي الطرف الثاني، والمعنى بعبارة أخرى أسهل أن استثناء عين أحد الجزءين ينتج نقيض الآخر، واستثناء نقيض أحدهما ينتج عين الثاني وإن يكن مركباً من مانعة الجمع فقط، فالمنتج منه ضربان، من جانب أن استثناء عين أحد الطرفين ينتج نقيض الآخر، وأما عكس هذا وهو استثناء نقيض أحد الطرفين فلا ينتج شيئاً، لاحتمال اجتماعهما على الكذب لأنها تجوز الخلو، وإن كان مركباً من مانعة الخلو - وهو المراد بقوله: (مانع رفع)- (فهو عكس ذا)، أي ينتج منه ضربان، من جانب أن استثناء نقيض أحد الطرفين ينتج عين الثاني، وأما استثناء عين أحد طرفي مانعة الخلو فلا ينتج شيئاً لاحتمال اجتماعهما على الصدق، لأنها تجوز الجمع.

* * *

فصل في عدد قضايا الشرطي وأسواره

وكان ينبغي تقديم هذا الفصل لتوقف ما تقدم عليه من أحكام العكس والتناقض وغير ذلك.

قال عبدالسلام:

(٣٦٣) تَنْقَسِمُ الشَّرْطِيَةُ الْمُتَّصِلَهْ قِسْمَيْنِ والشَّرْطِيَةُ الْمُنْفَصِلَهْ

(٣٦٤) كِلْتَاهُمَا مَخْصُوصَةٌ وَغَيْرُهَا

يعني أن كل واحدة من الشرطية المتصلة والمنفصلة تنقسم إلى قسمين، لأن كل واحدة منهما إما مخصوصة وإما غير مخصوصة، وإلى تعريف المخصوصة أشار بقوله:

ذَاتُ الْخُصُوصِ مِنْهُمَا تُفَسِّرُهَا

(٣٦٥) قَيْدُ لُزُومٍ أَوْ عِنَادٍ بِزَمَنْ أَوْ حَالَةٍ تَعْيِينُ كُلٍّ ذَيْنِ عَنْ

يعني أن المخصوصة منهما - أي الشرطية المتصلة والمنفصلة - هي التي قيد لزومها أو عنادها بزمن معين أو حالة معينة، فقوله: (تعيين كل ذين عن) معناه أن الزمن والحالة كلٌّ منهما معين، مثال المتصلة: كلما جاء ني أحد - اليوم - أكرمته، فهذا مثال للمتصلة المخصوصة؛ لأن اللزوم فيها قيد بزمن معين، وهو: اليوم، وإن شئت فقل بدل اليوم: راكباً، فيكون لزومها مقيداً بحالة معينة وهي: الركوب، ومثال المنفصلة المخصوصة التي قيد عنادها بزمن معين، إما أن يكون الإنسان - وقت تكليفه - مطيعاً أو عاصياً، وإن شئت فقل بدل - وقت تكليفه - وهو مكلف - فيكون عنادها مقيداً بحالة معينة، أما غير

المخصوصة فهي عكس هذه أي التي لم يقيد لزومها أو عنادها بزمن أو حالة معينين، وقد ترك المصنف تعريفها اتكالاً علي دلالة الضد على ضده، ثم إن خصوص الشرطية ليس كخصوص الحملية، إذ خصوص الحملية هو أن يكون موضوعها جزئياً كما تقدم، وخصوص هذه هو ما ذكرنا آنفاً، كما أن المخصوصة الحملية قسم واحد وهذه تنقسم إلى ثلاثة أقسام مثل غير المخصوصة، كما قال:

(٣٦٦) تَقْسِيمَ كُلُّ ذَيْنِ أَيْضاً فَصَّلَهْ[1] كُلِّيَةٌ جُزْئِيَةٌ وَمُهْمَلَهْ

(٣٦٧) وَكُلُّهَا مُوجَبَةٌ وَسَالِبَهْ فَهْيَ إِلَى كَدٍ بِذَاكَ آيِبَهْ

يعني أن كل واحدة من ذين ـ والقياس تين ـ أي الشخصية وغير الشخصية تنقسم إلى ثلاثة أقسام: كلية و جزئية و مهملة، وستعرف الأمثلة عند ذكر الأسوار قريباً، فهذه ستة أقسام في المتصلة، ومثلها في المنفصلة، فهذه اثنتا عشرة قضية، كل واحدة منها إما موجبة أو سالبة، فهي إذاً يرجع عددها إلى ـ كد ـ أي أربع وعشرين، الكاف بعشرين والدال بأربعة، وإن اعتبر اللزوم والاتفاق كانت ثمان وأربعين.

ثم قال:

(٣٦٨) إيجَابُهَا وَالسَّلْبُ فِي ائْتِلَافِ أَوْ فِي عِنَادِ هَذِهِ الْأَطْرَافِ

يعني أن المعتبر في إيجاب الشرطية وسلبها إنما هو ما حكم به فيها من الصحبة واللزوم بين الطرفين أو العناد بينهما، سواء كان الطرفان موجبين أو سالبين، فتكون موجبة عن إيجابين، نحو:

---

(١) فَصَّلَهْ: يقال فيها ما تقدم عند قوله: «وصدقها من صادقين استعمله»

إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود.

وتكون موجبة عن سالبين، نحو:

كلما لم يكن الشيء حيواناً لم يكن إنساناً.

وتكون سالبة عن موجبتين، نحو:

ليس البتة إذا كان الشيء حيواناً كان حجراً.

فظهر أن الإيجاب في الشرطية عبارة عن إثبات اللزوم أو العناد، والسلب فيها عبارة عن رفع اللزوم أو العناد.

ثم اعلم أن كلية الشرطية ليست لأن مقدمها كلياً بل بحسب عموم اللزوم والعناد لجميع الأزمنة والأحوال والفروض كما أن جزئيتها ليست لأن مقدمها جزئياً، بل بجزئية الفروض والأزمان والأحوال، فالأوضاع والأزمنة من الشرطية بمنزلة الأفراد في الحملية، فإن قلت:

كلما كان زيد إنساناً كان حيواناً.

أردت أن لزوم الحيوانية لإنسانية زيد ثابت في جميع الأزمان والأحوال التي أمكن اجتماعها مع وضع إنسانية زيد، ككونه جالساً أو قائماً أو كاتباً.

ثم أخذ يبين أسوار الشرطية، فقال:

(٣٦٩) وَالسُّورُ فِي الإِيجَابِ لِلْمُتَّصِلِ مَهْمَا وَكُلَّمَا وَشِبْهُهُ يَنْجَلِي

(٣٧٠) إنْ كَانَ كُلِّيّاً

يعني أن سور الإيجاب الكلي للمتصلة هو كلما، ومهما،

وماشابه ذلك، كمتى، نحو: كلما أو مهما كان الموجود جائزاً كان حادثاً، فهذه موجبة كلية متصلة.

وَسُورُ الْمُنْفَصِلْ إنْ كَانَ مُوجَباً بِدَائِماً قُبِلْ

يعني أن سور الإيجاب الكلي للمنفصلة هو، (دائماً)، وما في معناه (كأبداً) نحو دائماً، أو أبداً، إما أن يكون الموجود قديماً، وإما أن يكون حادثاً، فهذه موجبة كلية منفصلة.

(٣٧١) وَسُورُ سَلْبِ الْكُلِّ لَيْسَ الْبَتَّهْ فِي ذِي اتِّصَالٍ وَانْفِصَالٍ بَتَّهْ

يعني أن سور السلب الكلي للمتصلة والمنفصلة معاً هو (ليس البتة)، نحو: ليس البتة إذا كان الموجود حادثاً كان غنياً عن الفاعل، ومثال المنفصلة: ليس البتة إما أن يكون الشيء قديماً وإما أن يكون غنياً عن الفاعل.

(٣٧٢) والسُّورُ في الإيجَابِ لِلْجزئِيِّ مِنْ ذَيْـنِ قَدْ يَكُونُ يَا أُخَيِّ

يعني أن سور الإيجاب الجزئي للمتصل والمنفصل معاً هو (قد يكون)، كقولنا في المتصلة: قد يكون إذا كان الإنسان مؤمناً نجا من عذاب القبر، وفي المنفصلة: قد يكون إما أن يكون المرء مطيعاً أو عاصياً.

(٣٧٣) لِذَاتِ الاتِّصَالِ لَيْسَ كُلَّمَا وَذَاتِ الانْفِصَالِ لَيْسَ دَائِمَا

يعني أن سور السلب الجزئي للمتصلة هو (ليس كلما)، كما أن سور السلب الجزئي للمنفصلة هو (ليس دائماً)، وتوجيه ذلك أنك إذا قلت: كلما كان كذا، فهو إيجاب كلي، فإذا قلت: ليس كلما، كان

معناه رفع الإيجاب الكلي، وإذا ارتفع الإيجاب الكلي تحقق السلب الجزئي، ومثل هذا قله في ـ ليس دائماً ـ .

مثال المتصلة سالبة جزئية: ليس كلما كان الشيء حيواناً كان ناهقاً، ومثال المنفصلة سالبة جزئية: ليس دائماً إما أن يكون الإنسان مطيعاً وإما أن يكون عاصياً.

(٣٧٤) واشْتَرَكَا قَدْ لاَ يَكونُ كُلُّ ذِي فِي سَلْبِ جُزْئيٍ عَلَى الَّذي احْتُذِي

يعني أن (قد لا يكون) اشترك فيه المتصل والمنفصل من القضايا، بمعنى أن (قد لا يكون) يكون سور سلب جزئي للمتصل والمنفصل معاً.

وحاصل ما تقدم أن المتصلة والمنفصلة اشتركتا في ثلاثة أسوار، واختصت كل واحدة منهما بسورين، اشتركتا في (ليس البتة) للكلية السالبة، (وقد يكون) للجزئية الموجبة و(قد لا يكون) للجزئية السالبة.

واختصت المتصلة بـ(ـمهما) وما شابهها من أسوار الإيجاب الكلي، و(ليس كلما) في السلب الجزئي.

واختصت المنفصلة بـ(ـدائماً) في سور الإيجاب الكلي، و(ليس دائماً) في سور السلب الجزئي.

ومعنى ليس البتة؛ أي ليس أبداً وأصلاً، وهي منصوبة على الظرفية بفعل مقدر، وهمزتها قيل: إنها همزة وصل، وقيل: همزة قطع، مع أنها هنا همزة وصل قطعاً.

تنبيه: علامة إهمال الشرطية أن تجرد أداة الاتصال والانفصال من كل ما يدل على تعميم أو تبعيض من هذه الأسوار المذكورة، وما

شابهها، أما أدوات الاتصال فهي: «إن»، و«لو»، و«إذا». وأداة الانفصال هي: «إما»، مثال المهملة متصلة: إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود، ومثالها منفصلة: إما أيكون العدد زوجاً أو فرداً، ثم إن المهملة في قوة الجزئية كما تقدم.

* * *

فصل في لواحق القياس

وهي أربعة: القياس المركب، وقياس الخلف ـ بفتح الخاء وضمها ـ والاستقراء، والتمثيل.

ولما فرغ من القياس البسيط أي غير المركب، أخذ يتكلم على القياس المركب، فقال الأخضري:

(٣٧٥) وَمِنْهُ مَا يَدْعُونَهُ مُرَكَّبَا ... لِكَوْنِهِ مِنْ حُجَجٍ قَدْ رُكِّبَا

(٣٧٦) فَرَكِّبَنْهُ إِنْ تُرِدْ أَنْ تَعْلَمَهْ ... وَاقْلِبْ نَتِيجَةً بِهِ مُقَدِّمَهْ

(٣٧٧) يَلْزَمُ مِنْ تَرْكِيبِهَا بِأُخْرَى ... نَتِيجَةٌ إِلَى هَلُمَّ جَرّاً

(٣٧٨) مُتَّصِلَ النَّتَائِجِ الَّذِي حَوَى ... يَكُونُ أَوْ مَفْصُولَهَا كُلٌّ سَوَا

قوله: (هلم جراً) منون موقوف عليه بالألف، وانتصب جراً بفتح الجيم على المصدرية، قال ابن يعقوب: «أصل هلم أن تستعمل لطلب الإقبال، ثم استعيرت لطلب الاستمرار»، فكأن الناظم هنا يقول: ويستمر التركيب هكذا استمراراً، وقوله: (الذي حوى) هو مبتدأ خبره جملة يكون، ومتصل بالنصب خبر يكون مقدم عليها واسمها ضمير يعود على القياس، ومفعول حوى محذوف أي النتائج.

يعني أن قسماً من القياس يقال له : القياس المركب ، سمي مركباً لكونه مؤلفاً من حُجج ـ بضم الحاء ـ أي أقيسة عديدة ، كل مقدمتين منها تنتجان نتيجة ، يلزم من تركيب تلك النتيجة مع مقدمة أخرى نتيجة ، وهكذا إلى أن يحصل المطلوب ؛ وذلك لافتقار مقدمتي كل قياس إلى كسب بقياس آخر إلى أن تنتهي المقدمات إلى مقدمات ضرورية محصلة للمطلوب كما تقدم في قوله :

وَتَنْتَهِي إِلَى ضَرُورَةٍ لِمَا مِنْ دَوْرٍ اوْ تَسَلْسُلٍ قَدْ لَزِمَا

ثم إن هذا القياس إذا ذكرت فيه النتائج مرتين أولاً نتيجة وثانياً مقدمة لقياس آخر ، سمي متصل النتائج لوصلها بالمقدمات ، وإذا طويت فيه النتائج ولم تذكر ، سمي مفصول النتائج لفصلها عن المقدمات ، مثال متصل النتائج : العالم متغير ، وكل متغير حادث ، فالعالم حادث ، ثم تقول : العالم حادث ، وكل حادث مفتقر إلى محدث ، فالعالم مفتقر إلى محدث ، ثم تقول : العالم مفتقر إلى محدث ، وكل مفتقر إلى محدث فخالقه الله تعالى وحده ، ينتج : العالم خالقه الله تعالى وحده ، ومثال مفصول النتائج : العالم متغير ، وكل متغير حادث ، وكل حادث يفتقر إلى محدث ، وكل مفتقر إلي محدث فخالقه الله تعالى وحده ، فالعالم خالقه الله تعالى وحده ، وهو المطلوب .

قوله : (كلٌّ سوا) أي أن موصول النتائج ومفصولها سيان في إفادة المطلوب .

ثم قال عبدالسلام :

(٣٧٩) فَصْلٌ :وَمِنْ لَوَاحِقِ الْقِيَاسِ مَا يُدْعَى ـ قِيَاسَ الْخُلْفِ عِنْدَ الْعُلَمَا

يعني أن من لواحق القياس ما يسمى بقياس الخلف ـ بفتح الخاء ـ على تقدير أنه يأتي المطلوب من الخلف ؛ أولأن الخصم يترك حجته خلف ظهره ، ويعمد إلى قول خمصه فيبطله ، وبضم الخاء على تقدير أنه يؤدي إلى الخلف ـ أي الباطل ـ على تقدير عدم حقيقة المطلوب .

ثم عرفه بقوله :

(٣٨٠) إِبْطَالُ مَا نَقِيضُهُ مَطْلُوبُ ثُبُوتُهُ لِلْخُلْفِ ذَا مَنْسُوبُ

(٣٨١) رُكِّبَ مِنْ قِيَاسٍ اقْتِرَانِي وَآخَـرَ اسْتِثْنَائِي عُنْوَانِي

يعني أن إبطال نقيض المطلوب لأجل إثبات ذلك المطلوب ، وإن شئت فقل : إثبات المطلوب بإبطال نقيضه هو الذي ينسب للخلف ، أي يسمى قياس الخلف ، وهو مركب من قياسين أحدهما اقتراني وأحدهما استثنائي ، مثاله فيما إذا كان المطلوب ثبوتُ القدم لمولانا عز وجل أن نقول : لو لم يكن الله تعالى قديماً لكان ليس قديماً ، ولو كان ليس قديماً لم يوجد العالم ، وهذا قياس اقتراني من الشكل الأول ، وهو مركب من الشرطيات ، ينتج : لو لم يكن الله تعالى قديماً ، لم يوجد العالم ، وهذه النتيجة متصلة لزومية ، تجعلها كبرى لقياس استثنائي وتستثنى نقيض تاليها ، فتقول : لو لم يكن الله تعالى قديماً ، لم يوجد العالم ، لكن العالم موجود ضرورة ، فالله تعالى قديم ، وهو المطلوب ، وقد توصلنا إليه بإبطال نقيضه ، وهو قولنا : لكان ليس قديماً .

أما قوله: (عنواني) فالظاهر أنه تتميم للبيت.

ثم قال الأخضري:

(٣٨٢) وإنْ بجُزْئي عَلَى كُلي استُدلْ   فَذَا بالاستقْراء عنْدَهُمْ عُقلْ

(٣٨٣) وَعكْسُهُ يُدْعَى الْقيَاسَ الْمَنْطقي   وَهْوَ الذي قَدّمْتُهُ فَحقّق

(٣٨٤) وَحَيْثُ جُزْئيٌّ عَلَى جُزْئي   حُملْ لجَامعٍ فَذَاكَ تَمْثيلاً جُعلْ

كلي، في قوله: (وإن بجزئي على كلي استدل)، محذوف الياء للوزن، وجزئي الثاني في قوله: (وحيث جزئي على-جزئي-) تقرأ بإسكان الياء مخففة للوزن، وقوله: (فحقق)، أي كن من أهل تحقيق العلوم.

يعني أن أقسام الاستدلال التي توصل إلى المطالب التصديقية ثلاثة:

أولها: الاستدلال بالجزئي على الكلي، وهذا هو المسمى عندهم بالاستقراء، وهذا معنى البيت الأول.

وثانيها: الاستدلال بعكس هذا، أي الاستدلال بكلي على جزئي، وهذا هو القياس المنطقي الذي تقدم، وهذا معنى البيت الثاني.

وثالثها: الاستدلال بجزئي على جزئي لجامع بينهما، وهو المسمى عند المناطقة بالتمثيل، وهو قياس الفقهاء، ويطلب من أصول الفقه.

أما الاستقراء فهو مأخوذ من قولك: استقريت البلاد إذا تتبعتها قرية قرية، وفي الاصطلاح عبارة عن تصفح أمور جزئية للحكم بحكمها على أمر شامل لتلك الجزئيات، كما لو استقريت كل حيوان

فوجدته يحرك فكه الأسفل، فاستدللت بذلك على أن جميع الحيوان يحرك فكه الأسفل، وأغلب أحكام النحو والصرف والمعاني من هذا الباب، ثم إنك إذا استقريت الجزئيات كلها فهو الاستقراء التام، وإن لم تستقرأ كلها فهو الاستقراء الناقص كالمثال المتقدم، لأن التمساح يحرك فكه الأعلى.

تنبيه: اعلم أن الحجة قد تشتمل على المطلوب، وقد يشتمل عليها المطلوب، وقد لا يشتمل أحدهما على الآخر، إذا تقرر ذلك، فالقياس المنطقي الحجة فيه تشتمل على المطلوب، وذلك هو معنى الاستدلال بالكلي على الجزئي، لأن قولك: النبيذ مسكر، وكل مسكر حرام، المطلوب فيه الذي هو: النبيذ حرام جزئي بالنسبة إلى قولك: كل مسكر حرام.

أما الاستقراء فالحجة فيه يشتمل عليها المطلوب، وذلك هو معنى الاستدلال بالجزئي على الكلي، فقولك: كل حيوان يحرك فكه الأسفل عند المضغ، بدليل تحريك الإنسان والجمل والفرس وكذا وكذا، فالمطلوب هنا: كل حيوان يحرك فكه الأسفل كلّيٌّ، وهو مشتمل على الحجة التي هي الجزئيات المستدل بها عليه، فظهر معنى الاستدلال بالجزئي على الكلي.

أما قياس التمثيل فالحجة فيه والنتيجة لا يشتمل أحدهما على الآخر، ومن ثم كان لابد من اشتراكهما في أمر يجمعهما، فقولك: النبيذ حرام كالخمر بجامع الإسكار، الحجة فيه التي هي تحريم الخمر غير مشتملة على المطلوب الذي هو تحريم النبيذ، وهو أيضاً لا يشتمل على

الحجة، وإنما النبيذ يساوي الخمر في العلة، فوجب أن يساويه في الحكم، فاستدللنا بجزئي وهو تحريم الخمر على جزئي وهو تحريم النبيذ ـ والمراد بالجزئي هنا المندرج تحت الغير ـ لا الجزئي الذي يقابل الكلي، والله أعلم.

ثم قال:

(٣٨٥) وَلاَ يُفِيدُ الْقَطْعَ بِالدَّلِيلِ قِيَاسُ الاسْتِقْرَاءِ وَالتَّمْثِيلِ

يعني أن كلاً من قياس الاستقراء وقياس التمثيل إنما يفيدُ الظن لا القطع، أي اليقين، بخلاف القياس المنطقي فإنه يفيد اليقين كما تقدم، أما الاستقراء فلجواز أن يكون هناك جزئي آخر لم يستقرأ، أي لم يعرفه المستقرئ، ولهذا فإن الاستقراء التام يفيد القطع، وأما التمثيل فلأنه ليس يلزم من تشابه أمرين في شيء تشابههما في جميع الأشياء، والله أعلم.

* * *

أقسام الحجة

قال عبدالسلام:

(٣٨٦) أَقْسَامُ ذَاتِ النَّقْلِ أَرْبَعٌ كِتَابْ سُنَّةٌ اجْمَاعٌ قِيَاسٌ لا ارْتِيَابْ

يعني أن أقسام الحجة النقلية أربعة: الكتاب، والسنة، والإجماع، والقياس.

أما الكتاب فهو كما قال في مراقي السعود:

لفظ منزل على محمد　　لأجل الإعجاز وللتعبد

وأما السنة فهي كما قال:

وهي مـا انضاف إلى الـرسول

من صـفـة كلـيس بالـطـويـل

والقول والفعل وفي الفعل انحصر

تقـريره كـذي الحـديث والخبر

وأما الإجماع فهو كما قال:

وهو الاتفاق من مجتهد　　الامة من بعد وفاة أحمد

وأمـا القـيـاس فـالمراد به هنا خـصـوص قـيـاس التـمثـيل لا مطلق القياس، وعرفه في المراقي بقوله:

بحمل معلوم على ما قد علم　　للاستوا في علة الحكم وسم

فإن قلت: النقلي هو ما كان مستنداً إلى النقل، والقياس يستند إلى العقل، فما وجه كون القياس نقلياً؟

قلنا: القياس فرع للنص لأنه لم يكن حجة إلا بالنص، فحكم الفرع إنما ثبت بنص الأصل أو إجماعه، والقياس يظهر فقط تضمن ذلك الحكم للفرع ودخوله فيه، علي أنه إذا كان للعقل مدخل فيه فذلك لا يخرجه عن كونه نقلياً؛ لما تقرر عندهم من أن القياس إذا كانت إحدى مقدماته نقلية والأخرى عقلية فهو نقلي، والله تعالى أعلم.

ثم قال الأخضري:

(٣٨٧) وَحُجَّةٌ نَقْلِيَةٌ عَقْلِيَهْ أَقْسَامُ هَذِي خَمْسَةٌ جَلِيَهْ

يعني أن الحجة إما نقلية ـ وقد تقدم أقسامها ـ وإما عقلية، وأقسامها خمسة، تعرف عندهم بالصناعات الخمس، أشار إليها بقوله:

(٣٨٨) خَطَابَةٌ شِعْرٌ وَبُرْهَانٌ جَدَلْ وَخَامِسٌ سَفْسَطَةٌ نِلْتَ الأَمَلْ

وإنما تنوعت الحجة لهذه الأقسام الخمسة باعتبار موادها، أي القضايا التي تتألف منها، أما صورة القياس فهي واحدة، ثم إن المواد على قسمين: إن كانت قضايا يقينية فمنها يتألف البرهان، وإن كانت غير يقينية فمنها تتألف الأقسام الأربعة الباقية، والأخضري ذكر أسماءها ولم يعين إلا مادة البرهان فقط، فأشار عبدالسلام إلي مادة الأقسام الأربعة الباقية، فقال بادئاً بالخطابة ـ بفتح الخاء ـ:

(٣٨٩) مِنَ المُقَدِّمَاتِ ذَاتِ الظَّنِّ أَوْ ذَاتِ القَبُولِ بِالْخَطَابَةِ أَتَوا

(٣٩٠) مَقْصَدُهَا تَرْغِيبٌ او تَنْفِير فِي النَّفْعِ أَوْ عَنِ الذي يَضِيرُ

يعني أن الخطابة قياس مؤلف من مقدمات مظنونة، أو مقبولة من شخص معتقد فيه لعلمه أو لدينه.

أما المقدمات المظنونة فهي المؤلفة من القضايا التي يرجح العقل تصديقها مع أنه يجيز النقيض، نحو: زيد يدور في الليل بالسلاح، وكل من يدور في الليل بالسلاح فهو لص، فزيد لصٌّ.

وأما المقبولة فهي القضايا التي تصدر من شخص يعتقد الناس فيه لعلمه أو لصلاحه، كالقضايا المأخوذة من كلام السلف والمقبولة من

علماء العصر، مثل أن تقول: هذا قول مالك وكل ما يقوله مالك فهو حق.

وقد تكون مقبولة عند الناس من غير أن تُنسب لأحد، ككثير من الأمثال والحكم.

قوله: (مقصدها ترغيب أو تنفير إلخ) يعني أن المقصود من الخطابة ترغيب السامع فيما ينفعه، وتنفيره عن ما يضره، ففيه لف ونشر مرتب.

قال قصاره: فلذلك يحتاج الخطيب والواعظ كما قيل.

أن يكون عنده صنوف من الطرق التي يقتنع بها العامة، وضروب من الحيل يحتال بها في تمكن قوله: من نفوسهم من غير أن يخرج في ذلك عن سنن الهادين المهتدين.

ثم قال:

(٣٩١) وَالشِّعْرُ تأْلِيفُ مُقَدِّمَاتِ بِصِدْقٍ أَوْ كِذْبٍ مُخَيِّلَاتِ

(٣٩٢) مَقْصَدُهُ تَأْثِيرُ قَوْلِ صَانِعِهْ بِقَبْضٍ أَوْ بِبَسْطِ نَفْسِ سَامِعِهْ

يعني أن الشعر قياس مؤلف من مقدمات متخيلة، سواء كانت صادقة أو كاذبة، والغرض منه التأثير بواسطة تلك المقدمات المتخيلة في نفوس السامعين بقبضها أو ببسطها، وذلك لأن النفس للتخيلات أطوع منها للتصديق، لأن التخيلات أغرب والنفس مولعة بالغريب، قالوا: وإن كان منظوماً أو أنشد بصوت حسن، أثَّر في النفس تأثيراً عجيباً، والسر في ذلك كما قال بعض المحققين أن الأرواح سمعت

خطابه تعالى بألست بربكم، وخطابه تعالى ألذُّ الأشياء، ومن ثم إذا سمعت صوتاً حسناً حنت إلى ما عهدت، قالوا: ويختلف التأثير باختلاف العبارات وأنواع الاعتبارات، حتى يكون الشيء حسناً قبيحاً من جهتين، ومحموداً مذموماً من وجهين، كما قال ابن الرومي:

تقول هذا مجاج النحل تمدحه   وإن ذممت فقل قيء الزنابير

مدحاً وذماً وذات الشيء واحدة   سحر البيان يرى الظلماء كالنور

قال البناني عازياً للسعد: والقدماء[1] كانوا لا يشترطون فيه الوزن ويقتصرون على التخيل، والمحدثون اعتبروا معه الوزن أيضاً. اهـ.

وانظر فيما يسمي اليوم بالشعر الحر، هل يدخل في دائرة شعر المتقدمين الذي لا يشترط فيه إلا التخيل فقط؟

أم في دائرة شعر المتأخرين؟ أم لا يدخل في هذا ولا ذاك؟

وعلى كل حال فالغرض من القياس الشعري انفعال النفس وتأثرها ببسطها للشيء أو قبضها عنه، كما إذا قيل في الخمر: هذه خمرة، وكل خمرة ياقوتة سيالة، انبسطت النفس ورغبت في شربها، وإذا قيل في العسل: هذا عسل، وكل عسل مِرَّةٌ مُتَهَوَّعَةٌ أو مُهَوِّعَةٌ ـ أي مُتَقَيَّأة أو مُقيِّئة ـ الأول اسم مفعول، والثاني اسم فاعل، فإن الطبع بسبب هذا ينفر عنه، والمِرَّة ـ بكسر الميم وتشديد الراء ـ ما يكون من

---

(١) قال هذا العبد: الظاهر أن المراد بالقدماء قدماء الفلاسفة، والمراد بالشعر هنا شعر العجم، أما الشعر عند العرب فهو: الكلام العربي المقفى الموزون بوزن العرب، فخرج بهذا التعريف كل كلام ليس بعربي، أو ليس مشتملاً على قافية في آخره، أو غير موزون، أو موزون بغير وزن العرب.

الصفراء في المرارة بالتخفيف، وضبطه بعضهم بالدال المهملة المشددة، وهي ما يجتمع في الجرح من القيح.

ثم قال:

(٣٩٣) وَمَا بِمَشْهُورِ الْمُقَدَّمَاتِ أُلِفَ أَوْ مِنَ الْمُسَلَّمَاتِ

(٣٩٤) فَهْوَ الذي يَدْعُونَهُ بِالْجَدَلِ مَقْصَدُهُ قَطْعُ احْتِجَاجِ الْجَدَلِي

(٣٩٥) إِقْنَاعُ قَاصِرٍ عَنِ الْبُرْهَانِ أَيْضاً لَهُ هَذَانِ مَقْصَدَانِ

يعني أن القياس المؤلف من مقدمات مشهورة أو مسلمة عند الناس أو عند الخصمين، هو الذي يسمى عندهم بالجدل.

أما المقدمات المشهورة فهي التي يعترف بها جميع الناس لاشتمالها على مصلحة عامة، نحو: العدل حسن، والظلم قبيح، أو لأجل ما في طبائعهم من الرقة، كقولنا: مواساة الفقير محمودة.

وقد تلتبس المشهورات بالأوليات، والفرق بينهما أن سبب الحكم في المشهورات يستدعي ممارسة عادة وشرائع بخلاف الأوليات، كقولنا: الكل أعظم من الجزء.

أما المسلمات فهي قضايا تسلم من الخصمين، سواء كانت صادقة أو كاذبة، والقصد من الجدل قطع الحجة على الخصوم، وإقناع من لا قوة له على معرفة البرهان كالعوام، فإن إيصال الحق لعقولهم بالبرهان صعب، فهو على هذا من المقاصد الحسنة.

ثم قال:

(٣٩٦) سَفْسَطَةٌ تَأْلِيفُهَا مِنْ جُمَلِ وَهْمِيَةٍ بِحَسَبِ الْمُسْتَعْمِلِ

(٣٩٧) يَدْعُونَهُ مُغَالِطاً مُشَاغِبَاً وَإِنَّمَا تُفِيدُ شَكّاً كَاذِبَاً

(٣٩٨) أجْدَى الَّذِي تُفِيدُهُ أنْ تُطْلَبَا فَتُتَعَلَّمَ لِكَيْ تُجْتَنَبَا

(٣٩٩) فِيهَا فَسَادُ الدِّينِ مِثْلُ السُّمِّ وَالسِّحْرِ فِيهِمَا فَسَادُ الْجِسْمِ

أخَّر السفسطة لأنها أضعف أقسام الحجة العقلية؛ لأنها لا تفيد يقيناً ولا ظناً، إنما تفيد الشبه والشكوك الكاذبة، وهي مشتقة من سوف بمعنى الحكمة، واسطا، بمعنى التلبيس، أي الحكمة المموهة، يعني أن السفسطة قياس مؤلف من جمل، أي مقدمات وهمية كاذبة، أي حكم بها الوهم في غير المحسوسات، نحو: هذا ميت، وكل ميت جماد، فهذا جماد[1]، وقد تتألف من مقدمات شبيهة بالحق وليست به، كقولك في صورة فرس على حائط: هذا فرس، وكل فرس صهال، فهذا صهال.

وقد تتألف من مقدمات شبيهة بالمشهور - أي ليست بمشهورة بحيث يعترف بها الناس ولكن تقع صحتها في وهم كثير من الناس - كقولك في شخص يخبط في البحث: هذا يكلم العلماء بألفاظ العلم، وكل من كان كذلك فهو عالم، فهذا عالم.

ثم إن السفسطة يقال لها مغالطة، ومشاغبة، وذلك بحسب مستعملها، فإن أوهم الناس أنه حكيم مستنبط للبراهين فهو سوفسطائي - أي حكيم مموه -، وإن نصب نفسه للمناظرة والتشويش

---

(١) الجماد عند الفقهاء: جسم غير حي، وغير منفصل عن حي، وعند الطبائعيين: الجسم الذي لا يحصل له التحرك، وعند اللغويين: الأرض التي لم يصبها مطر والسنة التي لا مطر فيها وعلى هذا فالمثال إنما يكذب على مذهب اللغويين والفقهاء. والله أعلم.

على أهل العلم فهو مشاغب ـ أي مهيج للشر ممار ـ ومن هذا النوع ما يسمى بالمغالطة الخارجية، وهو أن يغيظ أحد الخصمين الآخر بكلام يغضبه، أو يشغل به فكره، أو يخرجه عن محل النزاع، سميت خارجية لكونها بأمر أجنبي خارج عن البحث، قال الشيخ زكريا الأنصاري: «وهو مع أنه أقبح أنواع المغالطة، لقصد فاعله إيذاء خصمه، وإيهام العوام أنه قهره وأسكته، أكثر استعمالاً في زماننا لعدم معرفة غالب أهله بالقوانين».

قال بعضهم: لكن إذا أريد به قمع من قصد الاستخفاف بالناس فلا بأس، كما وقع للقاضي الباقلاَّني ـ بكسر القاف وتشديد اللام ممداً ـ حين أقبل للمناظرة مع ابن المَعلم أحد رؤساء الرافضة، فالتفت ابن المعلم إلى أصحابه وقال: قد جاءكم الشيطان، فسمع القاضي كلامه، فلما جلس قال له ولأصحابه: ﴿ألم تر أنَّا أرسلنا الشياطين على الكـفرين تؤزهم أزا﴾.

ثم ذكر عبدالسلام: أنها لا تفيد إلا الشكوك الكاذبة، وأن أقوى منافعها معرفتها ليحترز منها، ومن هنا شبهها بالسم والسحر؛ لأنها تفسد الدين كما يفسدان البدن، وأصل هذا الكلام لابن سينا حيث قال: «وأما القياس السفسطائي فيعلم ليحترز منه، لا ليستعمل كالسم».

ثم قال الأخضري:

(٤٠٠) أَجَلُّهَا الْبُرْهَانُ

يعني أن أجل هذه الحجج الخمس أي أقواها هو البرهان، فالجدل لأنه مركب من مقدمات قريبة من اليقين - وهي المشهورات أو المسلمات -، ثم الخطابة لأنها تفيد الظن، ثم الشعر لانفعال النفس به كانفعالها باليقين، ثم السفسطة لأنها لا تفيد يقيناً ولا ظناً ولا انفعالاً، ومنهم من يقدم الخطابة على الجدل، كما قال حمدون في خريدته:

أجلها البرهان فالخطابة فجدل فالشعر فالسفسطة

وإنما كان البرهان أعظمها وأجلها لأنه مؤلف من مقدمات يقينية لإنتاج اليقينيات، كما قال:

مَا أُلِّفَ مِنْ مُقَدِّمَاتٍ باليَقِينِ تَقْتَرِنْ

ثم حصر هذه اليقينيات الضرورية في ستة أنواع، أشار إليها بقوله:

(٤٠١) مِنْ أَوَّلِيَاتٍ مشَاهَدَاتِ مُجَرَّبَاتٍ مُتَوَاتِرَاتِ
(٤٠٢) وَحَدَسِيَاتٍ وَمَحْسُوسَاتِ فَتِلْكَ جُمْلَةُ اليَقِينِيَاتِ

(من أوليات)، بدل من قوله: (مقدمات)، فالأوَّليات بفتح الهمزة وتشديد الواو جمع أوّل، لحكم العقل بها من أول وهلة، وقيل: إنها جمع أولى، وعليه فتكون بضم الهمزة وسكون الواو، ولا يصح ذلك هنا لإخلاله بالوزن، قاله الصبان، وتسمى بالبديهيات، وهي ما يحكم فيه العقل بمجرد تصور طرفيه، نحو: الواحد نصف الاثنين، فإن هذا الحكم لا يتوقف إلا على تصور الطرفين.

الثاني: المشاهدات - يعني الباطنية - وهي الوجدانيات، لا التي

بواسطة الحواس الظاهرة، كالحكم بأن الشمس مضيئة، فتلك هي المحسوسات الآتية، على أن كلاً منهما يسمى باسم الآخر، وهي قضايا يحكم بها العقل بواسطة الحس الباطن ـ وهو المسمى عندهم بالوجدان ـ كالحكم بأن لنا جوعاً وعطشاً وفرحاً ولذة.

الثالث: المجربات وهي قضايا يحكم بها العقل بانضمام تكرار المشاهدة إليه كقولنا: السقمونياء مسهلة للصفراء، والسقمونياء ـ بفتح السين والقاف والمد كما في المصباح ـ نبات يستخرج من تجاويفه شيء رطب.

الرابع: المتواترات وهي قضايا يحكم بها العقل بواسطة كثرة شهادة المخبرين بأمر ممكن مشاهد، كقولنا: محمد صلى الله عليه وسلم ادعى النبوة وظهرت المعجزة على يديه.

الخامس: الحدسيات وبعضهم يعدها من الظنيات؛ لأن الحدس هو الظن المؤكد في سرعة، وهي قضايا يحكم بها العقل بواسطة حدس قوي من النفس يزول معه الشك لمشاهدة القرائن، كالحكم بأن نور القمر مستفاد من نور الشمس، لما يرى من اختلاف نوره بحسب قربه من الشمس وبعده منها.

قال الصبان: بيان الحدس في هذا المثال أنهم رأوا القمر كلما بعد عن الشمس زاد ما نراه من نوره، وكلما قرب منها نقص ما نراه من نوره، لأن القمر كروي كالشمس، وسائر الكواكب مظلم صقيل، فيستنير نصف القمر المقابل للشمس بسبب انطباع نورها فيه لصقالته،

فهو في حال اجتماعهما أول الشهر يكون النصف النير بتمامه من فوق، لكون الشمس حينئذ فوقه لأنها في السماء، الرابعة، وهو في السماء الدنيا، فلا نرى من نوره شيئاً، فإذا فارقها إلى جهة المشرق حدث عند ذلك الهلال، فيكون المقابل لنا من نصفه النير المقابل لها جزءاً يسيراً، وكلما بعد عنها عظم الجزء المقابل لنا من نصفه النير المقابل لها، وهكذا إلى أن يصير جميع النصف النير مقابلاً لنا وذلك ليلة البدر حين يكون بينه وبينها ستة أبرج، فإذا أخذ بعد ذلك في القرب منها تناقص ما نراه من نصفه النير إلى أن يصير المقابل لنا جميع النصف المظلم، ويصير جميع النصف النير من فوق وذلك عند اجتماعه معها ثانياً فهذا الحدس هو سند تلك القضية. اهـ.

والحدس عندهم هو: الانتقال من المبادئ إلى المطالب دفعة، بخلاف الفكر فإن الانتقال فيه تدريجي لا دفعي.

السادس: المحسوسات وهي قضايا يحكم بها العقل بواسطة الحواس الخمس، وكلها في الرأس إلا أن أربعة منها خاصة به، وهي: السمع، والبصر، والذوق، والشم، وواحدة يشترك معه غيره فيها وهي: اللمس، كالحكم بأن النار حارة، والشمس مضيئة.

قوله: (فتلك جملة اليقينيات) تحصيل بعد تفصيل، وذلك لأن القضايا إن كان الحاكم بها هو العقل فقط فهي الأوليات أو البديهيات، وإن كان الحاكم بها هو الحس فقط دون العقل، فإن كان ظاهراً كالبصر فهي المحسوسات، وإن كان الحس باطنياً فهي المشاهدات أو الوجدانيات، وإن كان الحاكم مركباً من الحس والعقل، فإن كان

العقل مع حاسة السمع فالمتواترات، وإن كان مع غير السمع، فإن احتاج العقل في الجزم إلى تكرار المشاهدة فهي المجربات، وإن لم يحتج بل يجزم من أول وهلة فهي الحدسيات.

ثم إن العلم الحاصل من التجربة والحدس والتواتر ليس حجة على الغير، إلا إذا كان مشاركاً فيه، وبعضهم يزيد على هذه الحجج الست سابعة، وهي القضايا التي قياساتها معها، وهي ما يحكم به العقل بواسطة لا تغيب عن الذهن عند تصور الطرفين، كقولك: الأربعة زوج بسبب وسط حاضر في الذهن، وهو الانقسام بمتساويين.

تنبيه: البرهان من حيث هو ينقسم إلى قسمين:

لِمِّيٌّ بكسر اللام وتسديد الميم نسبة للمَ كان كذا، وهو ما كان الوسط فيه علة لثبوت الأكبر للأصغر في الذهن والخارج، كقولك: زيد متعفن الأخلاط، وكل متعفن الأخلاط محموم، فتعفن الأخلاط الذي هو الوسط علة لثبوت الحمى وهي الأكبر، لزيد وهو الأصغر.

وإنّيٌّ وهو ما كان الوسط فيه علة لذلك في الذهن فقط، نحو: زيد محموم، وكل محموم متعفن الأخلاط، فالحمى علة لثبوت تعفن الأخلاط في الذهن لا في الخارج، وسمي إنياً نسبة لإن من قولهم إن الأمر كذا.

ثم قال:

(٤٠٣) وَفي دِلاَلَةِ الْمُقَدِّمَاتِ   عَلَى النَّتِيجَةِ خِلافٌ آتِ

اعلم أن ظاهر كلام المصنف هو أن الخلاف في دلالة المقدمات

على النتائج مع أن الأمر ليس كذلك، إذ الكلام فيه حذف ومجاز، فالمجاز في تعبيره بالدلالة عن الربط، والحذف للعلم قبل المقدمات وقبل النتيجة، فالمعنى وفي دلالة ـ أي ارتباط العلم بالمقدمات بالعلم بالنتائج ـ خلاف بينهم آت، أي مذكور في قوله:

(٤٠٤) عَقْلِيٌ اوْ عَادِيٌ اوْ تَوَلُّدُ   اوْ وَاجِبٌ وَالاوَّلُ الْمُؤَيَّدُ

أي قيل: إن الارتباط بين العلمين عقلي أي لازم عقلاً، بمعنى أن من علم بالمقدمتين امتنع عقلاً أن لا يعلم بالنتيجة، وهذا مذهب إمام الحرمين.

وقيل إن الارتباط بينهما عادي، أي لازم عادة، ولكن يمكن تخلف العلم بالنتيجة عن العلم بالمقدمات خرقاً للعادة، وهذا مذهب الإمام الأشعري إمام أهل السنة.

وقيل: إن الارتباط بين العلمين علي طزيق التولد، بمعنى أن العلم بالمقدمتين تولد عنه العلم بالنتيجة، وهذا مذهب المعتزلة، وهو مبني على مذهبهم الفاسد من كون العبد يخلق أفعاله الاختيارية بذاته، ويخلق ما خرج عن ذاته بالتولد، إذ التولد عندهم معناه: أن يوجب فعل لفاعله فعلاً آخر، كحركة اليد فإنها توجب لفاعلها فعلاً آخر، وهو حركة الخاتم، وكلتا الحركتين صادرة عنه، الأولى بالمباشرة والثانية بالتولد ـ في زعمهم ـ.

وقيل: إن اللزوم والارتباط بينهما واجب، أي منسوب للوجوب، فهو من باب تامر، ولابن، والمراد بالوجوب هنا التعليل ـ

أي أن العلم بالمقدمتين علة أثرت في العلم بالنتيجة، وهذا مذهب الفلاسفة.

قوله: (والأول المؤيد) يعني أن القول الأول هو المؤيد عنده، وهو قول إمام الحرمين، فالقولان الأولان لأهل السنة، والأخيران للمعتزلة والفلاسفة.

والفرق بين القولين الأولين وإن اتفقا على أن العلم بالنتيجة من خلق الله تعالى، إلا أن إمام الحرمين صاحب القول الأول يقول: إن اللزوم بين العلم بالمقدمات والعلم بالنتائج عقلي، كلزوم العرض للجوهر، فلا تتعلق القدرة بخلق أحدهما دون الآخر، لأن ذلك محال والقدرة لا تتعلق بالمستحيل، والأشعري يقول: إن اللزوم عادي، كلزوم الإحراق لمس النار، فكما أن النار يجوز أن لا تحرق على طريق خرق العادة، فكذلك يجوز أن لا تعلم النتيجة بعد العلم بالمقدمات على طريق خرق العادة.

أما المعتزلة والفلاسفة فإنهم متفقون على أن العلم بالنتيجة ليس من مقدور الله تعالى، والفرق بينهما من جهة أن المعتزلة يزعمون أن نظر الإنسان أثر في النتيجة بواسطة تأثيره في المقدمات، والفلاسفة يقولون: إن العلم بالمقدمات أثر بنفسه في العلم بالنتيجة، فالفلاسفة يقولون: فعل السبب، والمعتزلة يقولون: فعل فاعل السبب، وكلا القولين باطل؛ لأن الفعل لله وحده.

خاتمة: في بيان القياس الفاسد

خاتمة الشيء لغة: ما يختم به ذلك الشيء، واصطلاحاً: ألفاظ مخصوصة دالة على معان مخصوصة.

قال الأخضري:

(٤٠٥) وَخَطَأُ الْبُرْهَانِ حَيْثُ وُجِدَا   فِي مَادَةٍ أَوْ صُورَةٍ

يعني أن الخطأ لا يتطرق للبرهان إلا في مادته، أي القضايا التي يتألف منها، أو صورته أي هيئة أشكاله المتقدمة في قوله:

(فإن ترد تركيبه فركبا) إلخ، إذا علمت ذلك فاعلم أنه ينبغي للقائس بعد تركيب القياس أن ينظر فيه بنظرين: النظر الأول إلى المادة، والثاني إلى الصورة.

فَالمُبْتَدا

(٤٠٦) فِي اللَّفْظِ كَاشْتِرَاكٍ اوْ كَجَعْلِ ذَا   تَبَايُنٍ مِثْلَ الرَّدِيفِ مَأْخَذَا

(٤٠٧) وَفِي الْمَعَانِي كَالْتِبَاسِ الْكَاذِبَهْ   بِذَاتِ صِدْقٍ فَافْهَمِ الْمُخَاطَبَهْ

(٤٠٨) كَمِثْلِ جَعْلِ الْعَرَضِي كَالذَّاتِي   أَوْ نَاتِجٍ إِحْدَى الْمُقَدِّمَاتِ

(٤٠٩) وَالْحُكْمِ لِلْجِنْسِ بِحُكْمِ النَّوْعِ   وَجَعْلِ كَالْقَطْعِيِّ غَيْرِ الْقَطْعِ

قال المؤلف: (كجعل ذا) هو على لغة القصر في الأسماء الستة، واعترضوا عليه بأن لغة القصر لم تسمع إلا في أب، وأخ، وحم، لا في ذي وفم بلا ميم و(ما خذا) تمييز لمثل، واللام في (للجنس) بمعنى على، قوله: (وجعل كالقطعي غير القطع) جَعْلُ مضاف إلى غير ولكن

فصل بينهما بمعمول المضاف وهو كالقطعي ، وذلك جائز كما قال ابن مالك :

فصل مضاف شبه فعل ما نصب   مفعولاً أو ظرفاً أجز ولم يعب

يعني أن المبتدأ أي الأول في كلامه وهو الخطأ في المادة ، إما أن يكون في اللفظ أو في المعنى فالخطأ في اللفظ قد يكون بسبب اشتراك اللفظ بين معان ، فيقع الاشتباه بين المراد وغيره ، كقولك : «هذا قرء» ـ وتريد الحيض ـ وكل قرء ـ وتريد الطهر ـ لا يحرم الوطء فيه ، فالحد الوسط هنا لم يتكرر لأن القرء الأول للحيض ، والقرء الثاني للطهر ، فإن قلت : عدم تكرر الحد الوسط من باب الخطإ في الصورة ، فكيف جعلتموه من باب الخطإ في المادة؟

قال الصبان : لما كان عدم تكرر الوسط ناشئاً من المشترك الذي هو جزء من أجزاء المادة ، جعلوه من فساد المادة بهذا الاعتبار ، ويصح جعله من باب الخطإ في الصورة باعتبار عدم التكرر ، وقد يكون الخطأ في المادة ناشئاً عن جعل ذي تباين أي صاحب تباين مع شيء آخر مثل الرديف له ، نحو : هذا صارم ـ مشيراً إلى سيف غير قاطع ـ وكل صارم قاطع ، والفساد في هذا المثال في صغراه ، حيث أطلق الصارم علي السيف غير القاطع توهماً أن السيف مرادف للصارم ، وقد يكون الخطأ في المادة من حيث المعنى لأجل التباس قضية كاذبة بذات صدق ، فافهم ذلك ـ كمثل جعل العرضي كالذاتي ـ .

والعرضي هنا ليس هو العرضي المتقدم في مبحث الكلي ،

وكذلك الذاتي، فالذاتي هنا هو الثابت للشيء بلا واسطة كالتبريد للماء، والعرضي هو الثابت للشيء بواسطة، كقولك: الجالس في السفينة متحرك، وكل متحرك لا يثبت في موضع واحد، فالكبرى هنا كاذبة ملتبسة بالصادقة؛ لأن الحركة للجالس في السفينة عرضية لا ذاتية، إذ هو متحرك بواسطة السفينة لا بذاته، فالنتيجة إذاً باطلة، وهي: الجالس في السفينة لا يثبت في موضع، ومن الخطإ في المعنى أن تجعل النتيجة إحدى المقدمتين مع تغيير، وهو المسمى بالمصادرة عن المطلوب كما تقدم في قول عبدالسلام:

إذ جعلك المطلوب للدليـل ... جزءاً إلى الفساد ذو مميل

وهو الذي يدعونه المصادرة ... وعلة الفساد فيه ظاهرة

نحو: كل إنسان بشر، وكل بشر ضاحك، فكل إنسان ضاحك، وهذه النتيجة عين الكبرى؛ لأن البشر مرادف للإنسان، فالنتيجة هنا ليست قولاً آخر، وكذلك من الخطإ في المعنى الحكم علي الجنس بحكم النوع المندرج تحته، ويسمى بإيهام العكس، نحو: هذا مدورٌ، وكل مدور كعك، كأنه لما رأى أن كل كعك مدور ظن أن كل مدور كعك، والخطأ في الكبرى لأنه حكم على المدور الذي هو جنس بأنه كعك، والكعك نوع من أنواع المدور - وإيهام العكس هو أن يقلب الغالط أو المغالط أحد جزأي القضية في مكان الآخر.

وكذلك من أنواع الخطإ في المعنى أن تجعل غير القطعي من شك أو وهم أو ظن مثل القطعي أي اليقين، كقولك في رجل يخبط في البحث وهو بعيد عن الفهم: هذا يتكلم بألفاظ العلم، وكل من يتكلم

بألفاظ العلم عالم، فهذا عالم، وبطلان النتيجة من جهة جعل توهم عالميته كالمقطوع به.

وأما الخطأ في الصورة فأشار إليه بقوله:

(٤١٠) وَالثَّانِي كَالْخُرُوجِ عَنْ أَشْكَالِهِ ۝ وَتَرْكُ شَرْطِ النَّتْجِ مِنْ إِكْمَالِهِ

يعني أن الثاني وهو الخطأ في القياس من جهة الصورة، هو أن لا يكون القياس على هيئة الأشكال الماضية، كأن لا يتكرر الحد الوسط فيه، كقولك: كل إنسان حيوان، وكل حجر جماد، أو يكون فاقداً لشرط من الشروط الماضية في قوله: (أما الأول فشرطه الإيجاب في صغراه) إلخ، وهذا معنى قوله: (وترك شرط النتج من إكماله)، ولا يخفى ما في ذلك من حسن الختام.

ثم قال:

(٤١١) هَذَا تَمَامُ الْغَرَضِ الْمَقْصُودِ ۝ مِنْ أُمَّهَاتِ الْمَنْطِقِ الْمَحْمُودِ

الإشارة في هذا إلى ما تضمنه كلامه في قوله: (وخطأ البرهان) من القواعد، والأمهات جمع أم، وأم كل شيء أصله، ومنه قيل لمكة: أم القرى، أي هذا الذي ذكرت من خطإ البرهان هو متمم الغرض الذي قصدنا من أمهات أي قواعد المنطق المحمود، أي الخالص من كلام الفلاسفة.

(٤١٢) قَدِ انْتَهَى بِحَمْدِ رَبِّ الْفَلَقِ ۝ مَارُمْتُهُ مِنْ فَنِّ عِلْمِ الْمَنْطِقِ

قال الأخضري: هذا البيت لوالدنا سيدي الصغير بن محمد أخبرني بأنه قاله في منامه بعد أن أخبرته بهذا الموضوع، فأمرني بإدخاله

فيه فأدخلته رجاء بركته والفلق هو الصبح ﴿قل أعوذ برب الفلق من شر ما خلق﴾

(٤١٣) نَظَمَهُ الْعَبْدُ الذَّلِيلُ الْمُفْتَقِرْ لِرَحْمَةِ الْمَوْلَى الْعَظِيمِ الْمُقْتَدِرْ

(٤١٤) الأَخْضَرِيُّ عَابِدُ الرَّحْمَانِ الْـمُـرْتَجِي مِنْ رَبِّهِ الْمَنَّانِ

(٤١٥) مَغْفِرَةً تُحِيطُ بِالـذُّنُوبِ وَتَكْشِفُ الْغِطَا عَنِ الْقُلُـوبِ

(٤١٦) وَأَنْ يُثِيبَنَا بِجَنَّةِ الْعُـلى فَإِنَّـهُ أَكْـرَمُ مَنْ تَفَضَّلاَ

النظم هو الكلام الموزون المقفى.

قال الأخضري: والأخضري نعت لعبد، وهو تعريف لنسبنا على ما اشتهر في ألسنة الناس وليس كذلك، بل المتواتر عن أعالي أسلافنا وأسلافهم أن نسبنا للعباس بن مرداس السلمي، والمنان كثير المن أي النعم، والمغفرة الستر، ومعنى إحاطتها بالذنوب ستر جميعها، وتكشف الغطا أي تزيل حجب المعاصي عن القلب، ولما طلب المغفرة طلب بعدها الثواب في قوله: (وأن يثيبنا بجنة العلى) ولا يخفى ما في ذلك من التخلية والتحلية.

(٤١٧) وَكُنْ أَخِي لِلْمُبْتَدِي مُسَامِحَا وَكُنْ لإِصْلاحِ الْفَسَادِ نَاصِحَا

(٤١٨) وَأَصْلِحِ الْفَـسَادَ بِالتَّأَمُلِ وَإِنْ بَـدِيـهَـةً فَلا تُـبَـدِّلِ

(٤١٩) إِذْ قِيلَ كَـمْ مُزَيَّفٍ صَحِيحاً لأَجْـلِ كَـوْنِ فَهْمِهِ قَبِيحَا

أي وكن أخي في الإسلام ممن يسامح المبتدئ في الخطإ لقصور باعه وعدم توغله في العلم، وكن ناصحاً في إصلاح الفساد إن كنت

أهلاً لذلك بعد التأمل، وإياك أن تتسرع في نسبة المؤلف إلى الخطإ فينطبق عليك قول أبي الطيب المتنبي:

وكم من عائب قولاً صحيحاً   وآفته من الفهم السقيم

قال الأخضري: وإنما ذكرت هذا تنبيهاً على شياطين الطلبة الذين يمرضون الصحيح ويصححون السقيم.

(٤٢٠) وَقُلْ لِمَنْ لَمْ يَنْتَصِفْ لِمَقْصَدِي   الْعُذْرُ حَقٌ وَاجِبٌ لِلْمُبْتَدِي
(٤٢١) وَلِبَنِي إِحْدَى وَعِشْرِينَ سَنَهْ   مَعْذِرَةٌ مَقْبُولَةٌ مُسْتَحْسَنَهْ
(٤٢٢) لاَ سِيَمَا فِي عَاشِرِ الْقُرُونِ   ذِي الْجَهْلِ وَالْفَسَادِ وَالْفُتُونِ

المبتدئ هو الآخذ في صغار العلوم، والقرن مائة سنة، وقيل غير ذلك، ولا سيما تفيد أولوية ما بعدها مما قبلها في الحكم، فإن ذكر بعدها اسم كانت بمعنى ولا مثل، وإن ذكر بعدها جار ومجرور كانت بمعنى خصوصاً، أي قل لمن لم ينصف المؤلف: العذر حق من حقوق المبتدئ، فإنه ابن إحدى وعشرين سنة، ومن هذا سنه يستحسن قبول المعذرة منه خصوصاً، وهو في القرن العاشر الذي قال عنه المؤلف: إنه انقرض فيه العلم وعم فيه الجهل، وظهرت فيه الفتن واشتد فيه البأس، وقوي فيه النحس، واشتد فيه طغيان الكافرين، وانتشر فيه ظلم الظالمين.

وإذا كان الأخضري يقول هذا في القرن العاشر، فماذا نقول نحن في القرن الخامس عشر الهجري، نقول كما قال الشاعر:

زعمـوا لبيداً قال في عـصـر له   وبقيت في خلف كجلد الأجرب

وأراه أعـدى خـلْفُـه من خـلْفَـه   جـربـاً وأعـيا الـداء كلَّ مجرب

وتفاقم الـداء العضـال فخلفنا   بلغ الجذام وعصرنا عصـر وبى

ثم إن قوله: (ولبني) رويناه عن مشايخنا بفتح الباء وكسر النون جمعاً لابن، وهو في النسخ التي بحوزتنا بضم البـاء وفتح النون تصغيراً لابن.

وإذا كان المؤلف ألف كتابه هذا وهو ابن إحدى وعشرين سنة، فقد شرحته وأنا ابن إحدى وثلاثين سنة، فهو أكبر مني وأنا ولدت قبله.

(٤٢٣) وكَانَ فِي أَوَائِلِ الْمُحَرَّمِ   تَأْلِيفُ هَذَا الرَّجَزِ الْمُنَظَّمِ

(٤٢٤) مِنْ سَنَةِ إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ   مِنْ بَعْدِ تِسْعَةٍ مِنَ الْمِئِينَ

كان هنا تامّةٌ، والتأليف ضم شيء إلى شيء على وجه فيه ألفة، والمراد بالمنظم هنا تمام النظام، والترتيب يعني أنه ألف هذا النظم في أوائل المحرم، حـال كـون أوائل المحـرم من سنة إحـدى وأربعين وتسعمائة من الهجرة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة والسلام.

(٤٢٥) ثُمَّ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ سَرْمَدَا   عَلَى رَسُولِ الله خَيْرِ مَنْ هَدَى

(٤٢٦) وَآلِـهِ وَصَحْبِـهِ الثِّقَـاتِ   السَّـالِكِينَ سُـبُلَ الـنَّجاةِ

(٤٢٧) مَا قَطَعَتْ شَمْسُ النَّهَارِ أَبْرُجَا   وَطَلَعَ الْبَدْرُ الْمُنِيرُ فِي الدُّجَى

السرمد الدائم، و(ما) في قوله: (ما قطعت) ظرف مقصود منه

التعميم في جميع الأوقات كما تقدم في قوله: (ما دام الحجا) - والأبرج جمع قلة والمراد الكثرة، لأنها اثني عشر برجاً - وأكثر جمع القلة المنكر عشرة - والبرج اسم لجزء من اثنا عشر جزءاً من الفلك الثامن، في كل برج ثلاثون جزءاً، كل جزء يسمى درجة، والشمس تقطع كل يوم درجة، فتقطع الفلك في ثلاثمائة وستين يوماً، وهي عدد السنة الشمسية، والبدر اسم للقمر ليلة أربعة عشر يوماً من الشهر العربي، وهو يقطع الفلك في شهر، لأنه يقيم في كل برج ليلتين وثلثا، والدجى جمع دجية وهي الظلمة، فسبحان مكور الليل على النهار، ومكور النهار على الليل. ثم قال عبدالسلام:

(٤٢٨) تَمَّ بِحَمْدِ الْمُنْعِمِ الْمُوَفِّقِ ... تَوْشِيحُ نَظْمِ السُّلَّمِ الْمُرَوْنَقِ

(٤٢٩) تَوْشِيحُ ذِي بِضَاعَةٍ مُزْجَاةْ ... فِي الْعِلْمِ غَيْرِ ثَاقِبِ الْمِشْكَاتْ

(٤٣٠) عبدالسَّلام اسْمٌ لَهُ وَاسْمُ أَبِيهْ ... مُحَمَّدٌ وجَدُّهُ الَّذِي يَلِيهْ

(٤٣١) عَبْدُ الْجَلِيلِ وَلِحُرْمٍ يِنْتَسِبُ ... عَبْدُ الْجَلِيلِ وَلَهُ أَيْضاً أَبُ

(٤٣٢) الْمَغْرِبِيُّ الْعَلَوِيُّ النَّسَبِ ... الأَشْعَرِيُّ الْمَالِكِيُّ الْمَذْهَبِ

(٤٣٣) الْمُرْتَجِي مِنْ رَبِّهِ الْمَنَّانِ ... رِضَاهُ وَالْمَوْتَ عَلَى الإِيمَانِ

(٤٣٤) نَظَمْتُهُ لِلْمُبْتَدِينَ تَبْصِرَهْ ... وَلِلشُّيُوخِ الْمُنْتَهِينَ تَذْكِرَهْ

(٤٣٥) مُعْتَمَدِي فِي نَقْلِهِ قَصَّارَهْ ... جَمُّ الْمَعَانِي وَاضِحُ الْعِبَارَهْ

(٤٣٦) وَأَصْلُهُ بَنَّانِي ذُو التِّبْيَانِ ... وَشَرْحُ قَدُّورَةَ ذِي الإتْقَانِ

(٤٣٧) وَرُبَّمَا زِدْتُ مِنَ الْمُخْتَصَرَهْ ... وَشَرْحِهَا مَسْأَلَةً مُحَرَّرَهْ

(٤٣٨) فَجَاءَ نَظْماً جَامِعاً مُبِيناً ... عَلَى مُهِمِّ فَنِّهِ مُعِيناً

(٤٣٩) وَتَمَّ آخِـرَ رَبِـيعِ النَّبَـوِي　　عَلَى الـذِي بِهِ أَرَدْتُ مُحْتَـوِ

(٤٤٠) عَامَ ثَلاثِينَ وَأَرْبَـعِ سِنِيـنْ　　مِنْ بَعْدِ أَلْفٍ وَثَلاثٍ مِنْ مِئِينْ

التوشيح التزيين، كأنه زين سلم الأخضري بالاحمرار، والبضاعة المزجاة أي المتنقصة، بمعنى أنه قليل العلم، والمشكاة الكوة في الحائط غير النافذة، وقيل: هي القنديل، ولعله هو المراد هنا، أراد أن قنديل ذهنه غير ثاقب، والثاقب المتقد ﴿فأتبعه شهاب ثاقب﴾، ثم أخبر عن اسمه ونسبه وبلده، وهو شنقيط بلد من بلاد المغرب، ومذهبه ومعتقده راجياً من الله تعالى أن يميته على الإيمان بعد رضائه عنه.

قوله: (نظمته للمبتدين تبصره).

المبتدئ من ليس له قدرة على تصوير مسائل الفن، والمنتهي هو من له قدرة على إقامة الدليل، ثم ذكر الأصول التي اعتمد عليها، وكلها من جملة المصادر التي اعتمدت عليها في هذا الشرح إلا المختصرة وشرحها فلم أجدها، وقيل لي إنها للسنوسي، ولكن الذي وجدناه ينسب للسنوسي هو المختصر بدون التاء ولعله هو المراد هنا على أن المختار ابن بونه ذكر هذا اللفظ في كتابه تحفة المحقق حيث قال:

لأنه أحـاط بالمختصره　　وراق بالعبارة المشتهره

قوله: (وثلاث من مئين) فيه ضرورة، لأن مميز الثلاثة وأخواتها لا يجر بمن إلا إذا كان اسم جنس أو اسم جمع، نحو: (فخذ أربعة من الطير)، وثلاثة من رهط.

قال مؤلفه وجامع أشتاته وهبه الله خاتمة الخير وأقال من عثراته:

قرأت توشيح عبدالسلام ممزوجاً بالسلم على شيخي محمد عبدالله بن الصديق، وهو قرأه - كما أخبرني - على إبراهيم بن أمانة الله اللمتوني، وهو قرأه على مؤلفه عبدالسلام رحمني الله تعالى وإياهم جميعاً، وكان الفراغ من زبره، موافقاً لسبع ليال خلون من المحرم الذي هو من شهور سنة ألف وأربعمائة وإحدى وعشرين هجرية، وعندي من محاسن الصدف أن هذه الأيام التي أنهيته فيها هي الأيام التي أنهى فيها الأخضري سلمه لقوله:

وكان في أوائل المحرم تأليف هذا الرجز المنظم

بل إني أتفائل بهذا الاتفاق، لعل الله تعالى ينفع بهذا الشرح كما نفع بسلم عبدالرحمن الأخضري.

فالحمد لله الذي بنعمته وجلاله تتم الصالحات، والصلاة والسلام الأتمان الأكملان على نبي الرحمة وشفيع الأمة، وعلى آله وصحبه وأمته إلى يوم الدين، اللهم إني أسألك إيماناً دائماً، ونسألك قلباً خاشعاً، ونسألك علماً نافعاً، ونسألك يقيناً صادقاً، ونسألك ديناً قيماً، ونسألك العافية من كل بلية، ونسألك تمام العافية، ونسألك دوام العافية، ونسألك الشكر على العافية، ونسألك الغنى عن الناس.

وآخر دعواهم أن الحمد لله رب العالمين.

ملحق

بسم الله الرحمن الرحيم

اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد وبعد:

فهذه تعليقات على نظم المقولات العشر الذي اطلعت عليه بكتاب (مجموع مهمات المتون) غير منسوب لأحد، وهذه التعليقات جلّها أخذته من حاشية المحقق قصاره على شرح البناني للسلم.

(إن المقولات لديهم تحصر   في العشر)

المقولات العشرة هي الأجناس العشرة التي ظفر بها الفلاسفة وهي أجناس عالية تحتها الأجناس، لأن الحكماء يزعمون انحصار جميع الأجناس في هذه العشرة وليس لهم برهان على ذلك إنما عمدتهم الاستقراء، ولعله استقراء ناقص، وسميت هذه الأجناس مقولات لأنها يصح أن تقال أي تحمل على كثيرين أو لأنها تقال في الجواب عن السؤال عن ما صدقاتها.

ثم قال:

وهي عرض وجوهر)

(فأول له وجود قاما   بالغير والثاني لنفس داما)

قوله: فأول له وجود قاما إلخ أراد بهذه القسمة تمييز الجوهر لا أن

العرض معدود من المقولات العشرة .

يعني أن الجوهر هو الذي يقوم بنفسه بمعنى أنه ماهية إذا وجدت في الخارج كانت لا في موضوع - أي موصوف - أما العرض فهو موجود دائماً في موضوع لأنه لا يقوم بنفسه بل في غيره من الأجسام والجواهر كالألوان والطعوم والروائح فإن قلت ما الفرق بين الجوهر والجسم؟ قال المقري :

العالم اسم ما سوى الديان   من نوعي الأعراض والأعيان

فالعين ما بنفسه يقوم   وما سواه العرض المرقوم

ولم يُحقّق غير ذين قسم   وكل ما ألف فهو الجسم

وما انتهى لحد منع القسم   فالجوهر الفرد الشهير الوسم

ثم إن الجوهر على القول بجنسيته فهو جنس للجسم والعقل المطلق والله أعلم . ثم قال مشيراً إلى مقولتي (الكم والكيف) :

(ما يقبل القسمة في الذات فكم   والكيف غير قابل بها ارتسم)

الكم عندهم هو العرض الذي يقبل القسمة لذاته وهو إما متصل أو منفصل والكيف يرتسم أي يعرّف بالرسم بأنه العرض الذي لا يقبل القسمة لذاته ، ثم قال مشيراً إلى مقولتي (الأين والمتى) .

(أين حصول الجسم في المكان   متى حصول خص بالأزمان)

يعني أن الأين هو حصول الجسم في المكان وهو المعبر عنه بالكون وسمي أيناً لأنه يقع في جواب أين كذا؟ وهذا معنى الشطر الأول

ومعنى الشطر الثاني :

أن المتى هو حصول الشيء في الزمن لا في المكان سمي بذلك لوقوعه في جواب متى كان كذا؟ ثم أشار إلى مقولة (الإضافة) فقال :

(ونسبة تكررت إضافه   نحو أبوة أخا لطافه)

يعني أن الإضافة هي النسبة المتكررة كالأبوة والبنوة والفوقية والتحتية وحاصلها أنها هيئة لا تتعقل ما هيتها إلا بتعقل ماهيئة أخرى تكون تلك الهيئة أيضاً معقولة بالقياس إلى تعقل الهيئة الأولى .

ثم أشار إلى مقولة (الوضع) فقال :

(وضع عروض هيئة بنسبة   لجزئه وخارج فأثبت)

يعني أن الوضع عبارة عن هيئة تعرض للجسم باعتبار حصول نسبة بين أجزائه وحصول نسبة بين تلك الأجزاء والأمور الخارجية عنها .

كالقيام والقعود والانتكاس والانبطاح ثم أشار إلى مقولة (الملك)

(وهيئة بما أحاط وانتقل   ملك كثوب أو إهاب اشتمل)

يعني أن الملك هو هيئة تعرض للجسم باعتبار ما يحيط به أو ببعضه بشرط أن ينتقل ذلك المحيط بانتقال الجسم كهيئة اللباس والتعمم والتختم فإن انتقل بانتقاله ولم يحط كوضع القميص على الرأس أو أحاط ولم ينتقل كالحال في الخيمة فليس بملك ثم أشار إلى مقولتي (الفعل والانفعال) فقال :

(إن يفعل التأثير أن ينفعلا تأثر ما دام كل كملا)

يعني أن الفعل هو تأثير الشيء في غيره كالمسخّن للشيء ما دام يسخنه وهذا معنى قوله: (إن يفعل التأثير) ثم بين الانفعال بقوله: (أن ينفعلا تأثر) فالانفعال هو تأثر الشيء بغيره ما دام يتأثر كالمتسخن ما دام يتسخن وأشار بقوله: (ما دام كل) إلى أن الفعل لا يسمى فعلاً إلا ما دام يؤثر وكذلك الانفعال لا يسمى انفعالاً إلا ما دام يتأثر فالسخونة والبرودة عقب التسخين والتبريد ليستا من مقولة الفعل ولا الانفعال بل من مقولة الكيف الذي هو عرض لا يقبل القسمة كما تقدم هذا وقد أشار بعض الفضلاء إلى هذه المقولات بقوله:

(زيد الطويل الأزرق بن مالك ببيته بالأمس كان متكي)

(بيده سيف لواه فالتوى فهذه عشر مقولات سوى)

أشار بـ(زيد) إلى الجوهر وبـ(الطويل) إلى الكم وبـ(الأزرق) إلى الصفة التي هي الكيف وبـ(ابن مالك) إلى الإضافة و(ببيته) إلى الأين و(بالأمس) إلى المتى وبـ(كان متكي) إلى الوضع و(بيده) إلى الملك وبـ(لواه) إلى الفعل وب(التوى) إلى الانفعال.

والله يقول الحق وهو يهدي السبيل.

متن سلم الأخضري مع احمرار

عبدالسلام

(١) الحمدُ لله الذي قد أخرجا — نتائجَ الفكرِ لأربابِ الحجا
(٢) وحطَّ عنهمُ من سماءِ العقلِ — كلَّ حجابٍ من سحابِ الجهلِ
(٣) حتى بدتْ لهم شموسُ المعرفة — رأوا مخدَّراتها منكشفهْ
(٤) نحمدُهُ جلَّ على الإنعامِ — بنعمةِ الإيمانِ والإسلامِ
(٥) من خصَّنا بخيرِ من قد أرسلا — وخيرِ من حازَ المقاماتِ العُلى
(٦) محمدٍ سيدِ كلِّ مقتفى — العربيِّ الهاشميِّ المصطفى
(٧) صلَّى عليهِ اللهُ ما دامَ الحجا — يخوضُ من بحرِ المعاني لججا
(٨) وآلِهِ وصحبِهِ ذوي الهدى — منْ شُبِّهوا بأنجمٍ في الاهتدا
(٩) وبعدُ فالمنطقُ للجنانِ — نسبتُهُ كالنحوِ للِّسانِ
(١٠) فيعصمُ الأفكارَ عن غيِّ الخطا — وعن دقيقِ الفهمِ يكشفُ الغطا
(١١) وحدُّهُ إنْ رمتَهُ والحدُّ — بالجامعِ المانعِ حداً يبدو
(١٢) علمٌ به يُعرفُ ما يُنتقلُ — عنْ حاصلٍ بهِ لما يُستحصلُ
(١٣) أوْ آلةٌ تعصمُ ذهنَ منْ نظرْ — فيها من الخطإِ في غوصِ الفكرْ
(١٤) ثمَّ اسمُهُ يدعونَهُ بالمنطقِ — وباسمِ معيارِ العلومِ يرتقي
(١٥) واشتهرتْ بنسبةِ العمومِ — نسبتُهُ لسائرِ العلومِ
(١٦) أوَّلُ منْ وضعهُ اليوناني — في الكفرِ قبلَ مبعثِ العدناني
(١٧) ثمةَ في الإسلامِ للفارابي — حكيمِ الاتراكِ أخي الإغرابِ

(١٨) وَمَا مِنَ التَّصْدِيقِ وَالتَّصَوُّرِ — أَوْصَلَ لِلْمَجْهُولِ مَوْضُوعاً دُرِي
(١٩) فَهَاكَ مِنْ أُصُولِهِ قَوَاعِدَا — تَجْمَعُ مِنْ فُنُونِهِ فَوَائِدَا
(٢٠) سَمَّيْتُهُ بِالسُّلَّمِ الْمُنَوْرَقِ — يُرْقَى بِهِ سَمَاءُ عِلْمِ الْمَنْطِقِ
(٢١) وَاللهَ أَرْجُوا أَنْ يَكُونَ خَالِصَا — لِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ لَيْسَ قَالِصَا
(٢٢) وَأَنْ يَكُونَ نَافِعاً لِلْمُبْتَدِي — بِهِ إِلَى الْمُطَوَّلاتِ يَهْتَدِي

فصل في جواز الاشتغال به

(٢٣) وَالْخُلْفُ فِي جَوَازِ الاشْتِغَالِ — بِهِ عَلَى ثَلاثَةٍ أَقْوَالِ
(٢٤) فَابْنُ الصَّلاحِ وَالنَّوَاوِي حَرَّمَا — وَقَالَ قَوْمٌ يَنْبَغِي أَنْ يُعْلَمَا
(٢٥) وَالْقَوْلَةُ الْمَشْهُورَةُ الصَّحِيحَهْ — جَوَازُهُ لِكَامِلِ الْقَرِيحَهْ
(٢٦) مُمَارِسِ السُّنَّةِ وَالْكِتَابِ — لِيَهْتَدِي بِهِ إِلَى الصَّوَابِ

أنواع العلم الحادث

(٢٧) عِلْمُ الإِلَهِ لا يُقَالُ نَظَرِي — وَلاَ ضَرُورِيٌّ وَلا تَصَوُّرِي
(٢٨) وَلَيْسَ كَسْبِياً فَكُلُّ مُوهِمِ — يُمْنَعُ فِي حَقِّ الْكَرِيمِ الْمُنْعِمِ
(٢٩) إِدْرَاكُ مُفْرَدٍ تَصَوُّراً عُلِمْ — وَدَرْكُ نِسْبَةٍ بِتَصْدِيقٍ وُسِمْ».
(٣٠) وَقَدِّمِ الأَوَّلَ عِنْدَ الْوَضْعِ — لأَنَّهُ مُقَدَّمٌ بِالطَّبْعِ
(٣١) وَالنَّظَرِي مَا احْتَاجَ لِلتَّأَمُّلِ — وَعَكْسُهُ هُوَ الضَّرُورِيُّ الْجَلِي
(٣٢) وَمَا بِهِ إِلَى تَصَوُّرٍ وُصِلْ — يُدْعَى بِقَوْلٍ شَارِحٍ فَلْتَبْتَهِلْ
(٣٣) وَمَا لِتَصْدِيقٍ بِهِ تُوُصِّلاَ — بِحُجَّةٍ يُعْرَفُ عِنْدَ الْعُقَلاَ

أنواع الدلالة الوضعية

(٣٤) صِحَّةُ كَوْنِ الأَمْرِ حَيْثُ يُفْهِمُ — أَمْراً دِلاَلَةٌ لَدَيْهِمْ تُعْلَمُ
(٣٥) أَوْ هِيَ فَهْمٌ وَلِلَفْظٍ تُنْمَى — وَغَيْرِ لَفْظٍ كُلُّ تَيْنِ إِمَّا

(٣٦) وَضْعِيٌّ او عَقْلِيٌّ او طَبْعِيُّ … وَقَصْدُنَا وَضْعِيُّهَا اللَّفْظِيُّ

(٣٧) دلالَةُ اللَّفْظِ عَلَى مَنْ قَالَهْ … يَدْعُونَهَا عَقْلِيَّةَ الدَّلالَهْ

(٣٨) طَبْعِيَّةُ اللَّفْظِيَّةِ الأَنِينُ … عَلَى التَّأَلُّمِ لَهَا يُبِينُ

(٣٩) ثُمَّ دِلالَةَ سِوَى اللَّفْظِ خُذِ … أَقْسَامُهَا ثَلاثَةٌ أَيْضاً كَذِي

(٤٠) وَضْعِيَّةٌ كَالْوَقْتِ لِلصَّلاةِ … طَبْعِيَّةٌ كَالْغَيْثِ لِلنَّبَاتِ

(٤١) عَقْلِيَّةٌ مِثَالُهَا التَّغَيُّرُ … عَلَى الْحُدُوثِ هَكَذَا تُفَسَّرُ

(٤٢) دلالَةُ اللَّفْظِ عَلَى مَا وَافَقَهْ … يَدْعُونَهَا دلالَةَ المُطَابَقَهْ

(٤٣) وَجُزْئِهِ تَضَمُّناً وَمَا لَزِمْ … فَهْوَ الْتِزَامٌ إِنْ بِعَقْلٍ الْتُزِمْ

(٤٤) وَالذِّهْنُ هَلْ لُزُومُهُ سَبَبٌ أَوْ … شَرْطٌ لِلالْتِزَامِ خُلْفٌ قَدْ حَكَوْا

(٤٥) مَبْنَاهُ خُلْفٌ فِي الدِّلالَةِ سَبَقْ … هَلْ فَهْمٌ او حَيْثِيَّةٌ وَهْوَ الأَحَقْ

(٤٦) فِي الذِّهْنِ وَالْخَارِجِ لازِمٌ دُعِي … مِثَالُهُ زَوْجِيَّةٌ لِلارْبَعِ

(٤٧) وَلازِمُ الذِّهْنِ فَقَطْ كَالْبَصَرِ … لَهُ الْعَمَى مُسْتَلْزِمُ التَّصَوُّرِ

(٤٨) وَلازِمُ الْخَارِجِ كَالسَّوَادِ … لِلزِّنْجِ وَالْغُرَابِ أَمْرٌ بَادِ

فصل في مباحث الألفاظ

(٤٩) مُسْتَعْمَلُ الأَلْفَاظِ حَيْثُ يُوجَدُ … إِمَّا مُرَكَّبٌ وَإِمَّا مُفْرَدُ

(٥٠) فَأَوَّلٌ مَا دَلَّ جُزْؤُهُ عَلَى … جُزْءِ مَعْنَاهُ بِعَكْسِ مَا تَلاَ

(٥١) وَهْوَ عَلَى قِسْمَيْنِ أَعْنِي الْمُفْرَدَا … كُلِّيٌّ اوْ جُزْئِيٌّ حَيْثُ وُجِدَا

(٥٢) فَمُفْهِمُ اشْتِرَاكِ الْكُلِّيُّ … كَأَسَدٍ وَعَكْسُهُ الْجُزْئِيُّ

(٥٣) إِلَى ثَلاثٍ قُسِمَ الْكُلِّيُّ … وَهُوَ ذِهْنِيٌّ وَخَارِجِيُّ

(٥٤) فَأَوَّلٌ أَفْرَادُهُ تَعَدَّدُ … عَقْلاً وَلاَ وَاحِدَ مِنْهَا يُوجَدُ

(٥٥) لأَنَّهُ مُمْتَنِعُ الإِيجَادِ … فِي خَارِجٍ كَالْجَمْعِ لِلأَضْدَادِ

(٥٦) أوْ مُمْكِنٌ لكِنَّهُ لَم يُرمَقِ ... في خَارِجٍ كَكَنْهَرٍ مِنْ زِئْبَقِ
(٥٧) وَالثَّانِي مَا وُجِدَ مِنْهُ وَاحِدُ ... وَالغَيْرُ مَمْنُوعٌ وَذَاكَ الْوَاحِدُ
(٥٨) أوْ مُمْكِنٌ مِنْهُ وُجُودُ جِنْسِ ... لكِنَّهُ لَمْ يَتَّفِقْ كَالشَّمْسِ
(٥٩) وَثَالِثٌ أفْرَادُهُ كَثِيرَهْ ... مَوْجُودَةٌ في خَارِجٍ شَهِيرَهْ

فصل في الفرق بين علم الجنس واسمه

(٦٠) الْفَرْقُ بَيْنَ الْعَلَمِ الْجِنْسيِّ ... وَالاسْمِ فَرْقٌ لَيْسَ بِالْجَلِيِّ
(٦١) الأفْرادُ في حَقِيقَةِ اسْمِ الْجِنْسِ ... مُعْتَبَرَاتٌ عِنْدَ سَيْرِ النَّفْسِ
(٦٢) وَالْفَرْدَ ألْغِ وَالْحَقِيقَةَ اعْتَبِر ... في عَلَمِ الْجِنْسِ لَكَ الْفَرْقُ يَقِرْ
(٦٣) وَ أوَّلاً لِلذَّاتِ إنْ فِيهَا انْدَرَجْ ... فَانْسِبْهُ أوْ لِعَارِضٍ إذا خَرَجْ
(٦٤) فُرِّقَ بَيْنَ الْعَرَضِيِّ وَالذَّاتِي ... بِأوْجُهٍ ثَلاثَةٍ سَتَاتِي
(٦٥) فَالْعَرَضِي يَصِحُّ فَهْمُ الذَّاتِ ... عِنْدَ انْعِدَامِهِ بِعَكْسِ الذَّاتِي
(٦٦) وَالذَّاتِي في التَّعْرِيفِ لاَ يُعَلَّلُ ... بِعِلَّةٍ وَالْعَرَضِي مُعَلَّلُ
(٦٧) وَالذَّاتِي سَابِقٌ لَدَى التَّرْتِيبِ ... بِالطَّبْعِ فِي الذِّهْنِ بِلاَ تَكْذِيبِ
(٦٨) وَالْكُلِّيَاتُ خَمْسَةٌ دُونَ انْتِقَاصْ ... جِنْسٌ وَفَصْلٌ عَرَضٌ نَوْعٌ وَخَاصْ
(٦٩) فَمَا عَلَى حَقَائِقٍ تَخْتَلِفُ ... أنْوَاعُهَا بِالْجِنْسِ عَنْهُمْ يُعْرَفُ
(٧٠) وَالْفَصْلُ جُزْءٌ خَصَّ وَالْخَارِجُ إنْ ... خَصَّ فَبِالْخَاصَّةِ عِنْدَهُمْ زُكِنْ
(٧١) وَالْخَارِجُ الشَّامِلُ يُدْعَى عَرَضَا ... وَبِالْعُمُومِ الْقَيْدُ فِيهِ مُرْتَضَى
(٧٢) وَالنَّوْعُ مَا الْجِنْسَ وَفَصْلاً جَمَعَا ... وَهْوَ حَقِيقِيٌّ إضَافِيٌّ مَعَا
(٧٣) وَأوَّلٌ ثَلاَثَةٌ بِلاَ شَطَطْ ... جِنْسٌ قَرِيبٌ أوْ بَعِيدٌ أوْ وَسَطْ
(٧٤) مَا فَوْقَهُ جِنْسٌ وَلَيْسَ دُونَهُ ... قَرِيبُهَا وَسَافِلاً يَدْعُونَهُ
(٧٥) وَمَا عَلَى الأجْنَاسِ طُرّاً عَالِ ... فَهْوَ الْبَعِيدُ وَيُسَمَّى الْعَالِي

(٧٦) أمَّا الذي بَيْنَهُمَا يُوسَطُ ... فَهْوَ لَدَيْهِمْ مُطْلَقٌ وَوَسَطُ

فصل في نسبة الألفاظ للمعاني

(٧٧) وَنِسْبَةُ الألْفَاظِ لِلْمَعَانِي ... خَمْسَةُ أقْسَامٍ بِلاَ نُقْصَانِ

(٧٨) تَوَاطُؤٌ تَشَاكُكٌ تَخَالُفُ ... والاشْتِرَاكُ عَكْسُهُ التَّرَادُفُ

(٧٩) لِكُلِّ مَعْقُولَيْنِ إحْدَى ذِي النِّسَبْ ... وَهْيَ التَّسَاوِي أو تَبَايُنٌ تَجِبْ

(٨٠) أوْ في عُمُومٍ وَخُصُوصٍ مُطْلَقِ ... أوْ صَاحِبِ الوَجْهِ على التَّحَقُّقِ

(٨١) نَقِيضُ ذِي العُمُومِ مُطْلَقاً كَهُوْ ... وَذُو التَّسَاوِي في النَّقِيضِ مِثْلُهُ

(٨٢) والْمُتَبَايِنُ نَقِيضُهُ يَعُمْ ... مِنْ جِهَةٍ وَلِلتَّبَايُنِ يَؤُمْ

(٨٣) وَذُو عُمُومِ الْوَجْهِ أيْضاً ذَانِ ... لَهُ نَقِيضَانِ مُقَارِنَانِ

(٨٤) وَاللَّفْظُ إمَّا طَلَبٌ أوْ خَبَرُ ... وَأوَّلٌ ثَلاَثَةٌ سَتُذْكَرُ

(٨٥) أمْرٌ مَعَ استِعْلاَ وَعَكْسُهُ دُعَا ... وَفي التَّسَاوِي فَالْتِمَاسٌ وَقَعَا

فصل في بيان الكل والكلية والجزء والجزئية

(٨٦) الكُلُّ حُكْمُنَا عَلَى المَجْمُوعِ ... كَكُلُّ ذَاكَ لَيْسَ ذَا وُقُوعِ

(٨٧) وَحَيْثُمَا لِكُلِّ فَرْدٍ حُكِمَا ... فَإنَّهُ كُلِّيَّةٌ قَدْ عُلِمَا

(٨٨) وَالْحُكْمُ لِلْبَعْضِ هُوَ الجُزْئِيَّهْ ... وَالْجُزْءُ مَعْرِفَتُهُ جَلِيَّهْ

فصل في المعرفات

(٨٩) يَلْزَمُ مِنْ تَصَوُّرِ الْمُعَرِّفِ ... تَمْيِيزُ أوْ تَصَوُّرُ الْمُعَرَّفِ

(٩٠) وَهْوَ لِقَوْلٍ شَارِحٍ مُرَادِفُ ... لِذَاكَ لِلْمُفْرَدِ لاَ يُخَالِفُ

(٩١) مُعَرِّفٌ عَلَى ثَلاَثَةٍ قُسِمْ ... حَدٌّ وَرَسْمِيٌّ وَلَفْظِيٌّ عُلِمْ

(٩٢) وَالْمِثْلُ وَالتَّقْسِيمُ مِنْ تَمَامِ ... مَا لِلْمُعَرِّفِ مِنَ الأقْسَامِ

(٩٣) فَالْحَدُّ بِالْجِنْسِ وَفَصْلٍ وَقَعَا ... وَالرَّسْمُ بِالْجِنْسِ وَخَاصَّةٍ مَعَا

(٩٤) وَنَاقِصُ الْحَدِّ بِفَصْلٍ أَوْ مَعَا ... جِنْسٍ بَعِيدٍ لا قَرِيبٍ وَقَعَا
(٩٥) وَنَاقِصُ الرَّسْمِ بِخَاصَّةٍ فَقَطْ ... أَوْ مَعَ جِنْسٍ أَبْعَدٍ قَدِ ارْتَبَطْ
(٩٦) وَمَا بِلَفْظِيٍّ لَدَيْهِمْ شُهِرَا ... تَبْدِيلُ لَفْظٍ بِرَدِيفٍ أَشْهَرَا
(٩٧) وَشَرْطُ كُلٍّ أَنْ يُرَى مُطَّرِدَا ... مُنْعَكِساً وَظَاهِراً لا أَبْعَدَا
(٩٨) وَلا مُسَاوِياً وَلا تَجَوُّزَا ... بِلا قَرِينَةٍ بِهَا تُحُرِّزَا
(٩٩) وَلا بِمَا يُدْرَى بِمَحْدُودٍ وَلا ... مُشْتَرَكٍ مِنَ الْقَرِينَةِ خَلا
(١٠٠) وَعِنْدَهُمْ مِنْ جُمْلَةِ الْمَرْدُودِ ... أَنْ تَدْخُلَ الأَحْكَامُ فِي الْحُدُودِ
(١٠١) وَلا يَجُوزُ فِي الْحُدُودِ ذِكْرُ أَوْ ... وَجَائِزٌ فِي الرَّسْمِ فَادْرِ مَا رَوَوْا

باب في القضايا وأحكامها

(١٠٢) مَا احْتَمَلَ الصِّدْقَ لِذَاتِهِ جَرَى ... بَيْنَهُمُ قَضِيَّةً وَخَبَرَا
(١٠٣) مُحْتَمِلُ الصِّدْقِ لِذَاتِهِ شَمَلْ ... مَا الصِّدْقَ وَالْكِذْبَ حَقّاً احْتَمَلْ
(١٠٤) وَمَا لِغَيْرِ الصِّدْقِ لَمْ يَحْتَمِلِ ... كَخَبَرِ الْمَعْصُومِ وَالأَمْرِ الْجَلِي
(١٠٥) كَقَوْلِكَ الْوَاحِدُ نِصْفُ اثْنَيْنِ ... وَمَا أَبَى فِي الْعَقْلِ غَيْرَ الْمَيْنِ
(١٠٦) كَالْجُزْءِ مَنْ عَلَى الْجَمِيعِ عَظُمَهْ ... وَمَا افْتَرَى مِنْ وَحْيِهِ مُسَيْلِمَهْ
(١٠٧) وَشَمِلَ الْمَذْكُورَ وَالْمَحْذُوفَا ... وَأَخْرَجَ الْمُضَافَ وَالْمَوْصُوفَا
(١٠٨) وَالْمُفْرَدَ الْمَحْضَ وَأَخْرَجَ الطَّلَبْ ... إِذْ لَمْ يَكُنْ صِدْقٌ بِهِ وَلاَ كَذِبْ
(١٠٩) ثُمَّ الْقَضَايَا عِنْدَهُمْ قِسْمَانِ ... شَرْطِيَّةٌ حَمْلِيَّةٌ وَالثَّانِي
(١١٠) إِنْ رُكِّبَتْ مِنْ مُفْرَدٍ قَضِيَّهْ ... أَوْ شِبْهِ مُفْرَدٍ فَذِي حَمْلِيَّهْ
(١١١) وَإِنْ تَكُنْ مِنْ جُمْلَتَيْنِ رُكِّبَتْ ... فَسَمِّهَا شَرْطِيَّةً كَمَا ثَبَتْ
(١١٢) كُلِّيَّةٌ شَخْصِيَّةٌ وَالأَوَّلُ ... إِمَّا مُسَوَّرٌ وَإِمَّا مُهْمَلُ
(١١٣) وَالسُّورُ كُلِّيّاً وَجُزْئِيّاً يُرَى ... وَأَرْبَعٌ أَقْسَامُهُ حَيْثُ جَرَى

(١١٤) إِمَّا بِكُلٍّ أَوْ بِبَعْضٍ أَوْ بِلا — شَيْءٍ وَلَيْسَ بَعْضُ أَوْ شِبْهِ جَلا

(١١٥) وَكُلُّهَا مُوجَبَةٌ وَسَالِبَةْ — فَهْيَ إذاً إلى الثَّمَانِ آيِبَةْ

(١١٦) وَكُلُّهَا مَعْدُولٌ أَوْ مُحَصَّلُ — فَهْيَ إذاً سِتَّةُ عَشْرٍ تَحْصُلُ

(١١٧) إِثْبَاتُ مَحْمُولٍ هُوَ التَّحْصِيلُ — وَسَلْبُ مَحْمُولٍ هُوَ الْعُدُولُ

(١١٨) إِنْ كَانَ حَرْفُ السَّلْبِ بَعْدَ الرَّابِطَهْ — وَهْيَ ضَمِيرُ الْفَصْلِ فَاحْفَظْ ضَابِطَهْ

(١١٩) وَرُبَّمَا الْتَبَسَ ذُو التَّحْصِيلِ — فِي السَّلْبِ بِالْمُوجَبِ ذِي الْعُدُولِ

(١٢٠) وَفَرْقُوهُمَا بِأَنَّ السَّالِبَهْ — أَعَمُّ مِنْ ذَاتِ الْعُدُولِ الْمُوجَبَهْ

(١٢١) لأَنَّ ذَاتَ السَّلْبِ فِي الْوُقُوعِ — تَصْدُقُ عِنْدَ عَدَمِ الْمَوْضُوعِ

(١٢٢) وَالْمُوجَبَاتُ تَقْتَضِي وُجُودَهْ — وَقَوْلَةُ اسْتِوَاهُمَا مَرْدُودَهْ

(١٢٣) وَمِنْ قَضَايَا الْحَمْلِ مَا تَتَّضِحُ — طَبْعِيَّةً وَهْيَ الَّتِي تُوَضِّحُ

(١٢٤) كُلاً وَفِيهَا الْجُزْءُ غَيْرُ بَادِ — إِذْ حُكْمُهَا لَيْسَ عَلَى الأَفْرَادِ

(١٢٥) وَفِي الدَّلِيلِ لَمْ تَكُنْ مُسْتَعْمَلَهْ — وَبَعْضُهُمْ رَجَعَهَا لِلْمُهْمَلَهْ

(١٢٦) وَالأَوَّلُ الْمَوْضُوعُ فِي الْحَمْلِيَّهْ — وَالآخِرُ الْمَحْمُولُ بِالسَّوِيَّهْ

(١٢٧) الْوَصْفُ وَالْعُنْوَانُ وَالْمَفْهُومُ مَا — دَلَّ عَلَيْهِ اللَّفْظُ طِبْقاً فَاعْلَمَا

(١٢٨) يُتِمُّ مَاهِيَةَ الافْرَادِ وَقَدْ — لِجُزْئِهَا أَوْ خَارِجٍ عَنْهَا وَرَدْ

(١٢٩) وَالذَّاتُ وَالْمَصْدُوقُ وَالمَا صَدَقُ — أَفْرَادُهُ الَّتِي عَلَيْهَا يُطْلَقُ

(١٣٠) وَاعْلَمْ بِأَنَّ الْفَنَّ رُبْعُ عُزْتِهْ — وَصَوْبُ قَصْدِهِ وَنَادِي عِزَّتِهْ

(١٣١) عَوَارِضُ الْمَحْمُولِ إِذْ مِنْهَا انْتَشَرْ — جَمِيعُ مَا يَعْرِضُ طُرّاً لِلْخَبَرْ

(١٣٢) وَاخْتَلَفُوا فِي صِدْقِ مَوْضُوعٍ عَلَى — أَفْرَادِهِ هَلْ صِدْقُ إِمْكَانٍ جَلا

(١٣٣) أَوْ صِدْقُ فِعْلٍ أَوْ لِمَحْمُولٍ قَفَا — فِي أَيِّ ذَيْنِ مِنْهُمَا قَدْ وُصِفَا

(١٣٤) فَإِنْ تَكُنْ أَفْرَادُهُ الْمَوْجُودَهْ — (فِي أَيِّ الأَزْمُنِ بِهِ مَقْصُودَهْ

(١٣٥) فَسَمِّ حِينَئِذٍ الْقَضِيَّهْ فِي كُلِّ ذِي الأَقْوَالِ خَارِجِيَّهْ
(١٣٦) وإنْ تُرِدْ مَا يَشْمَلُ الْمُقَدَّرَهْ فِي الذِّهْنِ فَالْقَضِيَّةُ الْمُقَرَّرَهْ
(١٣٧) حِينَئِذٍ تُنْسَبُ لِلْحَقِيقَهْ وَهْيَ لِخَارِجِيَّةٍ رَفِيقَهْ
(١٣٨) وَالْكُلُّ لِلسَّلْبِ أوِ الإِيجَابِ وَالْكُلُّ والجُزْءُ أَخُو انْتِسَابِ
(١٣٩) بَيْنَهُمَا سِتَّةُ عَشْرِ نِسَبُ إِلى اتِّفَاقٍ وَاخْتِلاَفٍ تُنْسَبُ
(١٤٠) فِي الْكُلِّ والإِيجَابِ إِنْ تَتَّفِقَا وَفِي انْتِفَا وَالْجُزْءِ إِنْ يَرْتَفِقَا
(١٤١) فَنِسْبَةُ الْعُمُومِ وَالْخُصُوصِ مِنْ وَجْهٍ لِكُلِّ تَيْنِ نِسْبَةٌ تَعِنْ
(١٤٢) ذَاتُ الْحَقِيقَةِ أَعَمُّ مُطْلَقَا فِي الْجُزْءِ وَالإِيجَابِ إِنْ يَرْتَفِقَا
(١٤٣) وَالْكُلُّ وَالسَّلْبُ الْعُمُومُ الْمُطْلَقُ لِلْخَارِجِيَّةِ عَلَى مَا حَقَّقُوا
(١٤٤) فِي الْكَمِّ وَالْكَيْفِ إِذَا مَا اخْتَلَفَا أَوْ وَاحِدٌ مِنْ ذَيْنِ خُلْفُهُ انْتَفَى
(١٤٥) فَالْخَارِجِيَّةُ عَلى الإِطْلاَقِ مِنْهَا الْحَقِيقِيَّةُ بِاتِّفَاقِ
(١٤٦) حَيْثُ أَتَتْ مُوجَبَةً كُلِّيَّهْ أَوْ انْ أَتَتْ سَالِبَةً جُزْئِيَّهْ
(١٤٧) أَعَمُّ مِنْ وَجْهٍ وَحَيْثُ يَقْتَرِنْ سَلْبٌ وَكُلٌّ فِي حَقِيقَةٍ تَعِنْ
(١٤٨) فَهْيَ مِنَ السَّالِبَةِ الْجُزْئِيَّهْ أَخَصُّ مَهْمَا تَأْتِ خَارِجِيَّهْ
(١٤٩) وَهْيَ مُبَايِنَةٌ ذَاتَ الْخَارِجِ كُلِّيَّةً جُزْئِيَّةً مَهْمَا تَجِي
(١٥٠) مُوجَبَةً وَإِنْ تَكُنْ جُزْئِيَّهْ مُوجَبَةً فَهْيَ مِنَ الْكُلِّيَّهْ
(١٥١) أَعَمُّ مُطْلَقًا لَدَى الإِيجَابِ فِي الْخَارِجِيَّةِ بِلا ارْتِيَابِ
(١٥٢) وَإِنْ تَصِفْ بِالسَّلْبِ خَارِجِيَّهْ كُلِّيَّةً تَكُونُ أَوْ جُزْئِيَّهْ
(١٥٣) فَأُخْتُهَا مِنْهَا أَعَمُّ مِنْ جِهَهْ وَهْيَ فُرُوعٌ لَمْ تَكُنْ مُشْتَبِهَهْ
(١٥٤) وَاعْلَمْ بِأَنْ لاَبُدَّ لِلنِّسْبَةِ مِنْ كَيْفِيَّةٍ مِنْ أَرْبَعٍ لَهَا تَعِنْ
(١٥٥) أَعْنِي بِتِلْكَ النِّسْبَةَ الْحُكْمِيَّهْ بِالسَّلْبِ وَالإِيجَابِ لا الصُّورِيَّهْ

(١٥٦) تِلْكَ الضَّرُورَةُ وَشَرْحُهَا اتَّضَحْ ‏ ‏ مَا نَفْيُهُ مِنَ الْعُقُولِ لاَ يَصِحْ

(١٥٧) ثُمَّةَ الامْكَانُ لَهَا ضِدٌّ وَهُوَ ‏ ‏ مَا يَسْتَوِي إثْبَاتُهُ وَنَفْيُهُ

(١٥٨) ثُمَّ الدَّوَامُ وَهُوَ إنْ كَانَ اسْتَمَرْ ‏ ‏ لِلْمُبْتَدَا نَفْيٌ أو اثْبَاتُ الْخَبَرْ

(١٥٩) ثُمَّةَ الاطْلاقُ تَمَامُ الارْبَعَهْ ‏ ‏ مُقَابِلُ الدَّوَامِ شَرْحَهُ اسْمَعَهْ

(١٦٠) إثْبَاتُ مَحْمُولٍ لِمَوْضُوعٍ يُرَى ‏ ‏ بِالْفِعْلِ أوْ بِالْفِعْلِ نَفْيُهُ عَرَا

(١٦١) وَهَذِهِ الأرْبَعُ تَاتِي مُطْلَقَهْ ‏ ‏ حِيناً وَتَارَةً بِقَيْدٍ مُوثَقَهْ

(١٦٢) قُيُودُهَا لِخَمْسِ عَشْرٍ تَنْتَهِي ‏ ‏ وَالْمُطْلَقَاتُ أرْبَعٌ مِنْ هَذِهِ

(١٦٣) فَإنْ أتَتْ لَفْظاً فَسَمِّهَا جِهَهْ ‏ ‏ وَادْعُ الْقَضِيَّةَ إذاً مُوجَّهَهْ

(١٦٤) إنْ وَافَقَتْ جِهَتُهَا عُنْوَانَهَا ‏ ‏ حِينَئِذٍ فَالصِّدْقُ مِمَّا زَانَهَا

(١٦٥) وَإنْ تُخَالِفْ فَهْيَ عَيْنُ الْكَاذِبَهْ ‏ ‏ مُوجَبَةٌ في نَفْسِهَا أوْ سَالِبَهْ

(١٦٦) وَلِلضَّرُورَةِ انْمِ سَبْعاً تَاتي ‏ ‏ مُطْلَقَةٌ سِتٌّ مُقَيَّدَاتُ

(١٦٧) مَشْرُوطَتَانِ بِدَوَامِ الْوَصْفِ ‏ ‏ قُيِّدَتَا وَقْتِيَتَانِ تُلْفِي

(١٦٨) وَقْتَهُمَا مُعَيَّناً وَانْتَشَرَتْ ‏ ‏ ثِنْتَانِ في مُبْهَمِ وَقْتٍ ذُكِرَتْ

(١٦٩) وَانْمِ ثَلاثاً لِلدَّوَامِ مُطْلَقَهْ ‏ ‏ وَقَيْدَ الأخْرَيَيْنِ مِنْهَا حَقِّقَهْ

(١٧٠) عُرْفِيَّةً عَمَّتْ وَأخْرَى خَصَّتِ ‏ ‏ كُلٌّ عَلَى دَوَامِ وَصْفٍ نَصَّتِ

(١٧١) وَانْمِ لِلاطْلاقِ مُقَابِلِ الدَّوَامْ ‏ ‏ أرْبَعَةً إطْلاقُ إحْدَاهُنَّ عَامْ

(١٧٢) ثُمَّ ثَلاثٌ قَيْدُهَا نَفْيُ الدَّوَامْ ‏ ‏ نَفْيُ الضَّرُورَةِ وَحِينَ الْوَصْفُ دَامْ

(١٧٣) وَانْسُبْ إلى الإمْكَانِ خَمْساً وَاحِدَهْ ‏ ‏ مُطْلَقَةٌ وَأرْبَعٌ مُقَيَّدَهْ

(١٧٤) خُصُوصُ الامْكَانِ وَوَقْتٌ عُيِّنَا ‏ ‏ وَالْحِينُ وَالدَّوَامُ تَقْيِيدٌ هُنَا

(١٧٥) وَانْقَسَمَتْ إلى بَسِيطٍ وَهْيَ مَا ‏ ‏ فِيهَا بِحُكْمٍ وَاحِدٍ قَدْ حُكِمَا

(١٧٦) إيجَاباً اوْسَلْباً وَفِيهِ اثْنَا عَشَرْ ‏ ‏ قَضِيَّةٌ مِنْ ذِي الْقَضَايَا تُسْتَطَرْ

(١٧٧) ثُمَّ إلى مُرَكَّبٍ وَفِيهِ ... سَبْعٌ وَفِيهِ ضَابِطٌ يَحْوِيهِ

(١٧٨) إنْ يَحْوِ لا كَذَا أو امْكَاناً يَخُصْ ... فَهْوَ الْمُرَكَّبُ بِحُكْمَيْنِ يَنُصْ

(١٧٩) وَإنْ يَجِي الْمَوْضُوعُ كُلِّياً وَقَعْ ... مِنْ قَبْلِهِ السُّورُ فَلِلأَصْلِ اتَّبِعْ

(١٨٠) وَإنْ عَلى الْمَحْمُولِ أَوْجُزْئِي دَخَلْ ... فَالانْحِرَافُ لِلْقَضِيَّةِ حَصَلْ

(١٨١) وَيَنْتَهِي لِمائَةٍ وَاثْنَيْ عَشَرْ ... مَا في انْحِرافِ سُورِهَا مِنَ الصُّوَرْ

(١٨٢) فَإنْ إلى الجُزْئِيِّ أَفْرَاداً نَمَتْ ... أو بِاجْتِمَاعِهَا بِفَرْدٍ حَكَمَتْ

(١٨٣) فَهْيَ إذاً لِلصِّدْقِ لَيْسَتْ تَقْبَلُ ... وَغَيْرُ تَيْنِ كُلُّهُ مُحْتَمِلُ

(١٨٤) وَإنْ عَلى التَّعْليقِ فِيهَا قَدْ حُكِمْ ... فَإنَّهَا شَرْطِيَّةٌ وَتَنْقَسِمْ

(١٨٥) أَيْضاً إلى شَرْطِيَّةٍ مُتَّصِلَهْ ... وَمِثْلُهَا شَرْطِيَّةٌ مُنْفَصِلَهْ

(١٨٦) جُزْآهُمَا مُقَدَّمٌ وَتَالِ ... أَمَّا بَيَانُ ذَاتِ الاتِّصَالِ

(١٨٧) مَا أَوْجَبَتْ تَلازُمَ الجُزْأَيْنِ ... وَذَاتُ الانْفِصَالِ دُونَ مَيْنِ

(١٨٨) مَا أَوْجَبَتْ تَنَافُراً بَيْنَهُمَا ... أَقْسَامُهَا ثَلاثَةٌ فَلْتَعْلَمَا

(١٨٩) مَانِعُ جَمْعٍ أَوْ خُلُوٍّ أَوْ هُمَا ... وَهْوَ الْحَقِيقِيُّ الأَخَصُّ فَاعْلَمَا

(١٩٠) إنْ يَتَلازَمْ طَرَفَا الْقَضِيَّةِ ... لِمُوجِبٍ فَانْسُبْ إلى اللُّزُومِ تِي

(١٩١) وَإنْ تَلازَمَا وَلَيْسَ مُوجِبُ ... فَهْيَ إذاً لِلاتِّفَاقِ تُنْسَبُ

(١٩٢) وَالْحُكْمُ ذَا فِي ذَاتِ الاتِّصَالِ ... كَذَاكَ أَيْضاً ذَاتُ الانْفِصَالِ

(١٩٣) إنْ يَكُنِ الْعِنَادُ فِيهَا بَادِ ... لِمُوجِبٍ فَانْسُبْ إلى الْعِنَادِ

(١٩٤) وَإنْ عَرَى عَنْ مُوجِبٍ شِقَاقُهَا ... فَذِي اسْمُهَا وَوَسْمُهَا اتِّفَاقُهَا

(١٩٥) وَمَا مِنَ الشَّيْءِ وَمِنْ أَخَصَّ مِنْ ... نَقِيضِهِ لَدَى الْعِنَادِ تَقْتَرِنْ

(١٩٦) مَانِعَةَ الْجَمْعِ إذاً تُسَمِّي ... وَمَا مِنَ الشَّيْءِ وَمِنْ أَعَمَّا

(١٩٧) أَيْ مِنْ نَقِيضِهِ تَرَكَّبَتْ فَذِي ... مَانِعَةَ الْخُلُوِّ فِي اسْمِهَا خُذِ

(١٩٨) مَانِعُ ذَيْنِ مَا مِنَ الشَّيْءِ وَمَا ... سَاوَى النَّقِيضَ أَوْ نَقِيضٌ تَمَّمَا
(١٩٩) قَدْ تَصْدُقُ الْقَضِيَّةُ الشَّرْطِيَهْ ... مَعْ كَذِبِ الْجُزْءَيْنِ لاَ الْحَمْلِيَهْ
(٢٠٠) وَصِدْقُهَا مَعْ كَذِبِ الْمُقَدَّمِ ... يُوجَدُ أَيْضاً فِي الْكَلاَمِ الأَقْوَمِ
(٢٠١) وَصِدْقُهَا مِن صَادِقَيْنِ اسْتَعْمِلَهْ ... فَفِي ثَلاَثٍ تَصْدُقُ الْمُتَّصِلَهْ
(٢٠٢) تَكْذِبُ وَالْجُزْآنِ كَاذِبَانِ ... أَوْ مُتَخَالِفَانِ صَادِقَانِ
(٢٠٣) لَكِنْ بِشَرْطِ عَدَمِ اتِّصَالِ ... مَعْنَى الْمُقَدَّمِ بِمَعْنَى التَّالِي
(٢٠٤) فَجُمْلَةُ الْكَاذِبِ مِنْهَا أَرْبَعُ ... فَهِيَ إِذاً سَبْعُ قَضَايَا تَقَعُ
(٢٠٥) أَمَّا حَقِيقِيَّةُ الانْفِصَالِ ... فَصِدْقُهَا يُوجَدُ فِي الْمِثَالِ
(٢٠٦) فِي صَادِقٍ وَكَاذِبٍ وَتَكْذِبُ ... إِنْ كَانَ صِدْقٌ مِنْهُمَا أَوْ كَذِبُ
(٢٠٧) وَذَاتُ مَنْعِ الْجَمْعِ فِيهَا الصِّدْقُ ... عَنْ كَاذِبٍ وَصَادِقٍ يَحِقُّ
(٢٠٨) أَوْ كَاذِبَيْنِ كِذْبُهَا يَتَّضِحُ ... عَنْ صَادِقَيْنِ وَالمِثَالُ يُوضَحُ
(٢٠٩) مَانِعَةُ الْخُلُوِ مِنْ صِدْقَيْنِ ... تَصْدُقُ أَوْ مِنْ مُتَخَالِفَيْنِ
(٢١٠) وَإِنْ أَتَتْ مِنْ كَاذِبَيْنِ تَكْذِبُ ... وَكُلُّ ذَا لِلْمُوجَبَاتِ يَجِبُ
(٢١١) أَمَّا السَّوَالِبُ فَفِيهَا الْكَاذِبُ ... فِي الْمُوجَبَاتِ الصِّدْقُ فِيهِ وَاجِبُ
(٢١٢) وَالصَّادِقُ الْكَذِبُ فِيهِ قَدْ قُبِلْ ... وَذَاكَ فِي مُتَّصِلٍ وَمُنْفَصِلْ

فصل في التناقض

(٢١٣) الحَصْرُ فِي تَقَابُلِ الأَشْيَاءِ ... فِي أَرْبَعٍ مِنَ الأُمُورِ جَائِي
(٢١٤) تَقَابُلُ الضِّدَّيْنِ وَالضِّدَّانِ مَا ... يَرْتَفِعَانِ وَانْتَفَى جَمْعُهُمَا
(٢١٥) ثُمَّ تَقَابُلُ النَّقِيضَيْنِ وَذَانْ ... لاَ يُجْمَعَانِ لاَ وَلاَ يَرْتَفِعَانْ
(٢١٦) وَالْمُتَضَايِفَانِ كَالأُبُوَّهْ ... عِنْدَ الْمُقَابَلَةِ بِالْبُنُوَّهْ
(٢١٧) هُمَا وُجُودِيَانِ لَيْسَ يَحْصُلُ ... لِلْبَعْضِ دُونَ صِنْوِهِ تَعَقُّلُ

(٢١٨) تَقَابُلُ الْعَدَمِ والمَلَكَةِ ... فِي صِفَةٍ مُثْبَتَةٍ وَصِفَةِ
(٢١٩) مَنْفِيَّةٍ إِنْ صَحَّ أَنْ يَتَّصِفَا ... حِينَئِذٍ بِالْوَصْفِ مَا عَنْهُ انْتَفَى
(٢٢٠) تَنَاقُضٌ خُلْفُ الْقَضِيَّتَيْنِ فِي ... كَيْفٍ وَصِدْقُ وَاحِدٍ أَمْرٌ قُفِي
(٢٢١) شَرْطُ التَّنَاقُضِ اتِّحَادُ الحَمْلِ ... وَالوَضْعِ وَالْوَقْتِ مَكَانٍ فِعْلِ
(٢٢٢) كُلٍّ إِضَافَةٍ وَشَرْطٍ وَاكْتَفَى ... بَعْضٌ بِمَوْضُوعٍ وَمَحْمُولٍ قَفَا
(٢٢٣) وَرَدَّهَا بَعْضٌ إِلَى اتِّحَادِ ... نِسْبَةِ حُكْمٍ بَيْنَ ذِي الأَضْدَادِ
(٢٢٤) وَشَرَطُوا أَيْضاً تَخَالُفَ الجِهَهْ ... كَذَاكَ فِي قَضِيَّةٍ مُوَجَّهَهْ
(٢٢٥) فَإِنْ تَكُنْ شَخْصِيَّةً أَوْ مُهْمَلَهْ ... فَنَقْضُهَا بِالْكَيْفِ أَنْ تُبَدِّلَهْ
(٢٢٦) وَإِنْ تَكُنْ مَحْصُورَةً بِالسُّورِ ... فَانْقُضْ بِضِدِّ سُورِهَا الْمَذْكُورِ
(٢٢٧) الْكَيْفُ فِي النَّقِيضِ أَنْ تُبَدِّلَهْ ... يَكْفِي قَضَايَا الشَّخْصِ أَمَّا الْمُهْمَلَهْ
(٢٢٨) فَاسْلُكْ بِهَا سَبِيلَ ذَاتِ السُّورِ ... إِنْ كَانَ جُزْئِياً لَدَى الجُمْهُورِ
(٢٢٩) وَكُلُّ مَا ذُكِرَ فِي الْحَمْلِيَهْ ... مِنْ هَذِهِ يَأْتِي وَفِي الشَّرْطِيَهْ
(٢٣٠) وَزِيدَ فِي هَذِي اتِّحَادُ حَالِهَا ... أَيْ فِي اتِّصَالِهَا وَفِي انْفِصَالِهَا
(٢٣١) أَوْ نَوْعِهَا اتِّفَاقاً اوْ لُزُوماً ... إِنْ يَكُنِ اتِّصَالُهَا مَعْلُوماً
(٢٣٢) وَفِي انْفِصَالِهَا اتِّحَادٌ بَادِ ... أَيْ فِي اتِّفَاقٍ كَانَ أَوْ عِنَادِ
(٢٣٣) وَمَنْعِ جَمْعٍ او خُلُوٍ اوْ هُمَا ... وَبِالْمِثَالِ يَنْجَلِي مَا انْبَهَمَا
(٢٣٤) فَإِنْ تَكُنْ مُوجَبَةً كُلِّيَهْ ... نَقِيضُهَا سَالِبَةٌ جُزْئِيَهْ
(٢٣٥) وَإِنْ تَكُنْ سَالِبَةً كُلِّيَهْ ... نَقِيضُهَا مُوجَبَةٌ جُزْئِيَهْ

فصل العكس المستوى

(٢٣٦) الْعَكْسُ قَلْبُ جُزْءَيِ الْقَضِيَهْ ... مَعْ بَقَاءِ الصِّدْقِ وَالْكَيْفِيَهْ
(٢٣٧) وَالْكَمِّ إِلاَّ الْمُوجَبَ الْكُلِّيَهْ ... فَعَوَّضُوهَا الْمُوجَبَ الْجُزْئِيَهْ

(٢٣٨) لَـمْ تَنْـعَكِسْ كُلِّيَـةً قَضِيَّـهْ مُـوجَبَـةٌ لَكِنْ إلى شَخْصِيَّـهْ

(٢٣٩) حِيـنـاً وَتَـارَةً إلَـى جُـزْئِيَّـهْ (وَغَيْـرُ ذَاتِ الْكُلِّ كَـالْكُلِّيَّـهْ

(٢٤٠) شَخْصِيَةُ الْمَحْمُولِ للشَّخْصِيَّهْ فِيـهِ وَكُلِّيَّـتُـهُ جُزْئِيَّـهْ

(٢٤١) وَعَكْسُ ذَاتِ الْكُلِّ وَالإِيجَـابِ كَنَفْسِـهَـا امْتِنَاعُـهُ فِي الْبَـابِ

(٢٤٢) إِنْ لَمْ يَكُ الْمَحْمُولُ لِلْمَوْضُوعِ مُـسَـاوِياً مَـعْنىً لَدَى الْوُقُـوعِ

(٢٤٣) أَمَّـا إِذَا مَـا اسْتَوَيَا فَتَنْعَكِسْ كَنَفْسِـهَـا وَلَيْسَ ذَاكَ يَلْتَبِسْ

فصل في عكس النقيض بنوعيه

(٢٤٤) تَبْدِيلُ كُـلِّ جُـزْءَيِ الْقَضِيَّـهْ حَـمْلِيَّـةً تَـكُونُ أَوْ شَـرْطِيَّـهْ

(٢٤٥) بِنَقْضِ الآخَـرِ مَـعَ الْبَقَـاءِ لِلصِّـدْقِ وَالْكَيْفِ بِلاَ امْتِـرَاءِ

(٢٤٦) يَدْعُـونَهُ عَكْسَ النَّقِيضِ الْمُؤتَلِفْ أَمَّـا الْمُخَـالِفُ فَتَـبْدِيلُ الطَّرَفْ

(٢٤٧) الاوَّلِ بِـالـنَّـقِيـضِ لِلأَخِيـرِ وَالثَّـانِي بِالأَوَّلِ فِي التَّـقْـرِيرِ

(٢٤٨) مَعَ بَقَـاءِ الصِّدْقِ لاَ الْكَيْفِ وَفِي مِـثَـالِ كُلٍّ مِنْهُمَـا يَبْـدُو الْخَفِي

(٢٤٩) عَكْسُ النَّقِيضِ فِيهِ فِيمَـا أَسَّسُوا كُلِّيَّـةٌ كَنَـفْـسِـهَـا تَنْعَكِسُ

(٢٥٠) أَعْنِـي لَدَى الإِيجَابِ أَمَّا السَّالِبَـهْ فَـعَكْـسُـهَـا لِلْجُزْءِ فِيـهِ آيِبَـهْ

فصل في براهين العكوس

(٢٥١) لِصِـحَّـةِ الْعَكْسِ أَدِلَّةٌ ثَلاَثْ أَذْهَانُ مُـسْتَخْرِجِهَا غَيْـرُ رِثَاثْ

(٢٥٢) مِنْهَـا الذي يُدْعَى بِالافْـتِـرَاضِ وَهْوَ دَلِـيـلٌ غَيْـرُ ذِي انْتِـقَـاضِ

(٢٥٣) جَـعْـلُ رَدِيفِ أَوَّلِ الاولَـى الَّتي تُعْكَسُ مَـوْضُـوعَ اثْنَتَـيْنِ مِـثْلِ تي

(٢٥٤) وَاحْـمِلْ عَلَيْـهِ طَرَفَيْـهَا عَـاكِسَا يَنْتِجُ مِن ثَـالِـثِـهَـا مَـا عُكِسَا

(٢٥٥) وَهْوَ لُزُومـاً فِي الْقَضَـايَا الْمُوجَبَـهْ والسَّـالِبَـاتِ إِنْ تَـكُـنْ مُـرَكَّـبَـهْ

(٢٥٦) بِشَـرْطِ كَـوْنِـهِـنَّ فِـعْلِـيَّـاتِ مَـحْـمُـولُهُـنَّ ذَا وُجُـودٍ يَاتِي

(٢٥٧) ثاني الأدلة يسمى الخلفا | وشرحه في ذا النظام يلفى
(٢٥٨) تقديره لو لم يك العكس صدق | صدق نقيضه لزوما اتفق
(٢٥٩) تجعل ذا النقيض كبرى الأصل | فينتجان فاسدا في الشكل
(٢٦٠) أي أول الاشكال والقياس في | صورته الصحة ظاهرا تفي
(٢٦١) وسلموا الصحة في صغراه | فانحصر الفساد في كبراه
(٢٦٢) وهي نقيض العكس ذا فالعكس صح | حين الفساد في نقيضه اتضح
(٢٦٣) والثالث العكس وفي إيضاحه | ما يتعقل على شراحه
(٢٦٤) تقول لو لم يصدق العكس صدق | نقيضه أيضا كما قبل سبق
(٢٦٥) فتعكس النقيض ذا فيحصل | منه منافي الأصل حين يعمل
(٢٦٦) والأصل صادق وما ينافي | ذا الصدق كاذب بلا خلاف
(٢٦٧) وملزوم الكاذب كاذب وما | ناقض كاذبا بصدقه احكما
(٢٦٨) والعكس لازم لغير ما وجد | فيه اجتماع الخستين فاقتصد
(٢٦٩) ومثلها المهملة السلبية | لأنها في قوة الجزئية
(٢٧٠) والعكس في مرتب بالطبع | وليس في مرتب بالوضع

باب في القياس

(٢٧١) إن القياس من قضايا صورا | مستلزما بالذات قولا آخرا
(٢٧٢) قبل إقامة الدليل دعوى | تدعى النتيجة على ما يروى
(٢٧٣) وحين ألف ولم يتما | فمطلبا حينئذ تسمى
(٢٧٤) وبعدما اتضحت المحجه | فسمها نتيجة وحجه
(٢٧٥) ثم القياس عندهم قسمان | فمنه ما يدعى بالاقتراني
(٢٧٦) وهو الذي دل على النتيجة | بقوة واختص بالحملية

(٢٧٧) فَـإِنْ تُـرِدْ تَـرْكِـيـبَـهُ فَـرَكِّـبَـا مُـقَـدِّمَـاتِـهِ عَلَـى مَـا وَجَـبَـا
(٢٧٨) وَرَتِّبِ الْمُـقَـدِّمَـاتِ وَانْظُرَا صَحِيحَهَا مِنْ فَاسِدٍ مُخْتَبِرَا
(٢٧٩) فَـإِنْ لاَزِمَ الْمُـقَـدِّمَـاتِ بِحَسَبِ الْمُقَدِّمَاتِ آتِ
(٢٨٠) **صِدْقُ الْمُقَدِّمَاتِ وَالتَّأْلِيفُ صَحْ إِلْزَامُهُ صِدْقَ النَّتِيجَةِ اتَّضَحْ**
(٢٨١) **وَالْكِذْبُ فِي إِحْدَاهُمَا أَوْفِيهِمَا لِكَذِبِ الانْتَاجِ لَنْ يَسْتَلْزِمَا**
(٢٨٢) وَمَا مِنَ الْمُقَدِّمَاتِ صُغْرَى فَيَجِبُ انْدِرَاجُهَا فِي الْكُبْرَى
(٢٨٣) وَذَاتُ حَدٍ أَصْغَرٍ صُغْرَاهُمَا وَذَاتُ حَدٍّ أَكْبَرٍ كُبْرَاهُمَا
(٢٨٤) وَأَصْغَرٌ فَذَاكَ ذُو انْدِرَاجِ وَوَسَطٌ يُلْغَى لَدَى الانْتَاجِ

فصل في الأشكال

(٢٨٥) الشَّكْلُ عِنْدَ هَؤُلاءِ النَّاسِ يُطْلَقُ عَنْ قَضِيَّتَيْ قِيَاسِ
(٢٨٦) مِنْ غَيْرِ أَنْ تُعْتَبَرَ الأَسْوَارُ إِذْ ذَاكَ بِالضَّرْبِ لَهُ يُشَارُ
(٢٨٧) وَلِلْمُقَدِّمَاتِ أَشْكَالٌ فَقَطْ أَرْبَعَةٌ بِحَسَبِ الْحَدِّ الْوَسَطْ
(٢٨٨) حَمْلٌ بِصُغْرَى وَضْعُهُ بِكُبْرَى يُدعى بِشَكْلٍ أَوَّلٍ وَيُدْرَى
(٢٨٩) وَحَمْلُهُ فِي الْكُلِّ ثَانِياً عُرِف وَوَضْعُهُ فِي الْكُلِّ ثَالِثاً أُلِفْ
(٢٩٠) وَرَابِعُ الأَشْكَالِ عَكْسُ الأَوَّلِ وَهْيَ عَلَى التَّرْتِيبِ فِي التَّكَمُّلِ
(٢٩١) **وَكُلُّ شَكْلٍ مِنْ ذِهِ تَقَرَّرَا فِيهِ مِنَ الضُّرُوبِ سِتَّ عَشَرَا**
(٢٩٢) **إِذْ كُلُّ جُمْلَةٍ تُرَى كُلِّيَّهْ صُغْرَى وَكُبْرَى فِيهِ أَوْ جُزْئِيَّهْ**
(٢٩٣) **تُوجَبُ فِي كِلَيْهِمَا أَوْ تَسْلُبُ أَرْبَعَةً فِي مِثْلِهِنَّ تُضْرَبُ**
(٢٩٤) **تَضْرِبُ سِتَّ عَشْرَةٍ فِي أَرْبَعَهْ تَحْصُلُ سِتُّونَ وَأَرْبَعٌ مَعَهْ**
(٢٩٥) **مُنْتِجُهَا عَشْرٌ وَتِسْعٌ وَالْعَقِيمْ خَمْسٌ وَأَرْبَعُونَ بِالْحَصْرِ الْعَمِيمْ**
(٢٩٦) فَحَيْثُ عَنْ هَذَا النِّظَامِ يُعْدَلُ فَفَاسِدُ النِّظَامِ أَمَّا الأَوَّلُ

(٢٩٧) فَشَرْطُهُ الإِيجَابُ فِي صُغْرَاهُ ... وَأَنْ تُرَى كُلِّيَّةً كُبْرَاهُ

(٢٩٨) فَأَوَّلُ الأَشْكَالِ لِلْمَطَالِبِ ... إِنْتَاجُهُ الأَرْبَعِ غَيْرُ كَاذِبِ

(٢٩٩) كُلٌّ وَكُلٌّ أَنْتَجَا كُلاً وَجَا ... كُلٌّ وَلاَ شَيْءَ لِلاشَيْ مُنْتِجَا

(٣٠٠) بَعْضٌ وَكُلٌّ أُنْتِجَا بَعْضاً وَقَرّْ ... لَيْسَ لِبَعْضٍ قَبْلَ لاَ شَيْءَ اسْتَقَرّْ

(٣٠١) وَالثَّانِ أَنْ يَخْتَلِفَا فِي الْكَيْفِ مَعْ ... كُلِّيَّةِ الْكُبْرَى لَهُ شَرْطٌ وَقَعْ

(٣٠٢) كُلٌّ فَلاَ شَيْءَ وَلاَ شَيْءَ فَكُلّْ ... إِنْتَاجُهَا مِنْ ثَانِي الاشْكَالِ قُبِلْ

(٣٠٣) بَعْضٌ وَلاَ شَيْءَ وَكُلٌّ قَبْلَهُ ... بَعْضٌ بِلَيْسَ مُنْتَفٍ أَيْضاً لَهُ

(٣٠٤) لاَ شَيْءَ فِي إِنْتَاجِ الأَوَّلَيْنِ ... وَلَيْسَ فِي إِنْتَاجِ الآخَرَيْنِ

(٣٠٥) إِنْ يُبْنَ مِنْ كُلِّيَّتَيْنِ الثَّانِي ... مَعْ سَلْبِ كُبْرَاهُ لَدَى الْبَيَانِ

(٣٠٦) فَرَدُّهُ لأَوَّلٍ بِعَكْسِهَا ... فِي الرَّدِّ لانْعِكَاسِهَا كَنَفْسِهَا

(٣٠٧) وَإِنْ يَكُ الْمُوجَبُ مِنْهُ الْكُبْرَى ... فَرَدُّهُ لَهُ بِعَكْسِ الصُّغْرَى

(٣٠٨) وَجَعْلِهَا كُبْرَى وَإِذْ تَنْعَكِسُ ... يَنْعَكِسُ الإِنْتَاجُ فِيمَا أَسَّسُوا

(٣٠٩) وَالثَّالِثُ الإِيجَابُ فِي صُغْرَاهُمَا ... وَأَنْ تُرَى كُلِّيَّةً إِحْدَاهُمَا

(٣١٠) مَا صَدْرُهُ كُلٌّ مِنَ الثَّالِثِ جَا ... ذَا الضَّرْبُ كُلُّهُ جَمِيعاً مُنْتِجَا

(٣١١) وَضَرْبُ بَعْضٍ إِنْ بِكُلٍّ أَوْ بِلاَ ... شَيْءَ انْتَهَى الانْتَاجُ فِيهِ قُبِلاَ

(٣١٢) فَالْبَعْضُ فِي ثَلاَثَةٍ مِنْ ذِي أَتَى ... وَلَيْسَ بَعْضُ فِي ثَلاَثٍ ثَبَتَا

(٣١٣) وَضَرْبُ لاَ شَيْءَ عَقِيمٌ كُلُّهُ ... مِنْهُ وَضَرْبُ لَيْسَ بَعْضُ مِثْلُهُ

(٣١٤) وَفِيهِ خَمْسُ أَضْرُبٍ لِلاوَّلِ ... تُرَدُّ وَالانْتَاجُ فِيهَا يَنْجَلِي

(٣١٥) كُلِّيَّتَانِ ثَبَتَتْ كِلْتَاهُمَا ... أُخْتَاهُمَا سَالِبَةٌ كُبْرَاهُمَا

(٣١٦) صُغْرَى تَجِي مُوجَبَةً جُزْئِيَّهْ ... كُبْرَاهُمَا كَأُخْتِهَا كُلِّيَّهْ

(٣١٧) فِي ذِي الثَّلاَثِ رَدُّهُ لِلاوَّلِ ... بِعَكْسِ صُغْرَاهُ فَقَطْ فِي الْمُنْجَلِي

(٣١٨) وَالرَّدُّ فِي مُوجَبَتَيْهِ الصُّغْرَى كُلِّيَةٌ جُزْئِيَةٌ ذِي الْكُبْرَى

(٣١٩) تَنْعَكِسُ الْكُبْرَى وَصُغْرَى تُجْعَلُ فَيُعْكَسُ الانْتَاجُ فِيمَا نَقَلُوا

(٣٢٠) وَالجُزْءُ وَالإيجابُ فِي الصُّغْرَى وَفِي كُبْرَاهُ سَلْبٌ مَعَ كُلٍّ إن يَفِي

(٣٢١) فَعَكْسُ صُغْرَاهُ بِهِ يُرَدُّ وَلَيْسَ فِي سَادِسِهِنَّ رَدُّ

(٣٢٢) وَرَابِعٌ عَدَمُ جَمْعِ الْخِسَّتَيْنْ إلاَّ بِصُورَةٍ فَفِيهَا يَسْتَبِينْ

(٣٢٣) صُغْرَاهُمَا مُوجَبَةٌ جُزْئِيَهْ كُبْرَاهُمَا سَالِبَةٌ كُلِّيَهْ

(٣٢٤) فَإنْ تُرِدْ إنْتَاجَ ضَرْبِهِ الأوَّلْ يُنْتِجُ غَيْرُ لَيْسَ بَعْضُ بَعْدُ كُلْ

(٣٢٥) كُلٌّ تَلِي لاَشَيْءَ مِنْ ثَانِيهِ لاَ شَيْءَ بَعْدَ الْبَعْضِ مِنْ ثَالِيهِ

(٣٢٦) إنْتَاجُهُ بَعْضَانِ مُثْبَتَانِ وَآخَرَانِ فِيهِ مَنْفِيَانِ

(٣٢٧) وَاحِدَةٌ لاَ شَيْءَ وَالْبَاقِي عَقِيمْ وَمُنْحَنِيهِ بِالْمِثَالِ يَسْتَقِيمْ

(٣٢٨) وَرَدُّهُ إنْ صِيغَ مِنْ قَضِيَّتَيْنْ فِي الْكُلِّ وَالإيجَابِ مُتَّفِقَتَيْنْ

(٣٢٩) أوْ وُجِدَتْ صُغْرَاهُمَا كُلِّيَهْ مُوجَبَةً وَأُخْتُهَا جُزْئِيَهْ

(٣٣٠) أوْ كَانَ مِنْ قَضِيَّتَيْنِ كُبْرَى مُوجَبَةٌ وَالسَّلْبُ وَصْفُ الصُّغْرَى

(٣٣١) فَهْوَ بِجَعْلِ الصُّغْرَيَاتِ كُبَرَا وَالْعَكْسُ فِي الإنْتَاجِ فِيمَا حُرِّرَا

(٣٣٢) وَالْكُلُّ فِيهِمَا وَكَوْنُ الصُّغْرَى مُوجَبَةً وَالسَّلْبُ وَصْفُ الْكُبْرَى

(٣٣٣) أوْذَاتُ جُزْءٍ مُوجَبٍ صُغْرَاهُ كُلِّيَةٌ سَالِبَةٌ كُبْرَاهُ

(٣٣٤) فَرَدُّ ذَيْنِ الْعَكْسُ فِي الْقَضِيَّتَيْنْ وَلَيْسَ فِي الانْتَاجِ عَكْسٌ دُونَ مَيْنْ

(٣٣٥) فَمُنْتِجٌ لأوَّلٍ أرْبَعَةُ كَالثَّانِ ثُمَّ ثَالِثٌ فَسِتَّةُ

(٣٣٦) وَرَابِعٌ بِخَمْسَةٍ قَدْ انْتَجَا وَغَيْرُ مَا ذَكَرْتُهُ لَنْ يُنْتِجَا

(٣٣٧) إنْتَاجُ ثَانِي الشَّكْلِ سَلْبٌ أبَدَا وَثَالِثُ الأشْكَالِ بِالْجُزْءِ ارْتَدَى

(٣٣٨) وَتَتْبَعُ النَّتِيجَةُ الأخَسَّ مِنْ تِلْكَ الْمُقَدِّمَاتِ هَكَذَا زُكِنْ

(٣٣٩) وَهَذِهِ الأشْكَالُ بِالْحَمْلِيْ ... مُخْتَصَّةٌ وَلَيْسَ بِالشَّرْطِيْ

(٣٤٠) وَالْحَذْفُ فِي بَعْضِ الْمُقَدِّمَاتِ ... أوِ النَّتِيجَةِ لِعِلْمِ آتِ

(٣٤١) وَتَنْتَهِي إلى ضَرُورَةٍ لِمَا ... مِنْ دَوْرٍ اوْ تَسَلْسُلٍ قَدْ لَزِمَا

فصل في القياس الاستثنائي

(٣٤٢) وَمِنْهُ مَا يُدْعَى بِالاسْتِثْنَائِي ... يُعْرَفُ بِالشَّرْطِي بِلا امْتِرَاءِ

(٣٤٣) وَهْوَ الذي دَلَّ عَلى النَّتِيجَةْ ... أوْ ضِدِّهَا بِالْفِعْلِ لاَ بِالْقُوَّةْ

فصل في شروط إنتاج الاستثنائي

(٣٤٤) قِيَاسُ الاسْتِثْنَا لَهُ شُرُوطُ ... إنْتَاجُهُ بِجَمْعِهَا مَنُوطُ

(٣٤٥) الايجَابُ وَاللُّزُومُ وَالْكُلِّيَّهْ ... كُبْرَى الْقِيَاسَيْنِ هِيَ الشَّرْطِيَّهْ

(٣٤٦) وَزِيدَ لِلأخَصِّ الانفِصَالِي ... شَرْطٌ لِذي الثَّلاثِ أيْضاً تَالِ

(٣٤٧) تَرْكِيبُهُ مِن النَّقِيضِ وَالَّذي ... سَاوَى النَّقِيضَ لاَ النَّقِيضَ فَانْبِذِ

(٣٤٨) لأنَّ ذَا تَتَّحِدُ النَّتِيجَهْ ... فِيهِ بِالاسْتِثْنَا فَلاَ نَتِيجَهْ

(٣٤٩) إذْ جَعْلُكَ الْمَطْلُوبَ لِلدَّلِيلِ ... جُزْءاً إلَى الْفَسَادِ ذُو مَمِيلِ

(٣٥٠) وَهْوَ الذي يَدْعُونَه الْمُصَادَرَهْ ... وَعِلَّةُ الْفَسَادِ فِيهِ ظَاهِرَهْ

(٣٥١) مُنْتِجُهُ الْمُثْبِتُ ذُو نَتِيجَتَيْنْ ... بِحَسَبِ اسْتِثْنَائِهِ سَلْبِيَّتَيْنْ

(٣٥٢) وَسَلْبُ الاسْتِثْنَا لَهُ ثِنْتَانِ ... بِحَسَبِ الْعِنَادِ تَثْبُتَانِ

(٣٥٣) وَمَانِعُ الْجَمْعِ لَهُ يُزَادُ ... إثْبَاتُ مَا اسْتِثْنَاؤُهُ يُرَادُ

(٣٥٤) إنْتَاجُهُ سَلْبِيَّتَانِ لا سِوَى ... لأنَّهُ نَقِيضُ مُوجَبٍ حَوَى

(٣٥٥) وَمَانِعُ الْخُلُوِّ فِيهِ يُشْتَرَطْ ... رَفْعُ الَّذي اسْتَثْنَيْتَهُ عَن مَنْ فَرَطْ

(٣٥٦) إنْتَاجُهُ فِي رَفْعِ عَيْنِ الاوَّلِ ... عَيْنَ الأخِيرِ وَالْمِثَالُ مُنْجَلِ

(٣٥٧) وَرَفْعُ عَيْنِ آخِرٍ إنْتَاجُهُ ... عَيْنَ الأوَّلْ هَكَذَا مِنْهَاجُهُ

(٣٥٨) فَإِنْ يَكُ الشَّرْطِيُّ ذَا اتِّصَالِ أَنْتَجَ وَضْعُ ذَاكَ وَضْعَ التَّالِ
(٣٥٩) وَرَفْعُ تَالٍ رَفْعَ أَوَّلٍ وَلاَ يَلْزَمُ فِي عَكْسِهِمَا لِمَا انْجَلَى
(٣٦٠) وَإِنْ يَكُنْ مُنْفَصِلاً فَوَضْعُ ذَا يُنْتِجُ رَفْعَ ذَاكَ وَالْعَكْسُ كَذَا
(٣٦١) وَذَاكَ فِي الأَخَصِّ ثُمَّ إِنْ يَكُنْ مَانِعَ جَمْعٍ فَبِوَضْعِ ذَا زُكِنْ
(٣٦٢) رَفْعٌ لِذَاكَ دُونَ عَكْسٍ وَإِذَا مَانِعَ رَفْعٍ كَانَ فَهْوَ عَكْسُ ذَا

فصل في عدد قضايا الشرطي وأسواره

(٣٦٣) تَنْقَسِمُ الشَّرْطِيَّةُ الْمُتَّصِلَهْ قِسْمَيْنِ وَالشَّرْطِيَّةُ الْمُنْفَصِلَهْ
(٣٦٤) كِلْتَاهُمَا مَخْصُوصَةٌ وَغَيْرُهَا ذَاتُ الْخُصُوصِ مِنْهُمَا تَفْسِيرُهَا
(٣٦٥) قَيْدُ لُزُومٍ أَوْ عِنَادٍ بِزَمَنْ أَوْ حَالَةٍ تَعْيِينُ كُلِّ ذَيْنِ عَنْ
(٣٦٦) تَقْسِيمُ كُلِّ ذَيْنِ أَيْضاً فَصَّلَهْ كُلِّيَّةً جُزْئِيَّةً وَمُهْمَلَهْ
(٣٦٧) وَكُلُّهَا مُوجَبَةٌ وَسَالِبَهْ فَهْيَ إِلَى كَدٍ بِذَاكَ آيِبَهْ
(٣٦٨) إِيجَابُهَا وَالسَّلْبُ فِي ائْتِلافِ أَوْ فِي عِنَادِ هَذِهِ الأَطْرَافِ
(٣٦٩) وَالسُّورُ فِي الإِيجَابِ لِلْمُتَّصِلِ مَهْمَا وَكُلَّمَا وَشِبْهُهُ يَنْجَلِي
(٣٧٠) إِنْ كَانَ كُلِّيّاً وَسُورُ الْمُنْفَصِلْ إِنْ كَانَ مُوجَباً بِدَائِماً قُبِلْ
(٣٧١) وَسُورُ سَلْبِ الْكُلِّ لَيْسَ الْبَتَّهْ فِي ذِي اتِّصَالٍ وَانْفِصَالٍ بَتَّهْ
(٣٧٢) وَالسُّورُ فِي الإِيجَابِ لِلْجُزْئِيِّ مِنْ ذَيْنِ قَدْ يَكُونُ يَا أُخَيَّ
(٣٧٣) لِذَاتِ الاتِّصَالِ لَيْسَ كُلَّمَا وَذَاتِ الانْفِصَالِ لَيْسَ دَائِمَا
(٣٧٤) وَاشْتَرَكَا قَدْ لاَ يَكُونُ كُلُّ ذِي فِي سَلْبِ جُزْئِيٍّ عَلَى الَّذِي احْتُذِي

فصل في لواحق القياس

(٣٧٥) وَمِنْهُ مَا يَدْعُونَهُ مُرَكَّبَا لِكَوْنِهِ مِنْ حُجَجٍ قَدْ رُكِّبَا
(٣٧٦) فَرَكِّبَنْهُ إِنْ تُرِدْ أَنْ تَعْلَمَهْ وَاقْلِبْ نَتِيجَةً بِهِ مُقَدِّمَهْ

(٣٧٧) يلزم من تركيبها بأخرى … نتيجة إلى هلم جرا
(٣٧٨) متصل النتائج الذي حوى … يكون أو مفصولها كل سوا
(٣٧٩) فصل : ومن لواحق القياس ما … يدعى - قياس الخلف عند العلما
(٣٨٠) إبطال ما نقيضه مطلوب … ثبوته للخلف ذا منسوب
(٣٨١) ركب من قياس اقتراني … وآخر استثنائي عنواني
(٣٨٢) وإن بجزئي على كلي استدل … فذا بالاستقراء عندهم عقل
(٣٨٣) وعكسه يدعى القياس المنطقي … وهو الذي قدمته فحقق
(٣٨٤) وحيث جزئي على جزئي … حمل لجامع فذاك تمثيلا جعل
(٣٨٥) ولا يفيد القطع بالدليل … قياس الاستقراء والتمثيل

أقسام الحجة

(٣٨٦) أقسام ذات النقل أربع كتاب … سنة اجماع قياس لا ارتياب
(٣٨٧) وحجة نقلية عقلية … أقسام هذي خمسة جلية
(٣٨٨) خطابة شعر وبرهان جدل … وخامس سفسطة نلت الأمل
(٣٨٩) من المقدمات ذات الظن أو … ذات القبول بالخطابة أتوا
(٣٩٠) مقصدها ترغيب او تنفير … في النفع أو عن الذي يضير
(٣٩١) والشعر تأليف مقدمات … بصدق أو كذب مخيلات
(٣٩٢) مقصده تأثير قول صانعه … بقبض أو ببسط نفس سامعه
(٣٩٣) وما بمشهور المقدمات … ألف أو من المسلمات
(٣٩٤) فهو الذي يدعونه بالجدل … مقصده قطع احتجاج الجدلي
(٣٩٥) إقناع قاصر عن البرهان … أيضا له هذان مقصدان
(٣٩٦) سفسطة تأليفها من جمل … وهمية بحسب المستعمل

(٣٩٧) يدعونه مغالطاً مشاغبا   وإنما تفيد شكاً كاذبا
(٣٩٨) أجدى الذي تفيده أن تطلبا   فتتعلم لكي تجتنبا
(٣٩٩) فيها فساد الدين مثل السم   والسحر فيهما فساد الجسم
(٤٠٠) أجلها البرهان ما ألف من   مقدمات باليقين تقترن
(٤٠١) من أوليات مشاهدات   مجربات متواترات
(٤٠٢) وحدسيات ومحسوسات   فتلك جملة اليقينيات
(٤٠٣) وفي دلالة المقدمات   على النتيجة خلاف آت
(٤٠٤) عقلي او عادي او تولد   او واجب والاول المؤيد

خاتمة

(٤٠٥) وخطأ البرهان حيث وجدا   في مادة أو صورة فالمبتدا
(٤٠٦) في اللفظ كاشتراك او كجعل ذا   تباين مثل الرديف مأخذا
(٤٠٧) وفي المعاني كالتباس الكاذبة   بذات صدق فافهم المخاطبة
(٤٠٨) كمثل جعل العرضي كالذاتي   أو ناتج إحدى المقدمات
(٤٠٩) والحكم للجنس بحكم النوع   وجعل كالقطعي غير القطع
(٤١٠) والثاني كالخروج عن أشكاله   وترك شرط النتج من إكماله
(٤١١) هذا تمام الغرض المقصود   من أمهات المنطق المحمود
(٤١٢) قد انتهى بحمد رب الفلق   ما رمته من فن علم المنطق
(٤١٣) نظمه العبد الذليل المفتقر   لرحمة المولى العظيم المقتدر
(٤١٤) الأخضري عابد الرحمان   المرتجي من ربه المنان
(٤١٥) مغفرة تحيط بالذنوب   وتكشف الغطا عن القلوب
(٤١٦) وأن يثيبنا بجنة العلى   فإنه أكرم من تفضلا

(٤١٧) وكُنْ أخي لِلْمُبتَدي مُسَامِحَا وكُنْ لإصْلاحِ الْفَسَادِ نَاصِحَا
(٤١٨) وَأَصْلِحِ الْفَسَادَ بِالتَّأمُلِ وإنْ بَدِيهَةً فَلا تُبَدِّلِ
(٤١٩) إذْ قِيلَ كَمْ مُزَيِّفٍ صَحِيحَاً لأجْلِ كَوْنِ فَهْمِهِ قَبِيحَا
(٤٢٠) وَقُلْ لِمَنْ لَمْ يَنْتَصِفْ لِمَقْصَدِي الْعُذْرُ حَقٌ وَاجِبٌ لِلْمُبْتَدِي
(٤٢١) وَلِبَنِي إحْدَى وَعِشْرِينَ سَنَهْ مَعْذِرَةٌ مَقْبُولَةٌ مُسْتَحْسَنَهْ
(٤٢٢) لاَ سِيمَا فِي عَاشِرِ الْقُرُونِ ذِي الْجَهْلِ وَالْفَسَادِ وَالْفُتُونِ
(٤٢٣) وكَانَ فِي أوَائِلِ الْمُحَرَّمِ تَأليفُ هَذَا الرَّجَزِ الْمُنَظَّمِ
(٤٢٤) مِنْ سَنَةِ إحْدَى وَأرْبَعِينَ مِنْ بَعْدِ تِسْعَةٍ مِنَ الْمِئِينَ
(٤٢٥) ثُمَّ الصَّلاةُ وَالسَّلاَمُ سَرْمَدَا عَلَى رَسُولِ الله خَيْرِ مَنْ هَدَى
(٤٢٦) وَآلِهِ وَصَحْبِهِ الثِّقَاتِ السَّالِكِينَ سُبُلَ النَّجَاةِ
(٤٢٧) مَا قَطَعَتْ شَمْسُ النَّهَارِ أبْرُجَا وَطَلَعَ الْبَدْرُ الْمُنِيرُ فِي الدُّجَى
(٤٢٨) تَمَّ بِحَمْدِ الْمُنْعِمِ الْمُوَفِّقِ تَوْشِيحُ نَظْمِ السُّلَّمِ الْمُرَوْنَقِ
(٤٢٩) تَوْشِيحُ ذِي بِضَاعَةٍ مُزْجَاةِ فِي الْعِلْمِ غَيْرِ ثَاقِبِ الْمِشْكَاتِ
(٤٣٠) عبدالسَّلام اسْمٌ لَهُ وَاسْمُ أبِيهْ مُحَمَّدٌ وجَدُّهُ الَّذِي يَلِيهْ
(٤٣١) عَبْدُ الْجَلِيلِ وَلِحُرْمٍ يَنْتَسِبُ عَبْدُ الْجَلِيلِ وَلَهُ أيْضَاً أبُ
(٤٣٢) الْمَغْرِبِيُّ الْعَلَوِيُّ النَّسَبِ الأشْعَرِيُّ الْمَالِكِيُّ الْمَذْهَبِ
(٤٣٣) الْمُرْتَجِي مِنْ رَبِّهِ الْمَنَّانِ رِضَاهُ وَالْمَوْتَ عَلَى الإيمَانِ
(٤٣٤) نَظَمْتُهُ لِلْمُبْتَدِينَ تَبْصِرَهْ وَلِلشُّيُوخِ الْمُنْتَهِينَ تَذْكِرَهْ
(٤٣٥) مُعْتَمِدِي فِي نَقْلِهِ قَصَارَهْ جَمُّ الْمَعَانِي وَاضِحُ الْعِبَارَهْ
(٤٣٦) وَأصْلُهُ بَنَّانِي ذُو التِّبْيَانِ وَشَرْحُ قَدُّورَةَ ذِي الاتْقَانِ
(٤٣٧) وَرُبَّمَا زِدْتُ مِنَ الْمُخْتَصَرَهْ وَشَرْحِهَا مَسْألَةً مُحَرَّرَهْ

(٤٣٨) فَجَاءَ نَظْماً جَامِعاً مُبِيناً عَلَى مُهِمِّ فَنِّهِ مُعِيناً
(٤٣٩) وَتَمَّ آخِرَ رَبِيعِ النَّبَوِي عَلَى الَّذِي بِهِ أَرَدْتُ مُحْتَوِ
(٤٤٠) عَامَ ثَلاثِينَ وَأَرْبَعِ سِنِينْ مِنْ بَعْدِ أَلْفٍ وَثَلاثٍ مِنْ مِئِينْ

❋ ❋ ❋

الفهرس

الموضوع	الصفحة
تنبيه: كما أن الجنس يكون قريباً وبعيداً ومتوسطاً فكذلك النوع ... إلخ	٥٣
فصل في نسبة الألفاظ للمعاني	٥٤
فصل في الكل والكلية والجزء والجزئية	٦١
فصل في المعرفات	٦٢
باب في القضايا وأحكامها	٧٠
معنى العدول والتحصيل	٧٦
تنبيهات حول العدول والتحصيل	٧٩
التعبير بالجيم والباء عن الموضوع والمحمول	٨٠
معنى الوصف والعنوان والمفهوم	٨٣
معنى الذات والمصدوق والماصدق	٨٤
القضية الخارجية والحقيقية	٨٦
الكلام على القضايا الموجهة	٩٣
القضايا الشرطية	١٠٥
قاعدة: كل مانعة جمع تتركب من نقائضها مانعة خلو ... إلخ	١١٠
فصل في التناقض	١١٦
فصل في العكس	١٢٥